بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ثبت اركان الدين بائمة السنة واعلامهم • وجعلهم خلفاء نبيه واتباعه في الدنيا ويوم يدعى كل اناس بامامهم • وسلك بنا مسالك السداد ومهد لنا طرق الهدى والرشاد • وعصمنا باتباع سنن رسوله عليه الصلوة والسلام من الزيغ والضلال والشبه والاوهام • والشكر له سبحانه على ما خصنا بهدايته وميزنا عن الملحدين بخلوص عبادته والصلوة والسلام على سيدنا محمد الذي جاء بشريعة غراء • واضحة بيضاء ليس فيها نقص ولا اعوجاج • ولا عدول عن سواء السبيل ولا زيغ عن المنهاج • فضله سبحانه على جميع خلقه بالشمائل الكريمة والخلق المستطاب • واختار لجل شأنه احسن آل وخير اصحاب • وعلى آله الائمة الدين الراشدين الهادين • وعلى اصحابه الاخيار والسادة الابرار • القاطعين بصمصام عزمهم رقاب الفجار • والموصوفين في كتاب الله تعالى بما يغيظ الكفار • لا سيما على الصديق • ورفيق سيد الكونين على التحقيق • ثاني اثنين اذ هما في الغار • ووزير النبي المختار الذي انزل الله في حقه ما قصه لرسوله وحكى • وسيجنبها الاتقى الذي يؤتي ماله يتزكى • وعلى الخليفة الذي اعتز به الاسلام • وتشيد به الدين المبين وانتظم احسن انتظام • وفرت منه الشياطين • وقرت به عيون المؤمنين • الذي قال في حقه من انزل عليه الكتاب • لو كان نبي بعدي لكان عمر بن الخطاب • وعلى الخليفة من بعده والمخلص لله في تصدره المبشر على بلوى تصيبه بالجنان ذي النورين عثمان بن عفان • وعلى باب مدينة العلم وجامع كل فضل وفهم زوج البتول وابن عم الرسول ابي الحسنين • واول من صلى الى القبلتين • اسد الله الغالب علي بن ابي طالب • وعلى جميع الصحابة الكرام • والائمة الاعلام • رضي الله تعالى عنهم وارضاهم وحشرنا معهم يوم القيمة ومن والاهم • وبعد فيقول المفتقر الى رحمة الهادي • محمود شكري بن العالم الفاضل والمحقق الكامل السيد عبد الله بهاء الدين ابن العالم العلامة والمدقق الفهامة جامع الفروع والاصول حاوي المعقول والمنقول المفسر الشهير ابي الثناء السيد محمود شهاب الدين الالوسي الحسيني البغدادي جعل الله تعالى الجنة مثواهم والفردوس مستقرهم ومأواهم • ان اهل الاسلام قد تفرقوا الى فرق وانقسموا الى اقسام وذلك حسبما اخبر الصادق والرسول الفائق صلى الله تعالى عليه وسلم وشرف وعظم وكرم • ولم يكن فرقة من تلك الفرق اضر على الدين من الشيعة المتسمين بكل قبيحة • والمتصفين بكل شنيعة فلقد تجاوزوا الحد • وقعدوا لاضلال العباد في كل مرصد • وتجاسروا على الصحابة الكرام والائمة الاعلام • فنسبوا اليهم ما هم بريئون منه • ووصفوهم بما هم منزهون عنه • ولهجوا

بعد على قوله

بسبهم

بسبهم واكثروا في شتمهم واتخذوا بغضهم عبادة • وبغضهم وسيلة لنيل السعادة • وما كفاهم ذلك ولا اقتصروا على ما هنالك • حتى اجترؤا على بيت النبوة • وحرم صاحب الرسالة والفتوة • بل قد تجاوزوا على الانبياء • والرسل الكرام فنسبوا اليهم وحاشاهم ما لا يقبله ذو عقل من الانام فاني لهم اذا جاءتهم ذكراهم • ارداهم الله تعالى واخزاهم

لعنوا بما قالوا وغلت منهم ال … ايدي وذلوا بعدها واستحقروا •

كتموا نفاقا دينهم ومخافة … فلو استطيع ظهوره لاستظهروا •

لا خير في دين ينافون الورى … عنه من الاسلام او يتستروا •

ليس التقى بهذى التقية انما … هذا النفاق وما سواه المنكر •

هم حرفوا الكلم النبي وخالفوا … هم بدلوا الاحكام منه وغيروا •

لو لم يكن سب الصحابة دينهم … لتهودوا من دينهم وتنصروا •

ولقد جاؤا شيئا فريا • واتخذوا دينهم لعبا وسخريا • ومع ذلك فهم لم يزالوا يتكاثرون ويوما فيوما يتزايدون • فمروا سريان النار • وانتشروا في سائر الديار • وهكذا الحال في كل بدعة وضلال • ولقد بذل علماء السنة الجهد لصدهم • وشمروا ساق العزم لردعهم وردهم • حتى لم تبق مسألة من مسائلهم الا وكانت هباء منثورا • وصارت كان لم تكن شيئا مذكورا • فلم يزدهم ذلك الا خسارا • ومكروا مكرا كبارا • والكلب يزداد انسا • اذا قلت له اخسا • ثم فاستمروا على ذلك التحير والوله • ومن يضلل الله فلا هادي له • فالتاليف في هذا الباب لدفع ما عسى ان يختلج في بعض الاوهام من الارتياب • فكان ذلك من الفرائض فضلا من الاستحباب • اذ قد قيل • ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه • واحسن ما صنف في ذلك من الكتب والرسائل المرضية كتاب العالم العلامة الامام المحدث الشيخ غلام حليم الدهلوي المسمى بالتحفة الاثني عشرية فياله من كتاب • قد اشتمل على فصل الخطاب • فطلعة المناظرين مكشوفة بانوار دلائله • وشكوك المعاندين مدفوعة بقوى براهينه وجلي مسائله • قد انسد فيه دون الناقد البصير كل باب • ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه • فهو عار من الارتياب • ولا يستطيع الحسود ان يفوه فيه ببنت شفة حيث الجم بلجام الالزام • ولا يطيق العنود ولو تجاوز في السفه ان يفتح فما لما حاك عليه من لثام العجز والافحام • تتفاخر به العلماء • وتتنافس في تملكه الفضلاء • فلو رآه البهائي لهوى في مهاوي الخجل • واقر ببطلان ما عليه من القول والعمل • او نظره الطوسي لطاش رأسه وزهقت نفسه • وتيقن انه على شفا جرف هار • وانه من اهل النار • فلله تعالى دره مؤلفه حيث قابل قبائل الرفض بما نع

تفررت ولعت السنتها الدرس بانواع من العقائد الباطلة، وبارزهم بشهب حجج لا تعريها الشبه فاحرقهم وبالله تقادره قافلة فقافلة، وتلا عليهم بلسان فصيح ورتل ترتيلا سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا

ودمرهم تدمير عاد لكفرهم ... بصاعقة لم تبق للقوم من اثر
وصال عليهم بالبراهين صولة ... ولا صولة الضرغام بالبيض والسمر
راوا هول يوم الحشر في موقف الردى ... وهل تنكر الاهوال في موقف الحشر

وقد كان باللغة الفارسية، لقصد قصده المؤلف لا للعجز عن العربية، فترجمه العالم العلامة، والنحرير الفهامة، الشيخ غلام محمد الاسلمي الهندي عليه رحمة المعيد المبدي بترجمة قد اطنب فيها واطال وبسط غاية البسط فيها المقال، وكرر كثيرا من المباحث والمسائل واعاد الدلائل من غير باعث ولا طائل، بعبارة ليست في غاية السلاسة والانسجام، ولا لها حظ وافر من فصاحة الكلام، حيث انه ممن يتكلم بالهندية، واين هي من اللغة العربية، فهو لذلك معذور، ضاعف الله لنا وله الاجور، ومع ذلك فرغبة الاخوان اليها اشهر من ان تذكر وميلهم لالتقاط فرائد فوائدها فوق ما يتصور، فتراهم يلهجون بذكرها، ويعطرون المجالس بنشرها وكثيرا ما تمنوا تنقيح زوائدها، والاقتصار على مقاصدها، فحدا بي شوقهم الى تلخيص ذلك الكتاب، وهداني رايهم الى ابراز غواني معانيه بابهى جلباب، مع الاقتصار على ما هو المقصود مما يرى الجمهور بمجهود، وضم ما يؤدي اليه المقام، مما افاده العلماء الاعلام بعبارات سهلة، موجزة مشتملة، هذا مع قلة البضاعة وعدم الاستطاعة والذي جرأني على ذلك، والسلوك في هذه المسالك، مزيد رغبة الاخوان، والطمع بالغفران والفوز ان شاء الله تعالى بالجنان

ان الجهاد على الروافض واجب ... ويثاب فاعله عليه ويوجر
سبوا ائمتنا وانجم ديننا ... من ترتجي يوم المعاد وتفخر
قد جاهدوا في الله حق جهاده ... وتطاولوا لكنهم ما قصروا
فتحوا البلاد ودحوها عنوة ... جمع الضلال بفتحها يتكسر

هذا وقد سميت ما كتبته، واختصرته ولخصته، برجوم الشياطين الانسية ومختصر التحفة الاثني عشرية، والله اسال ان يسير به لنفع الناس، وان يزيل به الشبه عن اوهام بعض الافهام، وقد رتبته على تسعة ابواب، كل باب منه ان شاء الله تعالى فصل الخطاب **الباب الاول في ذكر فرق الشيعة وبيان احوال اسلافهم وكيفية حدوثهم وذكر نبذة من مكايدهم**


اعلم

اعلم ان الشيعة الذين يدعون متابعة الامير كرم الله تعالى وجهه ومتابعته وهم اربع فرق **الفرقة الاولى الشيعة الاولى** ويسمون الشيعة المخلصين ايضا وهم عبارة عن الذين كانوا في وقت خلافة الامير من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان وكلهم عرفوا له حقه واحلوه من الفضل محله ولم ينتقصوا احدا من اخوانه اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضلا عن اكفاره وسبه، بيد ان منهم من قاتل معه على تاويل القرآن كما قاتلوا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على تنزيله، فقد كان معه رضي الله تعالى عنه في حرب صفين من اصحاب بيعة الرضوان ثمانمائة صحابي وقد استشهد منهم تحت رايته هنالك ثلاثمائة، ومنهم من تقاعد عن القتال تورعا واحتياطا لشبهة عرضت له لكنه مع ذلك كان قائما بمحبته وتعظيمه ونشر فضائله وذلك لا يقصر بكثير عن القتال معه ومن مشهوري هذا الصنف عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وقد زالت شبهته بعد ذلك فندم غاية الندم على قعوده وتخلفه عن الامير كرم الله تعالى وجهه لكن فات ذلك وتعذر الاستدراك وحالت المنية دون الامنية وهذا يشبه من وجه ما كان من محمد بن الحنفية رضي الله تعالى عنه من التوقف يوم الجمل حتى قال له الامير كرم الله تعالى وجهه ويحك اتتوقف وابوك سائقك ومنهم من غلب عليه القضاء والقدر فوقع منه ما ادى الى قتاله كطلحة والزبير وام المؤمنين رضي الله تعالى عنهم فهم وان وقع بينهم وبين الامير ما وقع يوم الجمل محبون له عارفون له فضله كما انه رضي الله تعالى عنه في حقهم كذلك وليس بين ذلك وبين القتال الواقع في البين تناف لان القتال لم يكن مقصودا بل وقع عن غير قصد لمكر من قتلة عثمان رضي الله تعالى عنه الذين كانوا بعساكرهم في عسكر الامير اذ غلب على ظنهم من خلوة طلحة والزبير انه سيسلمهم الى اولياء عثمان فاطاروا من نيران غدرهم شرارا ومكروا مكرا كبارا، فاوقعوا القتال بين الفريقين، فوقع ما وقع ان شاء وان ابى ابو الحسنين فكل من الفريقين كان معذورا، وكان امر الله قدرا مقدورا، وسيأتي تفصيل ذلك كله في باب المطاعن ان شاء الله تعالى قال الجد روح الله تعالى روحه في كتابه نهج السلامة بعد ذلك الكلام على ان القتال لو فرض كان قصدا فهو لشبهة قوية عند المقاتل اوجبت عليه ان يقاتل، فهو بزعمه من الدين، ونصرة المسلمين، وليس من البغي، والاستهانة بالامير في شيء، ومتى كان كذلك فهو لا ينافي المحبة، ولا يدنس رداء الصحبة، وقد صرح بعض العلماء ان شكوى الولد على ابيه لدين له عليه قادر على ادائه ومماطل فيه ليس من العقوق، ولا تخل بما للوالد من واجب الحقوق، وان ابى تعصبك بهذا قلنا ان القدم

رضى الله تعالى عنهم كانوا من قبل ما وقع من الشيعة المخلصين الابرار، لكن لعدم العصمة
وقع منهم ما غسلوه ببُرد التوبة وثلج الاستغفار ويابى الله تعالى ان يذهب صحابي الى ربه
قبل ان يغسل بالتوبة والاستغفار درن ذنبه ، وبنحو هذا يجاب من اصحاب صفين . من
روساء الفرقة الباغية على علي امير المومنين ، والمتلوثة سيوفهم فى تلك الفتنة من تلك الصحابة
اقل قليل ، ولولا عريض الصحبة وعميق المحبة لدلع افعوان القلم لسانه الطويل ، فقف عند مقدارك
، فما انت وان بلغت الثريا الا دون ثرى نعال اولئك ، نعم يلزمك ان تقول : ان الحق فى ما
وقع كان مع زوج البتول ، انتهى ما قال عليه رحمة المتعال ، وهو كلام موجز يغني عن المطولات
ويكفى عن كثير من العبارات ، هذا واعلم ان ظهور هذا اللقب كان عام سبع وثلاثين من الهجرة والله تعالى
اعلم .

الفرقة الثانية الشيعة التفضيلية

وهم عبارة عن الذين يفضلون الامير كرم الله تعالى وجهه على سائر الصحابة من غير اكفار واحد منهم
ولا سب ولا بغض كابى الاسود الدئلى الذى اشتهر وهو الاصح بل الصحيح انه واضع النحو بامر باب
مدينة العلم كرم الله تعالى وجهه وكتلميذه ابي سعيد يحيى بن يعمر احد قراء البصرة وكسالم ابن ابي حفصة
راوى الحديث عن الامامين الباقر وابنه الصادق رضي الله تعالى عنهما وكعبد الرزاق صاحب
المصنف فى الحديث وكابى يوسف يعقوب بن اسحق المعروف بابن السكيت صاحب اصلاح
المنطق فى اللغة ولخلق آخرين ولبعض متأخرى الصوفية قدست اسرارهم كالفاضل
الجامى كلمات ترشح بالتفضيل ، وانسلاكهم فى هذا القبيل وكثير من العلماء يصرفها عن ذلك
صيانة لاولئك الاجلة عن ان ينسب اليهم الابتداع ، والا تحرال عن الشيعة المخلصين من
الاشياع ، وقد ظهرت هذه الفرقة بعد الاولى بنحو عامين او ثلاثة ، وقد صح ان الامير كرم الله
تعالى وجهه احس ايام خلافته بقوم يفضلونه على الشيخين فكان ينهى عن ذلك حتى قال
لئن سمعت احدا يفضلني على الشيخين رضى الله تعالى عنهما لاحدنه حد المفترية وهو على ما فى
التحفة ثمانون جلدة وقيل عشرة والله تعالى اعلم

الفرقة الثالثة الشيعة السبية

ويقال لها التبرائية ، وهم عبارة عن الذين يسبون الصحابة الا قليلا منهم كسلمان الفارسى
وابى ذر والمقداد وعمار بن ياسر رضى الله تعالى عنهم وينسبونهم وحاشاهم الى الكفر والنفاق
ويتبرؤن منهم ، ومنهم من يزعم والعياذ بالله تعالى ارتداد جميع من حضر غدير خم يوم قال عليه الصلوة
والسلام من كنت مولاه فعلى مولاه ، الحديث ولم يقض بمقتضاه من بيعة الامير كرم الله تعالى وجهه

بعد

بعد وفاته عليه الصلوة والسلام بل بايع غيره ، وهذه الفرقة حدثت فى عهد الامير رضى الله
تعالى عنه باغراء عبد الله بن سبا اليهودى الصنعانى كما سيأتى ، وليس هو بيان بن بيان ، وزعم
ذلك مكابرة وانكار للتواتر ، ولما ظهرت اظهر الامير كرم الله تعالى وجهه البرائة منها وخطب عدة
خطب فى قدحها وذمها وقد روى الامام المؤيد بالله يحيى بن حمزة الزيدى فى آخر كتاب طوق
الحمامة فى مباحث الامامة عن سويد بن غفلة انه قال مررت بقوم ينتقصون ابا بكر وعمر
رضى الله تعالى عنهما فاخبرت عليا كرم الله تعالى وجهه وقلت لولا انهم يرون انك تضمر ما اعلنوا
ما اجترؤا على ذلك منهم عبد الله بن سبا فقال على رضى الله تعالى عنه نعوذ بالله رحمهما الله
ثم نهض واخذ بيدى وادخلنى المسجد فصعد المنبر ثم قبض على لحيته وهى بيضاء فجعلت
دموعه تتحادر عليها وجعل ينظر للبقاع حتى اجتمع الناس ثم خطب فقال ما بال اقوام يذكرون
اخوى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووزيريه وصاحبيه وسيدى قريش وابوى المسلمين
وانا برئ مما يذكرون وعليه معاقب صحبا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالجد والوفاء و
الجد فى امر الله ، يأمران وينهيان ، ويغضبان ويعاقبان ، لا يرى رسول الله كرأيهما رأيا ، و
لا يحب كحبهما حبا ، لما يرى من عزمهما فى امر الله فقبض وهو عنهما راض والمسلمون راضون
فما تجاوزا فى امرهما وسيرتهما رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامره فى حياته وبعد موته
فقبضا على ذلك رحمهما الله فوالذى فلق الحبة وبرئ النسمة لا يحبهما الا مؤمن فاضل ولا
يبغضهما الا شقى مارق وحبهما قربة وبغضهما مروق الحديث وفى رواية لعن الله من اضمر لهما
الا الحسن الجميل ، ثم ارسل الى ابن سبا فسيره الى المدائن وقال لا تساكنى فى بلدة ابدا ، وهذا مما
يفت باعضاد هذه الفرقة اعنى الشيعة السبية لو ينصفون ، ولما ظهرت ما ارتضى الشيعة المخلصون
بلقب الشيعة فتركوه تحرزا عن الالتباس ، وكراهة للاشتراك الاسمى مع اولئك الارجاس ولقبوا
انفسهم باهل السنة والجماعة ، فما وقع فى بعض الكتب كتاريخ الواقدى والاستيعاب من ان فلانا
كان من الشيعة مثلا لا ينافى ما وقع فى غيرهما من انه من روساء اهل السنة والجماعة حيث ان المراد
بالشيعة هناك الشيعة الاولى وكل اهل السنة منهم وكيف لا وهم يرون فرضية حب اهل البيت ،
وعلى كرم الله تعالى وجهه عامهم ، ويروون فى ذلك عدة احاديث منها ما رواه البيهقى وابو الشيخ
والديلمى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يؤمن احد حتى اكون احب اليه من نفسه
وتكون عترتى احب اليه من نفسه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم احبوا الله لما يغذوكم به من نعمه واحبونى لحب الله واحبوا اهل بيتى لحبى الى غير ذلك
مما لا يكاد يحصى او يحصر وقد نسب للامام الشافعى رضى الله عنه من اهل السنة موضع الواسطة

من العقد نظم كثير يشهد بما ذكرناه عن اهل السنة ويرد به على من انكر ذلك من جهلة الشيعة كقوله رضى الله تعالى عنه

يا اهل بيت رسول الله حبكم ⁂ فرض من الله فى القرآن انزله
يكفيكم من عظيم الفخر انكم ⁂ من لم يصل عليكم لا صلوة له

وقوله

ان فتشوا قلبى رأوا وسطه ⁂ سطرين قد خطا بلا كاتب
العلم والتوحيد فى جانب ⁂ وحب اهل البيت فى جانب

وقوله

اذا ذكروا عليا او بنيه ⁂ وجاؤا بالروايات العليه
يقال تجاوزوا يا قوم عنه ⁂ فهذا من حديث الرافضيه
برئت الى المهيمن من اناس ⁂ يرون الرفض حب الفاطميه

وقوله

يا راكبا قف بالمحصب من منى ⁂ واهتف بساكن خيفها والناهض
سحرا اذا فاض الحجيج الى منى ⁂ فيضا كملتطم الفرات الفائض
ان كان رفضا حب آل محمد ⁂ فليشهد الثقلان انى رافضى

وقوله

الام الام وحتى متى ⁂ اعاتب فى حب هذا الفتى
فهل زوجت غيره فاطم ⁂ وفى غيره هل اتى هل اتى

الى غير ذلك مما هو مذكور فى كتب الشيعة صحت نسبته اليه ام لا، وهذا ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه وهو هو بين اهل السنة كان يفتخر ويقول بافصح لسان، لولا السنتان لهلك النعمان، يريد السنتين اللتين صحب فيهما لاخذ العلم الامام جعفر الصادق، رضى الله تعالى عنه وقد قال غير واحد انه اخذ العلم والطريقة من هذا ومن ابيه الامام محمد الباقر ومن عمه زيد بن على ابن الحسين رضى الله تعالى عنهم وللاعمش وهو احد مجتهدى اهل السنة سفر كبير فى مناقب الامير كرم الله تعالى وجهه، و يكفى فى هذا الباب ان معظم طرائق اهل السنة موصولة باهل البيت، ولا يكاد ينكر هذا الا من ينكر الفرق بين الحمد والميت. ومن الشيعة من يزعم انه لا يعد محبا لعلى وآل اهل البيت رضى الله تعالى عنهم من احب الشيخين واضرابهم من الصحابة الذين طربا يعوا الامير كرم الله تعالى وجهه يوم وفاته عليه الصلوة والسلام حيث يزعمون انهم اعداء الامير وينشدون فى ذلك قول من قال

اذا صافى صديقك من تعادى ⁂ فقد عاداك وانقطع الكلام

وقوله

صديق صديقى داخل فى صداقتى ⁂ عدو صديقى ليس لى بصديق

ولا يخفى كذب مبناه ويشير الى كذبه الخبر الذى قدمناه عن يحيى بن حمزة المؤيد بالله، وكذا غيره من الاخبار التى ملئت منها بطون الاسفار، ورحم الله تعالى امرأ انصف وعرف الحق فاعترف،

الفرقة الرابعة الشيعة الغلاة

وهم عبارة عن القائلين بالوهية الامير كرم الله تعالى وجهه ونحو ذلك من الهذيان قال الجد روح الله روحه، وعندى ان ابن ابى الحديد فى بعض تلوناته وكان يتلون تلون الحرباء كان من هذه الفرقة وكم، فى قصائده السبع الشهيرة من هذيان كقوله يمدح الامير كرم الله تعالى وجهه

الا انما الاسلام لولا حسامه ⁂ كعطفة عنز او قلامة ظافر

وقوله

يجل عن الاعراض والاين والمتى ⁂ ويكبر عن تشبيهه بالعناصر

الى غير ذلك، واول حدوثهم قيل فى عهد الامير باغواء ابن سبا ايضا وقد قتل كرم الله تعالى وجهه من صح عنده انه يقول بالوهيته فلم يحسم بذلك عرق ضلالتهم، ولم ينصرم حبل جهالتهم بل اتم الفساد وقوى العناد، ومن يضلل الله فما له من هاد، وهذه الفرقة على قلتها بالنسبة الى الفرق الاخرى انقسمت على ما فى التحفة الى اربع وعشرين فرقة الاولى السبائية اصحاب عبد الله بن سبا الذين قالوا ان عليا هو الاله، ولما استشهد الامير كرم الله تعالى وجهه زعم ابن سبا انه لم يمت وان ابن ملجم انما قتل شيطانا تصور بصورة على وانه يختفى فى السحاب وان الرعد صوته والبرق سوطه وانه ينزل الى الارض بعد هذا ويملأها عدلا وينتقم من اعدائه ولهذا ان هذه الفرقة اذا سمعت صوت الرعد قالوا عليك السلام ايها الامير ولا يخفى ان الامير لو كان كما زعموا لكان مقتدرا على اهلاك اعدائه بصوت شديد من الرعد والقاء الصواعق فلاى شئ هذا الانتظار مع وجود الاستطاعة والاقتدار الثانية المفضلية اصحاب المفضل الصيرفى وقد زادوا على السبائية بقولهم ان نسبة الامير بالله كنسبة المسيح فتلك كتلك. فقد وافقوا النصارى فى قولهم باتحاد اللاهوت بالناسوت وفى زعمهم ان النبوة والرسالة لا تنقطع ابدا فمن اتحد به اللاهوت فهو نبى فان دعى الناس الى الهدى فهو رسول ولذا ترى ان كثيرا منهم ادعى النبوة والرسالة الثالثة السريغية اصحاب السريغ بفتح السين وكسر الراء المهملتين وفى آخره معجمة ومذهبهم كمذهب المفضلية الا انهم حصروا حلول اللاهوت فى الناسوت فى خمسة وهم النبى

والعباس وعلى وجعفر الصادق وانه ظهر فى شخص والاله هو فى الحقيقة منزه عنه وقالوا ان الائمة الآخرين لم يكونوا آلهة ولكن اوحى اليهم واثبتوا لهم المعراج الخامسة الكاملية اصحاب الكامل وهم يقولون ان الارواح تتناسخ وتنتقل من بدن الى بدن بعد خراب البدن الاول وان روح الاله تعالى كانت فى آدم ثم فى شيث ثم صارت الى الانبياء والائمة وهولاء القوم يكفرون جميع الصحابة بتركهم البيعة لعلى ويكفرون عليا ايضا بترك طلب حقه السادسة المغيرية اصحاب المغيرة بن سعيد العجلى زعموا ان الله تعالى جسم وان صورته صورة رجل من نور على رأسه تاج من نور وله قلب تنبع منه الحكمة وانه لما اراد خلق العالم تكلم بالاسم الاعظم فطار ووقع تاجه على رأسه ثم انه كتب على كفه اعمال العباد فغضب من المعاصى حتى عرق فاجتمع من عرقه بحران احدهما ملح مظلم والثانى عذب نير ثم اطلع فى البحر النير فابصر ظله فانتزع عين ظله وخلق منه الشمس والقمر وافنى باقى ظله وقال لا ينبغى ان يكون معى اله غيرى ثم انه خلق الخلق كله من البحرين الكفر من البحر المظلم والايمان من البحر النير ثم ارسل الى الناس محمدا وهم ضلال ثم عرض الامانة على السموات والارض والجبال وهى ان يمنعن عليا من الامامة فابين ذلك ثم عرضها على الناس فامر عمر ابن الخطاب ابا بكر ان يتحمل منعه من ذلك وضمن له ان يعينه على الغدر به بشرط ان يجعل الخلافة له من بعده فقبل منه واقدما على المنع متظاهرين عليه وقوله تعالى وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا يعنى ابا بكر وزعم هولاء ان قوله تعالى كمثل الشيطان اذ قال للانسان اكفر فلما كفر قال انى برئ منك نزل فى حق عمر وابى بكر وهولاء يزعمون ان الامام المنتظر محمد بن عبد الله بن الحسين ابن على ابن ابى طالب وانه حى لم يمت وهو مقيم فى جبال حاجر الى ان يؤمر بخروجه ومنهم من يقول ان الامام المنتظر هو المغيرة كذا فى ابكار الافكار لسيف الدين الآمدى ولم يكن بهذا التفصيل فى الاصل السابعة الجناحية اصحاب عبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر ذى الجناحين يزعمون ان الارواح تتناسخ وان روح الاله تعالى كانت فى آدم ثم فى شيث ثم صارت الى الانبياء والائمة حتى انتهت الى على واولاده الثلث من بعده ثم صارت الى عبد الله بن معاوية بن عبد الله ابن جعفر وانه حى لم يمت وانه بجبل من جبال اصبهان وكفروا بالقيامة واستحلوا المحرمات من الخمر والميتة وغيرهما الثامنة البيانية اصحاب بيان ابن سمعان النهدى زعموا ان الاله تعالى على صورة انسان وانه يهلك كله الا وجهه لقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه وان روح الاله تعالى حلت فى على ثم بعده فى ابنه محمد ابن الحنفية ثم بعده فى ابنه هاشم ثم بعده فى بيان الهندى التاسعة المنصورية اصحاب ابى منصور العجلى وهولاء يقولون ان الرسالة لا تنقطع ابدا والعالم قديم واحكام الشريعة كلها مخترعات العلماء والفقهاء ولا جنة ولا نار وان ابا منصور هو الامام

بعد الامام

بعد الامام الباقر رضى الله تعالى عنه العاشرة ... ويقال لهم الربعية ايضا وهم يعتقدون ان صانع العالم ينزل الى الارض فى فصل الربيع فى حجاب السحاب ويطوف حول الدنيا ثم يصعد الى السماء فالازهار والرياحين والاثمار ونحو ذلك مما يظهر فى الربيع بسبب ذلك النزول الحادية عشرة الامرية وهم يقولون ان الامير كان شريكا للنبى عليه الصلوة والسلام فى نبوته ورسالته الثانية عشرة المفوضة وهم يقولون ان الله تعالى خلق محمدا عليه الصلوة والسلام وفوض اليه خلق الدنيا وانه الخلاق لها بما فيها ومنهم من قال مثل هذه المقالة فى على كرم الله تعالى وجهه ومنهم من قال باشتراكهما فى ذلك الثالثة عشرة الخطابية اصحاب ابى الخطاب الاسدى زعموا ان الائمة انبياء وان ابا الخطاب كان نبيا وان الانبياء فرضوا على الناس طاعته ثم زادوا وزعموا ان الائمة آلهة وان ابناء الحسن والحسين ابناء الله واحباؤه وان جعفر آله الا ان ابا الخطاب افضل منه ومن على ابن ابى طالب ويستحلون شهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم ثم افترق هولاء بعد قتل ابى الخطاب وزعموا ان الجنة ما ينالهم من خير فى الدنيا ونعيم فيها وان النار ما يصيبهم فيها من المشاق والهرم واستباحوا المحرمات وترك الفرائض ومنهم من قال الامام بعد ابى الخطاب بزيع وان كل مؤمن يوحى اليه تمسكا بقوله تعالى وما كان لنفس ان تموت الا باذن الله اى بوحى من الله وزعموا ان فيهم خيرا من جبريل وميكائيل وانهم لا يموتون وان الواحد منهم اذا بلغ النهاية وارتفع الى الملكوت ومنهم من قال الامام بعد ابى الخطاب عمر ابن بيان العجلى الا انهم اعترفوا بانهم يموتون كذا فى ابكار الافكار الرابعة عشرة المعمرية اصحاب المعمر القائلون بنبوة الامام جعفر الصادق وان ابا الخطاب بعده نبى وان احكام الشرع مفوضة الى المعمر وان المعمر آخر الانبياء وقد اسقط الاحكام ورفع التكاليف وهم قسم من الخطابية الخامسة عشرة الغرابية وهم القائلون ان عليا كان اشبه بمحمد من الغراب بالغراب والذباب بالذباب وان الله تعالى بعث جبريل الى على فغلط وادى الرسالة الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لمشابهته به ولذلك يلعنون صاحب الريش اى جبريل عليه السلام قال شاعرهم غلط الامين فجازها عن حيدر السادسة عشرة الذبابية وهم قسم من الغرابية الا انهم زادوا عليهم بقولهم بنبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وانه اشبه بالاله من الذباب بالذباب قاتلهم الله تعالى السابعة عشرة الذمية وانما لقبوا بذلك لانهم يرون ذم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ويزعمون ان عليا اله وانه بعث محمدا ليدعوا اليه فادعى الامر لنفسه ومنهم من قال بالهية محمد وعلى الا ان منهم من يقدم عليا فى احكام الالهية ومنهم من يقدم محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم ومنهم من قال بالهية خمسة اشخاص وهم اصحاب العبا محمد وعلى

وفاطمة والحسن والحسين وان خمستهم شيء واحد وان الروح حالّة فيهم بالسوية ولا فضل لواحد على الآخر ولم يسموا فاطمة بالتأنيث بل فاطم ولذلك قال شاعرهم توليت بعد الله في الدين خمسة نبيا وسبطيه وشيخا وفاطما الثامنة عشرة الاثنينية وهم فرقة من الذمية الذين يعتقدون الآلهية محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالتفصيل السابق التاسعة عشرة الخمسية وهم ايضا فرقة من الذمية الذين يعتقدون الآلهية خمسة اشخاص على ما سبق وقد تبعنا في هذا العد صاحب الاصل والا فغيره لم يذكرها من الفرقتين بالاستقلال العشرون النصيرية القائلون بحلول الآله في علي واولاده ولكن يخصون الحلول بالائمة وقد يطلقون الآله على الامير كرم الله تعالى وجهه مجازا من باب اطلاق اسم الحال على المحل الحادية والعشرون الاسحاقية وهم الذين يقولون لم تخل الارض ولا تخلو عن نبي وان البارى جل جلاله حل في علي والائمة ووقع اختلاف بينهم فيمن حل الآله بعد علي الثانية والعشرون العلبائية اصحاب علباء بن ارزع الاسدي وقيل الدوسي وهم قائلون بالوهية الامير كرم الله تعالى وجهه وانه افضل من محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وان محمدا تابع عليا الثالثة والعشرون الرزامية وهم الذين ساقوا الامامة الى محمد بن الحنفية ثم الى ابنه ثم الى علي ابن عبد الله بن عباس ثم ساقوها في ولده الى منصور ثم ادعوا حلول الآله تعالى علوا كبيرا في ابي مسلم وانه لم يقتل واستحلوا المحارم ومنهم من ادعى الآلهية في المقنع الرابعة والعشرون المقنعية اصحاب المقنع الذين يعتقدون ان المقنع آله بعد الامام الحسين رضي الله تعالى عنه كبرت كلمة تخرج من افواههم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون ثم اعلم ان اكثر الفرق الاربع الشيعة السبية فقد انتشرت في جميع الربع المعمور فلا تكاد ترى بلدا الا وهو بها معمور والامامية فرقة منها وهي ايضا فرقة كبيرة وطائفة كثيرة وقد انقسمت الى تسع وثلاثين فرقة الاولى الحسنية يقولون ان الحسن المجتبى هو الامام بعد ابيه علي المرتضى والامام من بعده الحسن المثنى بوصية له ثم ابنه عبد الله ثم ابنه محمد الملقب بالنفس الزكية ثم اخوه ابراهيم بن عبد الله وهذان خرجا في عهد المنصور الدوانيقي ودعا الناس الى متابعتهما فتبعهما خلق كثير واستشهدا بعد حرب شديد على يد بعض امراء الدوانيقي رحمة الله تعالى عليهما وقد ظهرت هذه الفرقة سنة مائة وخمس وتسعين الثانية النفسية وهي طائفة من الحسنية تقول ان النفس الزكية لم يقتل بل غاب واختفى وسيظهر بعد الثالثة الحكمية ويقال لها الهشامية ايضا وهم اصحاب هشام بن الحكم يقولون بامامة الحسين بعد اخيه الحسن ثم بامامة اولاده على الترتيب المشهور الى الصادق وقد ظهرت سنة مائة وتسع الرابعة السالمية ويقال لهم ايضا الجواليقية

اصحاب

اصحاب هشام ابن سالم الجواليقي وهم في الامامة كالحكمية وفي الاعتقاد يختلفون فالحكمية يقولون ان الله عز وجل جسم مصور بصورة الانسان تعالى الله عما يصفون علوا كبيرا وقد ظهرت سنة مائة وثلاث عشرة الخامسة الشيطانية ويقال لها النعمانية ايضا اصحاب محمد بن نعمان الصيرفي الملقب بشيطان الطاق وهم يقولون بالامامة على الترتيب المشهور الى موسى الكاظم و بالتجسيم كالسالمية وقد ظهرت سنة مائة وثلاث عشرة ايضا السادسة الزرارية اصحاب زرارة بن اعين الكوفي وهم في الامامة كالحكمية ويخالفونهم في زعمهم ان صفاته تعالى حادثة لم تكن في الازل وقد ظهرت سنة مائة وخمس واربعين السابعة والثامنة والتاسعة اليونسية اصحاب يونس بن عبد الرحمن القمي والبدائية والمفوضة وكلهم متفقون على امامة الائمة الستة بالترتيب المشهور وزعمت اليونسية منهم ان الله سبحانه على العرش بالمعنى المعروف تحمله الملائكة والبدائية ان الله سبحانه قد يريد بعض الاشيا ثم يبدو له ويندم لكونه خلاف المصلحة وحملت خلافة الثلاثة ومدحهم في الآيات على ذلك والمفوضة منهم من يزعم ان الله تعالى فوض خلق الدنيا الى محمد عليه الصلوة والسلام ومنهم من يقول الى علي كرم الله تعالى وجهه ومنهم من يقول الى كليهما وقد ظهرت الاخيرتان سنة ظهور الزرارية العاشرة الباقرية يقولون ان الامام محمد الباقر لم يمت وهو المنتظر الحادية عشرة الحاضرية يقولون ان الامام بعد محمد الباقر ابنه زكريا وهو مختف في جبل الحاجر لا يخرج حتى يؤذن له الثانية عشرة الناووسية اصحاب عبد الله بن ناووس البصري يقولون ان الامام جعفر الصادق حي غائب وهو المهدي المنتظر الثالثة عشرة العمارية اصحاب عمار يقولون ان الصادق قد مات والامام بعده ابنه محمد وقد ظهرت سنة مائة وخمس واربعين الرابعة عشرة المباركية من الاسماعيلية اصحاب المبارك يعتقدون ان الامام بعد جعفر ابنه الاكبر اسمعيل ثم ابنه محمد وهو خاتم الائمة والمهدي المنتظر الخامسة عشرة الباطنية من الاسماعيلية ايضا يرسلون الامامة بعد اسماعيل بن جعفر في اولاده بنص السابق على اللاحق ويزعمون وجوب العمل بباطن الكتاب دون ظاهره السادسة عشرة القرمطية من الاسماعيلية ايضا وهم اصحاب قرمط وهو المبارك في قول وقال بعض العلماء هو اسم رجل آخر من اهل سواد الكوفة اخترع ما عليه القرامطة وقيل هو اسم ابيه واما المخترع نفسه فاسمه حمدان وكان ظهوره سنة سبعين ومائتين وقيل ان قرمط اسم لقرية من قرى واسط منها حمدان المخترع وهو قرمطي والاتباع قرامطة وكان ظهوره فيها وقيل غير ذلك ومذهبهم ان اسماعيل بن جعفر خاتم الائمة وهو حي لا يموت ويقولون باباحة المحرمات السابعة عشرة

الشريطية اصحاب يحيى ابن ابى الشميط يزعمون ان الامامة تعلقت بعد الصادق بكل من ابنائه الخمسة بهذا الترتيب اسمٰعيل ثم محمد ثم موسى الكاظم ثم عبد الله الافطح ثم اسحٰق **الثامنة عشرة الميمونية** اصحاب عبد الله بن ميمون القداح الاهوازى وهم قائلون بامامة اسماعيل ويزعمون ان العمل بظواهر الكتاب والسنة حرام ويجحدون المعاد **التاسعة عشرة الخلفية** اصحاب خلف وهم قائلون بامامة اسماعيل ونفى المعاد كالميمونية الا انهم يقولون كل ما فى الكتاب والسنة من الصلوة والزكوة ونحوها محمول على المعنى اللغوى لا غير **العشرون البرقعية** اصحاب محمد بن على البرقعى وهم فى الامامة كمن سمعت آنفا وينكرون ايضا المعاد ويأولون النصوص بما تهوى انفسهم وينكرون نبوة بعض الانبياء ويوجبون لعنهم والعياذ بالله تعالى **الحادية والعشرون الجنابية** اتباع ابى طاهر الجنابى وهم كالقرامطة فى الامامة وينكرون المعاد والاحكام باسرها ويوجبون قتل من يعمل بها ولذا قتلوا الحجاج وقلعوا الحجر الاسود وعدهم غير واحد فرقة من القرامطة كما انهم عدوا القرامطة فرقة من الاسمٰعيلية **الثانية والعشرون السبعية** وهم ايضا من الاسمٰعيلية يقولون ان الانبياء الناطقين بالشرائع سبعة آدم واولوا العزم الخمس والمهدى وان بين كل رسولين سبعة رجال آخرون يقيمون الشريعة السابقة الى حدوث اللاحقة واسمٰعيل بن جعفر كان احد هؤلاء السبعة وهم المقيمون للشريعة بين محمد عليه الصلوة والسلام والمهدى المنتظر الذى هو آخر الرسل بزعمهم وزعموا انه لا يخلو الزمان من واحد من اولٰئك الرجال **الثالثة والعشرون المهدوية** زعموا ان الامامة بعد اسماعيل لابنه محمد الرضى ثم لابنه احمد الوفى ثم لابنه محمد التقى وفى بعض الكتب قاسم التقى ثم لابنه عبيد الله الرضى ثم لابنه ابى القاسم عبد الله ثم لابنه محمد الذى لقب نفسه بالمهدى وقد صار واليا بالمغرب واستولى على بلاد افريقية وملك مصر وما حولها ثم لابنه احمد القائم بامر الله ثم لابنه اسمٰعيل المنصور بقوة الله ثم لابنه معد المعز لدين الله ثم لابنه المنصور نزار العزيز بالله ثم لابنه ابى على الحاكم بامر الله ثم لابى الحسن الظاهر بدين الله ثم لمعد المستنصر بالله وذلك بنص الآباء للابناء بترتيب الولاد وهذا الترتيب الى ههنا مجمع عليه عندهم واختلفوا بعد المستنصر لما انه نص اولا على امامة ابنه نزار وثانيا على امامة ابنه ابى القاسم المستعلى بالله فبعضهم تمسك بالنص الثانى وقال انه ناسخ للاول فقال بامامة المستعلى فسموا بالمهدوية المستعلية ثم بامامة ابنه المنصور الآمر باحكام الله ثم بامامة اخ المنصور هذا عبد المجيد الحافظ لدين الله ثم بامامة ابنه ابى المنصور محمد الظافر بامر الله ثم بامامة ابنه ابى القاسم الفائز بنصر الله ثم بامامة ابنه محمد العاضد لدين الله وقد خرج على

هذا امرآء الشام واستولوا عليه فسجنوه حتى مات وما بقى بعده احد من اولاد المهدى داعيا للامامة وبعضهم تمسك بالنص الاول والغى الثانى فقال بامامة نزار ويقال للقائلين بذلك النزارية وقد يقال لهم الصباحية والحميرية نسبة للحسن بن صباح الحميرى حيث قام بالدعوة لطفل سماه الهادى زاعما انه ابن نزار فهو الامام عندهم بعد ابيه ثم ابنه الحسن وزعم هذا انه يجوز للامام ان يفعل ما شآء وان يسقط التكاليف الشرعية وقد قال لاصحابه انه اوحى الى ان اسقط عنكم التكاليف الشرعية وابيح لكم المحرمات بشرط ان لا تتنازعوا بينكم ولا تعصوا امامكم ثم ابنه محمد وكان متخلقا باخلاق ابيه وكذا ابنه علاء الدين محمد واما ابنه جلال الدين حسن بن محمد بن الحسين فقد كان متصلبا فى الاسلام منكرا مذهب آبائه حسن الاخلاق آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر واما ابنه علاء الدين فقد صار ملحدا بعد ابيه الحسن وكذا ابنه ركن الدين وقد ظهر فى زمن هذا جنكيز خان فخرب مملكته وكان اذ ذاك بالرى وتحصن فى قلعة الموت من قلاع طبرستان ولم يتم له ذلك بل كان آخر امره اتباع جنكيز خان وقد انطلق معه حين عاد الى وطنه فمات فى الطريق ثم خرج ابنه الملقب نفسه بجديد الدولة فلما سمع به ملوك التاتار فرقوا جمعه فاختفى فى قرى طبرستان حتى مات فلم يبق من اولاده احد مدعيا الامامة وهذه الفرقة هى الرابعة والعشرون وكان ظهور المهدوية الجامعة للفرقتين سنة مائتين وتسع وتسعين **الخامسة والعشرون الافطحية** ويقال لها العمارية ايضا لانهم كانوا اصحاب عبد الله بن عمار وهم قائلون بامامة عبد الله الافطح اى عريض الرجلين ابن جعفر الصادق شقيق اسمٰعيل يعتقدون موته ورجعته اذ لم يترك ولدا حتى ترسل سلسلة الامامة فى نسله **السادسة والعشرون المفضلية** اصحاب مفضل بن عمرو ويقال لهم القطعية ايضا لانهم قاطعون بامامة موسى الكاظم قاطعون بموته **السابعة والعشرون الممطورية** وهم قائلون بامامة موسى معتقدون انه حى وانه المهدى الموعود متمسكين بقول الامير كرم الله تعالى وجهه سابعهم قائمهم سمى صاحب التورية وقيل لهم ممطورية لقول يونس بن عبد الرحمن رئيس القطعية لهم اثناء مناظرة وقعت بينهما انتم اهون عندنا من الكلاب الممطورة اى المبلولة بالمطر **الثامنة والعشرون الموسوية** ... يقطعون بامامة موسى ويترددون فى موته وحياته ولذا لا يرسلون سلسلة الامامة بعده فى اولاده **التاسعة والعشرون الرجعية** وهم قائلون بامامة موسى ايضا لكنهم يقولون بموته ورجعته وهذه الفرق الثلاث يقال لها الواقفية ايضا لوقفهم الامامة على موسى الكاظم وعدم ارسالها فى اولاده **الثلاثون الاسحقية** يعتقدون بامامة اسحق بن

جعفر وكان فى العلم والتقوى على جانب عظيم وقد روى عنه ثقاة المحدثين من اهل السنة
كسفيان بن عيينة وغيره الحادية والثلاثون الاحمدية يقولون بامامة احمد بن موسى الكاظم
بعد وفاة ابيه الثانية والثلاثون الاثنى عشرية وهذه هى المتبادرة عند الاطلاق من
لفظ الامامية وهم قائلون بامامة على الرضا بعد ابيه موسى الكاظم ثم بامامة ابنه محمد التقى المعروف
بالجواد ثم بامامة ابنه على النقى المعروف بالهادى ثم بامامة ابنه الحسن العسكرى ثم بامامة
ابنه محمد المهدى معتقدين انه المهدى المنتظر ولم يختلفوا فى ترتيب الامامة على هذا الوجه نعم
اختلفوا فى وقت غيبة المهدى وعلمها وسنه يوم غاب بل قال بعضهم بموته وانه سيرجع الى
الدنيا اذا عم الجور وفنا والعياذ بالله تعالى الحور بعد الكور وقد ظهرت هذه الفرقة سنة مائتين
وخمس وخمسين وهى قائلة بالبداء ولذا تراها تنادى باعلى صوت عند زيارة روضة موسى
الكاظم انت الذى بدا لله فيه يعنون ما كان بزعمهم من نصب اخيه اسمعيل اماما بعد ابيه وموته
من قبل ان ينال الامامة ونصب ابيه اياه اماما وكانهم تبعوا فى ذلك البدائية اوانهم
قالوا بالبداء بمعنى وقالت البدائية بمعنى آخر الثالثة والثلاثون الجعفرية يرتبون الائمة
نحو ترتيب الاثنى عشرية بيد انهم يقولون ان الامام بعد الحسن العسكرى اخوه جعفر وقد
اتفقوا على ذلك واختلفوا فى انه هل ولد ولد للعسكرى اسمه محمد ام لا فقال بعضهم بانه لم يولد له
وقال آخرون ولد وعاش بعد ابيه لكنه مات صغيرا او قتله من كان فى زمانه من خلفاء
بنى العباس وقد علم بذلك عمه جعفر فادعى ارثه فلقبه الاثنا عشرية بالكذاب هذا ولعل
ما سمعت من اختلاف بعض الفرق يجعل كل طائفة من المختلفين فرقة وبذلك تم فرق
الامامة تسعا وثلاثين فليراجع وليتأمل قال الجد روح الله تعالى روحه فى كتابه نهج السلامة بعد
عده فرق الامامية ثم اعلم ان الاثنى عشرية المعروفين اليوم على علاتهم فى الاعتقادات
اهون شرا بكثير من كثير من فرق الامامية وسائر الشيعة فهم فى معظم الاعتقاديات متطفلون
على المعتزلة وقول الخواجه نصير الدين الطوسى المتكلم على ما نقله عنه تلميذه ابن المطهر الحلى انهم
مخالفون لجميع الفرق فى ذلك مما يتعجب منه المطلع على اعتقاداتهم واعجب من ذلك جعله
تلك المخالفة دليلا على انهم الفرقة الناجية ثم قال العلامة الجد عليه الرحمة وقد ظهرت فى هذه
الاعصار من الاثنى عشرية طائفة يقال لهم الشيخية وقد يقال لهم الاحمدية وهم اصحاب
الشيخ احمد الاحسائى ترشح كلماتهم بانهم يعتقدون فى الامير كرم الله تعالى وجهه نحو ما يعتقد
الفلاسفة فى العقل الاول بل ادهى وامر وطائفة اخرى يقال لها الرشتية وكثيرا ما يقال الرشتية
لها الكشفية وهو لقب لقبهم به بعض وزراء الزوراء اعلى الله تعالى درجته فى اعلى عليين وهم
اصحاب

اصحاب السيد كاظم الحسينى الرشتى وهو تلميذ الاحسائى وخريجه لكن خالفه فى بعض المسائل ٨
وكلماته ترشح بما هو ادهى وامر مما ترشح به كلمات شيخه حتى ان الاثنى عشرية يعدونه من الغلاة
وهو يرى انما تشعر به ظواهر كلماته قال عليه الرحمة وقد عاشرته كثيرا فلم ادرك منه ما يقول فيه
مكفروه من علماء الاثنى عشرية نعم عنده على التحقيق غير ما عندهم فى الائمة وغيرهم مما يتعلق
بالمبدأ والمعاد ولقد وجدت اكثر ما يقرره ويحرره مما لا برهان له سوى سراب بقيعة يحسبه الظمآن
ماء ولا اظن ان مخالفاته لشيخه تجعل اصحابه القائلين بقوله فرقة غير الشيخية ثم قال
عليه الرحمة وقد ظهرت ايضا طائفة اخرى يقال لها البابية وهم اصحاب ميرزا على محمد الملقب البابية
بالباب والباب واحد الابواب وهم احد الاقسام السبعة لمن لا بد منه فى بناء المذهب الاول
الامام الذى يصل اليه علم الغيب بلا واسطة والثانى الحجة الذى يقرر علم الامام على وفق مذاق
المخاطبين وقدر عقولهم ويفهمهم بالبرهان والخطابة الثالث ذو المصة الذى يمص العلم
من ثدى الحجة الرابع الابواب ويقال لهم الدعاة ولهم مراتب واكبرهم من يرفع درجات المؤمنين
عند الامام والحجة وهذا الاكبر هو رابع السبعة الخامس الداعى المأذون الذى يأخذ العهود
والمواثيق من الناس ويفتح للطالب باب العلم والمعرفة السادس المكلب الذى شأنه
البحث والاحتجاج والترغيب فى صحبة الداعى وليس له الاذن بالدعوة وسمى بذلك على
التشبيه بالكلب المعلم السابع المؤمن المتبع الذى يؤمن بالامام بمساعى المكلب
والداعى ثم قال عليه الرحمة وقد اظهر هذا الباب شنائع كثيرة منها زعم ارتفاع فرضية الصلوة
الخمس وان سترفع فرضية الحج وانه يوحى اليه وانه الف كتابا انه تفسير سورة يوسف مع انه ليس زعم
فيه تفسير شىء من آياتها وقد حشاه بهذيانات وحرف فيه آيات وزعم التحدى به وذكر انه تحرم
كتابته بالحبر الاسود المعروف وانه يحرم مسه لغير مطهر الى امور اخر شنيعة ينكرها عليه سائر
الشيعة وقد ارسل بعض دعاته بكتابه الى قصبة كربلاء فزمر فيها بنغم شنائع تود اذن
المؤمن لو كانت عنها صماء ورقص على زمره فى المقام الحسينى جملة من جهلة شيعة العراق
وصبا اليه غير واحد من ذوى الشقاء والشقاق فلما سمعت عرضت ذلك لوزير الزوراء
فانتهض لاطفاء تلك النائرة بهمة الشماء وعقد لحل ما عقده من المحنة مجلسا عظيما
فيه علماء الاثنى عشرية وعلماء اهل السنة وكنت انا والحمد لله تعالى المباحث ذلك الداعى
الى ما هاذى الحين فلم يفرق ذلك الجمع حتى اجمع على كفر تلك الفرقة علماء الفريقين فكتبوا
بذلك محضرا للدولة العلية العثمانية فبعد ايام حضر الامر بنفى ذلك الداعى الى الديار الرومية
فنفى وانبئت محبوسا فى تكرلى طاغ وادعى موته هناك انف كل طاغ واما الباب فقد فتح باب البغى

والخروج على شاه ايران وامر بعض مرزته بقتله غيلة ليتم له ما اضمره من الاضلال والعدوان فلم يتيسر له ما اراد وقتل في تبريز مع جملة من اتباعه ذوى الفساد ولم يزل الشاه يتتبع قتل اتباع الباب بعد تعذيبهم بانواع العذاب والعجب انهم يرون العذاب عذبا فترى احدهم يضحك والعذاب يصب على رأسه صبا وقال عليه الرحمة ايضا وظهرت ايضا طائفة اخرى يقال لها القرتية اصحاب امرأة اسمها هند وكنيتها ام سلمة ولقبها قرة العين لقبها بذلك السيد كاظم الرشتي في مراسلاته لها اذ كانت من اصحابه وهي ممن قلدت الباب بعد موت الرشتي ثم خالفته في عدة اشياء منها التكاليف فقيل انها كانت تقول بحل الفروج ورفع التكاليف بالكلية وانا لم احس منها بشيء من ذلك مع انها حبست في بيتي نحو شهرين وكم من بحث جرى بيني وبينها رفعت فيه التقية من البين والذي تحقق عندي ان البابية والقرتية طائفة واحدة يعتقدون في الائمة نحو اعتقاد الكشفية فيهم ويزعمون انتهاء زمن التكليف بالصلوة الخمس وان الوحي غير منقطع فقد يوحى للكامل لكن لا وحي تشريع بل وحي تعليم لما شرع قبل ولنحو ذلك وهو رأى بعض المتصوفة واخبرني بعض من خالطهم انهم يوجبون على من نظر اجنبية من غير قصد التصدق بمثقال من الذهب وعلى من نظرها بقصد التصدق بمثقالين منه وان منهم من يحيي الليل بكاء وتضرعا وانهم يخالفون الاثنى عشرية في كثير من الفروع وانا قد حققت ان الاثنى عشرية يكفرونهم ويبرؤن منهم ثم اني ارى انهم شرارة من نيران الكشفية والاحسائية واعظم اسباب ضلالتهم النظر في كلام الرشتي وشيخه الاحسائي مع عدم فهم مقاصدهما منه وحمله على ما هو بعيد عن الدين المحمدي بمراحل ولذا كفرهم اصحاب هذين الرجلين ايضا على ما سمعته باذني من كبارهم وقد قتلت هذه المرأة ايضا بعد ان بغت وخرجت على الشاه ناصر الدين في طهران وتتبع اصحابها بالقتل فقتلوا الا قليلا منهم تحصن بالتقية والانسلاك ظاهرا في مسلك الاثنى عشرية وفي قرى العراق بقية يسيرة منهم وكم وكم من شنيعة تروى عنهم ثم انه لا يبعد ان تظهر فرق اخرى من الامامية بعد نسال الله تعالى العافية في الدين والدنيا والاخرة انتهى كلامه الشريف ولفظه الظريف وهذا التفصيل مما لا تجده في كتاب ولا تراه في باب من الابواب فتوجه بكمال همتك اليه واقبل بجميع خاطرك عليه واذ قد فرغنا [illegible] عطف نسق نقدم ان نشرع في ذكر مكائدهم التي توصلوا بها الى اضلال العباد وايقاعهم في وهدة ضلالهم ومصائدهم وهي مما يضيق هذا الكتاب عن حصرها ولا تدرى اليهود على خبثهم بمعشار عشرها اغزار الميسور لا يسقط بالمعسور فمن مكائدهم انهم يقولون ان اهل السنة يخالفون القرآن

المجيد

المجيد ويعملون بما يخالف النص السديد فانهم يغسلون ارجلهم في الوضوء ولا يقولون بمسحها وآية الوضوء تدل على وجوب المسح بصريحها والجواب ان اهل السنة لا يخالفون الكتاب ولا السنة وعندهم المخالف لهما من المبتدعين والفرق الهالكين وسيظهر ان شاء الله تعالى من المخالف لدى المنصف الواقف اعلم ان آية الوضوء نقلت الينا بالتواتر كسائر القرآن بالقرأت السبع وكذا قرائتا نصب الارجل وجرها فان تواترهما ثابت باجماع الفريقين وقد ثبت في كتبنا وكتبهم الاصولية ان القرائتين المتواترتين في آية واحدة اذا تعارضتا وجب الجمع بينهما كالآيتين فان الجمع بين الدليلين اولى من الغاء احدهما فالجمع بين القرائتين في هذه الاية من وجهين الاول ان يحمل المسح على الغسل كما صرح به ابو زيد الانصاري وغيره من اهل اللغة كما يقال للرجل اذا توضأ تمسح ويقال مسح الارض المطر ولو قدح الشيعة في هذا الوجه بان فيه اجتماع الحقيقة والمجاز وهو ممتنع قلنا نحن نقدر لفظ امسحوا قبل بارجلكم ايضا واذا تعدد اللفظ فلا بأس بتعدد المعنى ولا محذور فيه ونقل شارح زبدة الاصول من الامامية عن مهرة علماء العربية ان هذا القسم من جمع الحقيقة والمجاز بحيث يكون في المعطوف عليه ذلك اللفظ بالمعنى الحقيقي وفي المعطوف بالمعنى المجازي كما قالوا في قوله تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا الا عابري سبيل فان المراد بالصلوة اولا الشرعية وثانيا المجازية يعني المسجد وقالوا هو نوع من الاستخدام ولا بأس بهذا الايهام فان المخاطبين كانوا عارفين بكيفية الوضوء لانه في ابتداء البعثة وثانيها ان الجر على الجوار وهو كثير وحينئذ يؤل معناه الى معنى النصب وجوز جر الجوار امام النحاة سيبويه والاخفش وابو البقاء وجميع الثقات والمحققين من النحاة في النعت وفي العطف اما جر النعت فقوله تعالى عذاب يوم محيط واما في العطف فقوله تعالى وحور عين كامثال اللؤلؤ المكنون على قرآءة حمزة والكسائي وفي رواية المفضل عن عاصم فانه مجرور بجوار اكواب واباريق وهو معطوف على ولدان مخلدون اذ لا معنى لعطفه على اكواب واباريق وهو ظاهر ومن ذلك قول النابغة

لم يبق الا اسير غير منفلت :: وموثق في حبال القد مجنوب

بجر الموثق والمجنوب ايضا بناء على كون روي القصيدة مجرورا وهو معطوف على اسير وانكار الزجاج لا يعبأ به بل هو ناشئ من قلة التتبع ومن حفظ حجة على من لم يحفظ هذا وللشيعة في تطبيق ما بين القرائتين وجهان ايضا ولكن الفرق بينهما وبين ما سبق ان قرآءة النصب اصل عند اهل السنة والجر تبع تعاد عليها وعند الشيعة بالعكس الاول ان تعطف قرآءة

ويروى ومعنق في عقال الاسر مكبول وما ذكرناه اصح

النصب على محل رؤسكم فالحكم المسح ايضا لانا اذا عطفناه على المنصوب يلزم الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه بالجملة الاجنبية الثاني ان الواو فيها بمعنى مع من قبيل استوى الماء والخشبة
وفي كلا التوجيهين بحث لاهل السنة بوجوه الاول العطف على المحل خلاف الظاهر باجماع
الفريقين والظاهر عطفه على المغسولات ولا دليل للعدول وقراءة الجر علمت حالها فلا تصلح
دليلا والفصل انما يخل اذا لم يكن جملة وامسحوا برؤسكم متعلقة بجملة المغسولات فان كان المعنى
وامسحوا الايدي بعد الغسل برؤسكم فلا فصل كما هو مذهب اكثر اهل السنة من جواز المسح
ببقية الغسل واليد المبلولة من المغسولات ومع ذلك امتناع الفصل بين الجملتين
المتعاطفتين او معطوف ومعطوف عليه لم يذهب اليه احد من اهل العربية بل ائمتها صرحوا بجوازه
بل نقل ابو البقاء النحوي اجماع النحاة على جوازه نعم توسيط الجنبي ~~في الاحكام العقلية~~ يكون
لنكتة والنكتة هنا الاقتصاد في الماء لمظنة الاسراف والايماء الى الترتيب الثاني انه لو عطف على
المحل جاز لنا ان نفهم منه الغسل لان من القواعد المقررة انه اذا اجتمع فعلان متقاربان في
المعنى ويكون لكل منهما متعلق جاز حذف احدهما وعطف متعلق المحذوف على متعلق المذكور
كانه متعلقه ومنه وزججن الحواجب والعيونا وقوله علفتها تبنا وماء باردا وانكار هذا مكابرة
الثالث ان حمل الواو بمعنى مع دون القرينة لا يجوز فلا تغفل والاحاديث والرواية عن فعله
صلى الله تعالى عليه وسلم شاهدة لنا ورواية الغسل عن الائمة ثابتة في كتب الشيعة على ما ذكره
الرضي في نهج البلاغة والعياشي ومحمد بن النعمان والكليني وابو جعفر الطوسي باسانيد صحيحة
بحيث لا يمكن تضعيفها وحملها على التقية اذ في بعض الروايات عن محمد بن الحسن الصفار
عن زيد بن علي عن ابيه عن جده قال جلست اتوضأ فاقبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فلما غسلت قدمي قال يا علي خلل بين الاصابع ولا تقية هناك فليحفظ ومن مكائدهم
انهم يقولون ان اهل السنة شرعوا احكاما من عند انفسهم كما اثبتوا كثيرا من الاحكام بالقياس
الذي هو ليس من الادلة الشرعية والجواب انا لا نسلم ان القياس ليس من الادلة الشرعية
كيف لا وقد ثبت ذلك عن الائمة والعجب من هؤلاء اهل البدع والاهواء لان روايات القياس
موجودة في كتبهم المعتبرة بطرق صحيحة عندهم ومن ذلك ما رواه ابو جعفر الطوسي في التهذيب
عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر قال جمع عمر بن الخطاب اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال ما تقولون في الرجل يأتي اهله ولا ينزل فقالت الانصار الماء من الماء وقال المهاجرون
اذا التقى الختانان وجب الغسل فقال عمر لعلي ما تقول يا ابا الحسن فقال اتوجبون عليه الحد
ولا توجبون عليه صاعا من ماء فقاس رضي الله تعالى عنه ههنا الغسل على الحد بالصراحة وعلماء

في الكلام البليغ صح

علماء

1 -

الشيعة عن هذا القياس بان ما قال الامير ليس بقياس بل هو استدلال بالاولوية يقال له
في عرف الحنفية دلالة النص كدلالة لا تقل لهما اف على حرمة الضرب والشتم وسواء في فهمه
المجتهد وغيره وفيه خبط ظاهر لان المساحقة موجبة للتعزير عند اهل السنة وموجبة للحد
عند الامامية ولا توجب الغسل بالاجماع وكذا اللواطة موجبة للحد عند بعض اهل السنة والامامية
والتعزير عند غيرهم ولا غسل على مرتكبها لدى الامامية اي بلا انزال وكذا المباشرة الفاحشة مع الاجنبية
موجبة للتعزير لا للغسل بالاتفاق فلم يثبت تاثير هذه الامور في الغسل بدلالة النص اصلا
فضلا عن الطريق الاولى كما ترى وابن المطهر الحلي مع شهرة حاله بمزيد العناد والتعصب صرح
في مبادي الاصول بان القياس كان جاريا في زمن الصحابة واما دلائل تجويز القياس وابطال
قول منكريه فمذكورة بابسط كلام في كتب الاصول والله تعالى اعلم ومن مكائدهم ان مذهب
الاثني عشرية هو الحق لانهم اقل من اهل السنة واذل من كثير من الخلق وقد قال تعالى وقليل
ما هم وقليل من عبادي الشكور وهذا نص فيهم على ما لا يخفى على من في قلبه نور والجواب
ان في هذا التقرير تحريف لكلام الله تعالى على ما لا يخفى على الفطن الخبير فان الله تعالى قال في حق
اصحاب اليمين ثلة من الاولين وثلة من الآخرين والثلة هي الجم الغفير والجمع الكثير وليس
في الاية التي اوردوها بيان حقية المذاهب وبطلانها بل انما هي لبيان قلة الشاكرين وكثرة
غيرهم وكذا قوله تعالى وقليل ما هم فانه لبيان قلة العامل بجميع الاعمال الصالحة كما يدل عليه
الكلام السابق وهو قوله تعالى الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وليس فيه بيان حقية العقائد
وبطلانها وعلى تقدير تسليم كون القلة والذلة موجبة للحقية يلزم ان يكون النواصب والخوارج
والزيدية والافطحية وغيرهم احق من الاثني عشرية لانهم اقل منهم بكثير واذل نعم ان العزة للمؤمنين
لقوله تعالى ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون وقوله تعالى ولقد سبقت
كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وقوله تعالى ولقد
كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون وقوله تعالى فان حزب الله
هم الغالبون وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اتبعوا السواد الاعظم الى غير ذلك من الآيات والاحاديث
الدالة على ان اهل الحق هم الاكثرون نظرا الى غيرهم من الفرق ومن مكائدهم انهم يقولون ان
كبار اهل السنة وائمتهم كابي بكر وعمر وعثمان حرفوا القرآن واسقطوا كثيرا من الآيات والسور الدالة
على فضائل اهل البيت والامر باتباعهم والنهي عن مخالفتهم ووجوب محبتهم واسماء اعدائهم
والطعن فيهم ولعنهم فشق عليهم ذلك ونبض منهم عرق الحسد فتجاسروا على ما هنالك
ومن جملة ما اسقطوه من سورة الم نشرح بعد قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك وجعلنا عليا صهرك

وهو يدل على تخصيص على بكونه صهرا دون عثمان ومن ذلك سورة الولاية زعموا انها سورة
طويلة ذكر فيها فضائل اهل البيت والجواب ان هذا الكلام مما تقشعر منه جلود ذوى الاحلام
وهو فى الحقيقة طعن على الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم لان الله تعالى قال انا نحن نزلنا
الذكر وانا له لحافظون والرافضة قاتلهم الله تعالى ردوا هذا القول ولم يقولوا بموجبه فقالوا
ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وما علموا ان القرآن اعظم معجزات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
حيث انه معجزة باقية الى يوم القيمة فكيف يتطرق اليه التحريف والنقص تعالى الله عما يقول
الظالمون علوا كبيرا ومما يرد عليهم قولهم هذا ان كثيرا من الايات بل بعض السور فى حق اهل البيت
ومدحهم باق بعد فلو كان الامر كما زعموا لاسقطوه منه كما اسقطوه بزعمهم الفاسد
واعتقادهم الكاسد على ان كتب اهل السنة المعتمد عليها مملوءة من ثناء الصحابة ابى بكر وعمر وعثمان
وغيرهم وعلى وسائر اهل البيت المطهرين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ولو ذكرناه هنا لطال
الكلام وخرج الكتاب عن قانونه الذى يرام وقد ذكر لى بعض الفضلاء انه قد بحث فى هذه
المسئلة مع بعض مجتهدى الامامية ومن جملة ما استدل به على بطلان عقيدتهم هذه قوله تعالى
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فقال الامامى ان الله حافظ له عن الزيادة لا عن
النقصان قال فقلت له انا لو سلمنا تقدير هذه الصلة فى نظم الكلام من غير دليل يدل عليها
هل يعقل ان الحافظ يحفظ الشئ من الزيادة عليه ويرضى بان يسرق منه وينقص ويبدل ولا
سيما اذا كان ذلك الشئ المحافظ عليه من انفس الاشياء واعظمها درجة واشرفها منزلة
فبهت الذى كفر وما قدم ولا اخر ولبشاعة هذا القول رجع عنه كثير من علمائهم وان اردت
تمام الكلام فى هذا المقام فانك تجده فى احدى فوائد الجد قدس الله روحه التى صدر بها تفسير
روح المعانى فانى لا اظنك تجده فى غيره وسل الله تعالى مزيد فضله وخيره ومن مكايدهم
ان جماعة من علمائهم اشتغلوا بعلم الحديث وسمعوا الاحاديث من ثقاة المحدثين من اهل السنة
وحفظوا اسانيدها الصحيحة وتحلوا فى الظاهر بحلية التقوى والورع مظهرين انهم من
محدثى اهل السنة فانخدع بهم بعض المحصلين ووثقوا بهم لما نسبوا اليه من الزهد والصلاح وما
دروا انهم دسوا فى العسل سما وادرجوا فى الاحاديث الصحيحة ما تهواه انفسهم عزّ ان
الله تعالى تفضل على العباد باناس ميزوا الغث من السمين وفرقوا بين الحق ووسوسة
الشياطين وخلق الله تعالى نقادا خصهم سبحانه بقوة البصيرة فى علم الحديث فلم يخف
عليهم حال الكذاب من غيره فبينوا فسادها وفسادها وانبئوا ما تحملوه ومن ثم لما قيل لابن
المبارك هذه الاحاديث الموضوعة قال يعيش لها الجهابذة انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وقد كان حفظ
الحديث

الحديث لا يخفى عليهم وضع كلمة واحدة من حديث طويل فكفى الله المسلمين من شر هذه المكيدة
ولله الحمد ومزيد الشكر ومن مكايدهم انهم ينظرون فى اسماء الرجال المعتبرين عند اهل السنة
فمن وجدوه موافقا لاحدهم فى الاسم واللقب اسندوا رواية حديث ذلك الشيعى اليه
فمن لا وقوف له من اهل السنة يعتقد انه امام من ائمتهم فيعتبر قوله ويعتمد روايته كالسدى فانهما
رجلان احدهما السدى الكبير والآخر السدى الصغير فالكبير من ثقات اهل السنة والصغير
من الوضاعين الكذابين وهو رافضى غال وكذلك ابن قتيبة فانهما اثنان احدهما عبد الله
ابن مسلم بن قتيبة من ثقاة اهل السنة وقد صنف كتابا سماه المعارف وابن قتيبة الآخر رافضى
غال وقد صنف كتابا وسماه المعارف ايضا قصدا للاضلال ومن مكايدهم انهم ينسبون بعض
الكتب لكبار علماء اهل السنة مما يشتمل على بطلان مذهب اهل السنة وعلى مطاعن اصحاب رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك مثل كتاب سر العارفين فقد نسبوه للامام محمد الغزالى رحمه
الله تعالى وشحنوه بالهذيانات والاكاذيب والترهات وقد ذكروا فى خطبته عن لسان ذلك
الامام وصية بكتمان هذا السر وحفظ هذه الامانة وان جميع ما ذكر فيه فهو عقيدته وان ما يخالفه
ذكره للمداهنة وقد حكى لى بعض المحصلين من اهل السنة انه راى فى النجف كتابا بالفارسية
مثل ذلك قد نسبوه للجلال الدوانى ولا تخفى هذه المكيدة على البصير والفطن الخبير نسئل الله عز وجل
العصمة من الزلل ومن مكايدهم انهم يذكرون بعض علماء المعتزلة او الزيدية او غيرهم ثم يقولون
انه من متعصبى اهل السنة ثم ينقلون من كلامه ما يؤيد مذهبهم ترويجا لضلالهم كما ينقلون
من كلام الزمخشرى صاحب الكشاف الذى كان معتزليا تفضيليا والاخطب الخوارزمى فانه
كان زيديا غاليا وابن قتيبة الذى كان رافضيا على ما سبق وابن ابى الحديد شارح نهج البلاغة
الذى كان من الغلاة على قول ومن المعتزلة على قول آخر وهشام الكلبى الذى كان من
الغلاة والمسعودى صاحب مروج الذهب الذى كان من الشيعة وابى الفرج الاصفهانى
صاحب كتاب الاغانى فانه من الشيعة ايضا وكذا الشهرستانى صاحب الملل والنحل وامثال
هولاء كثيرون قصدا لالزام اهل السنة باقوالهم مع ان حالهم لا تخفى على من راجع كتب الرجال
ولكن الرافضة لغباوتهم ظنوا ان جميع الناس مثلهم فيما هم عليه من الضلال ومن مكايدهم
انهم يؤلفون فى الفقه كتابا وينسبونه الى احد مجتهدى اهل السنة ويذكرون فيه مسائل توجب
الطعن على القائل بها ككتاب المختصر الذى صنفه احد علماء الشيعة ونسبه الى الامام مالك
رحمه الله تعالى وذكر فيه جواز وطء السيد غلامه لعموم قوله تعالى او ما ملكت ايمانكم وهذا كذب
محض وافتراء ظاهر وقد فات ذلك على صاحب الهداية فنسب حل المتعة الى الامام مالك

مع انه رحمه الله تعالى يوجب الحد عليها على ما قيل بخلاف الائمة الثلاثة وهذه كتب المالكية المفتى
بها بين الايدى ليس فيها من هذيانات هذا الكتاب ونظائره شئ ومن مكايدهم انهم يقولون
نحن اتباع اهل البيت الذين قال الله تعالى فيهم انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا وغير الشيعة تابعين لغير اهل البيت فيلزم ان يكون الشيعة هى الفرقة الناجية
بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل اهل بيتى فيكم مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن
تخلف عنها غرق والجواب ان هذا الكلام قد اختلط فيه الحق بالباطل والرائج من القول
بالعاطل فانا نسلم ان اتباع اهل البيت هم الناجون وان مقلديهم هم المصيبون ولكن اين
الشيعة الطغام من اولئك السادات الكرام والائمة العظام وسيأتيك فى هذا الكتاب مخالفة
الشيعة للعترة الطاهرة فى جميع الفصول والابواب وان ما هم عليه من العقائد والاعمال
محض كفر وزيغ وضلال وهيهات هيهات فقد فاتهم ما فات وحاشا ان يكون مذهب اولئك
الائمة الذين كل منهم فى العلم علم سب وتكفير اصحاب جدهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
بل الحق الحقيق بالقبول ان اهل السنة هم اتباع آل الرسول وهم السالكون طريقتهم والملبون
دعوتهم والائمة الاطهار كانوا على ما عليه اهل السنة الاخيار كيف لا وابو حنيفة ومالك علي ح
وغيرهما من المجتهدين الاعلام قد اخذوا العلم عن اولئك الائمة العظام والحمد لله تعالى
على ذلك الانعام ومن مكايدهم انهم يزيدون بعض الابيات فى شعر بعض الكبار من اهل
السنة مما يؤذن بتشيعه كما زادوا فى ديوان الحافظ الشيرازى وديوان مولانا الرومى والشيخ
شمس الدين التبريزى قدس الله اسرارهم وقد الحق بعض الشيعة المتقدمين بما نسب للامام
الشافعى رضى الله تعالى عنه من الابيات الثلاثة المتقدمة اول الكتاب التى اولها يا راكبا
قف بالمحصب من منى واهتف بساكن خيفها والناهض ثلاثة ابيات اخرى تشعر بتشيعه
وحاشاه وهى هذه

قف ثم ناد بانني لمحمد ⁂ ووصيه وبنيه لست بباغض
اخبرهم انى من النفر الذى ⁂ لولا اهل البيت لست بناقض
وقل ابن ادريس بتقديم الذى ⁂ قدمتموه على على ما رضى

ولا يخفى الفرق بين هذه وتلك الابيات السالفة على اقل من له سليقة شعرية فان هذه
الابيات الثلاثة فى غاية من الركة فلا يتصور صدورها من مثل ذلك الامام الذى تناهت
بلاغته حتى قاربت الطرف الاعلى وقد نسبوا اليه ايضا

شفيعى نبيى والبتول وحيدر ⁂ وسبطاه والسجاد والباقر المجدى

وجعفر

وجعفر والتالى ببغداد والرضا ⁂ ونجلته والعسكريان والمهدى

العسكريان حسن العسكرى وابوه على النقى محمد النقى بن الرضا ٥

وسبحان من لا يهدى القوم الظالمين فان كذب نسبته اليه مما لا يخفى على من تصفح كتب التواريخ
حيث ان ولادة الامام محمد التقى كانت سنة اربع عشرة ومائتين وولادة الامام حسن العسكرى
بعد ذلك بزمن طويل وكانت وفاة الامام الشافعى سنة اربع ومائتين فى عهد المأمون
العباسى ووفاة التقى كانت سنة عشرين ومائتين فاين الشافعى واين هو وعجائب الزمان
كثيرة نعم ان الامام الشافعى قد ذكر فضائل من ادركه من ائمة اهل البيت وهكذا شأن جميع
اهل السنة ولله تعالى الحمد ومن مكايدهم انهم ينسبون بعض الابيات على لسان بعض
اليهود والنصارى مما يؤذن بحقية مذهبهم فمن ذلك ما نسبوه الى ابن فضلون اليهودى
وهى هذه الابيات

فضائل

على امير المؤمنين عزيمة ⁂ وما لسواه فى الخلافة مطمع
له النسب العالى واسلامه الذى ⁂ تقدم بل فيه الفضائل اجمع
ولو كنت اهوى ملة غير ملتى ⁂ لما كنت الا مسلما اتشيع

وما نسبوه اليه ايضا

حب على فى الورى جنة ⁂ فاحط بها يا رب اوزارى
لو ان ذميا نوى حبه ⁂ حصن فى النار من النار

ومن ذلك ما نسبوه الى زنين بن اسحق النصرانى وهى هذه الابيات

عدى وتيم لا احاول ذكرهم ⁂ بسوء ولكنى محب لهاشم
وما تعترينى فى على واهله ⁂ اذا ذكروا فى الله لومة لائم
يقولون ما بال النصارى تحبهم ⁂ واهل النهى من اعرب واعاجم
فقلت لهم انى لاحسب حبهم ⁂ سرى فى قلوب الخلق حتى البهائم

وهذا كذب لا شبهة فيه ولا ريب تعتريه حيث لم يثبت ذلك عندهم بسند صحيح ولا رواه راو
ثبت له الترجيح وعلى تقدير صحته فشهادة اليهود وامثالهم لهم غير مقبولة اذ الكل اعداء
صحابة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ما لا يخفى ومن مكايدهم انهم ينسبون الى الامير
كرم الله تعالى وجهه بعض الروايات التى تؤيد ما هم عليه مما هو برئ منها وانهم يحرفون ما ورد عنه
مما يؤيد مذهب اهل الحق ومن ذلك كتاب نهج البلاغة الشهير الذى جمع فيه السيد المرتضى
الموسوى وقيل اخوه الرضى خطب الامير كرم الله تعالى وجهه وكتبه ومواعظ وحكمه بزعمهم
وهو معتبر عند الامامية كاعتبار صحيح البخارى عند اهل السنة ولا يخفى ما فيه على من راجع

شروحه المعتبرة فانه قد ادرج فيه جمل وفصول من كلام الجاحظ المعتزلي المشهور وقد حرّف مؤلفه كثيرا من الكلمات واسقط كثيرا من العبارات ترويجا لمذهبه وتأييد المطلبه كما نبه على ذلك ابن ابي الحديد في شرحه فالحق يعلو ولا يعلى عليه ومن ذلك ما نسبوه اليه ايضا انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول نحن شجرة انا اصلها وفاطمة فرعها وانت لقاحها والحسن والحسين ثمرتها والشيعة ورقها وكلها في الجنة وقد نظموا هذا المضمون بهذه الابيات

يا حبذا شجرة في الخلد نابتة ❊ ما مثلها نبتت في الارض من شجر
المصطفى اصلها والفرع فاطمة ❊ ثم اللقاح على سيد البشر
والهاشميان سبطاه لها ثمر ❊ والشيعة الورق الملتف بالشجر
هذا مقال رسول الله جاء به ❊ اهل الرواية في عال من الخبر
انى بحبهم ارجو النجاة بهم ❊ والفوز في زمرة من افضل الزمر

هذا الخبر مع انه كذب لا يمس مدعاهم لان شيعة علي هم اهل السنة كما صرحت بذلك الاحاديث كحديث الدارقطني عن ام المؤمنين ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعلي انت وشيعتك في الجنة الا ان ممن يزعم انه يحبك اقوام يصغرون الاسلام ويلفظونه يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم لهم نبز يقال لهم الرافضة فجاهدهم فانهم مشركون قال يا رسول الله ما العلامة فيهم قال لا يشهدون جمعة ولا جماعة ويطعنون على السلف وروي عن موسى ابن علي بن الحسين ابن الامير ان الامير كان يقول انما شيعتنا من اطاع الله وعمل اعمالنا فانظر الى اعمالهم وطابق بين فعله وافعالهم ومن هذا بابهم انهم يوردون في كتبهم ان جارود بن المنذر العبدي كان نصرانيا فاسلم عام الحديبية وانشا اشعارا في مدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومنها قوله

ابانا الاولون باسمك فينا ❊ وبا اوصيائك الاكرام

فقال عليه السلام افيكم من يعرف قس بن ساعدة قال جارود كلنا يعرفه الا اني مطلع على اسراره واخباره وكان سلمان الفارسي حاضرا فقال لجارود اخبرنا واقرا علينا بعض مقاله وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نعم فقال يا رسول الله اني شهدت قسا وقد خرج من نادٍ من اندية اياد صحصح ذي قتاد وتمر وعتاد وهو مشتمل بنجاد فوقف في اضحيان ليل كالشمس رافعا الى السماء وجهه واصبعه فدنوت منه فسمعته يقول اللهم رب الارقعة والارضين الممرعة بحق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم والثلاثة المحاميد معه والعليين الاربعة وفاطمة

والحسين

الشمس

والحسنين الابرعة وجعفر وموسى التبعة سمي الكليم الضرعة اولئك النقباء الشفعة والطرق المهيعة درسة الاناجيل ونفاة الاباطيل والصادقوا القيل عدد النقباء من بني اسرائيل فهم اول البداية وعليهم تقوم الساعة وبهم تنال الشفاعة ولهم من الله تعالى فرض الطاعة اسقنا غيثا مغيثا ثم انشاء يقول اقسم قس قسما ليس به مكتتما لو عاش الفي سنة لم يلق منهم سئما حتى يلاقي احمدا والنجباء الحكما هم اوصياء احمد افضل من تحت السما يعمى الانام عنهم وهم ضياء للعما لست بناس ذكرهم حتى احل الرضا قال جارود يا رسول الله انبئنا بخبر هذه الاسماء فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا جارود ليلة اسري بي الى السماء اوحى الله الى ان اسأل من ارسلنا قبلك من رسلنا انهم على ما بعثوا قال بعثتهم على نبوتك وولاية علي بن ابي طالب والائمة منكما ثم عرفني الله باسمائهم ثم ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسمائهم واحدا بعد واحد الى المهدي ثم قال تعالى هؤلاء اوليائي وهذا المنتقم من اعدائي يعني المهدي انتهى ولا يخفى ما في هذه الرواية من اثار الوضع لا سيما ركاكة الحديث الذي ذكر آخر الرواية وهذا ظاهر عند المنصف ومما يدل على كذب هذه القصة ان ولاية الامير والائمة لو تقررت ليلة الاسراء لاخبرها الناس عدد التواتر كما اخبر بفرضية الصلوة الصادرة فيها ولكتم بعض الاخبار محال عند العقلاء ولا اقل من ان يطلع عليها الامير وذريته الطاهرة ولو عثروا لما تنازعوا وتجادلوا بينهم حين الدعاوي وايضا وصفهم بكونهم نفاة الاباطيل مع انهم مضوا في الخوف والتقية وبكونهم درسة الاناجيل مع انهم لم ينقل عن احد منهم درستها دليل ايضا على الافتراء بلا امتراء وفي الكتب الصحيحة ان الذي ثبت عن جارود انه قال والذي بعثك بالحق لقد وجدنا وصفك في الانجيل ولقد بشر بك ابن البتول والذي ثبت عن قس بن ساعدة الايادي ما روي عن ابن عباس ان وفد بكر بن وائل قدموا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما فرغوا من حوائجهم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل فيكم احد يعرف قس بن ساعدة الايادي قالوا كلنا نعرفه قال ما فعل قالوا هلك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم كاني به على جمل احمر بعكاظ قائما يقول يا ايها الناس اجتمعوا واسمعوا وعوا فكل من عاش مات وكل من مات فات وكل ما هو آت آت ان في السماء لخبرا وان في الارض لعبرا مهاد موضوع وسقف مرفوع وبحار تمور وتجارة لن تبور ليل داج وسماء ذات ابراج اقسم قس مقالا لئن كان في الارض رضى ليكونن بعده سخط وان لله عز وجل دينا هو احب اليه من دينكم الذي انتم عليه ما لي ارى الناس يذهبون فلا يرجعون ارضوا بالمقام فقاموا ام تركوا فناموا ثم انشد ابو بكر شعراله يحفظه

في الذاهبين الاولين ❁ من القرون لنا بصائر
لما رأيت مواردا ❁ للموت ليس لها مصادر
ورأيت قومي نحوها ❁ تسعى الاكابر والاصاغر
لا يرجع الماضي الي ❁ ولا من الباقين غابر
ايقنت اني لا محالة ❁ حيث صار القوم صائر

فكم من فرق بين العبارتين وكم من شواهد تشهد بصدق ثانية القصتين والبيان يطول والبنان ملول ومن مكايدهم انهم يقولون ان ما ورد في فضائل اهل البيت متفق عليه وكذا ما ورد في امامة الامير وما ورد في فضائل الثلاثة وخلافة مختلف فيه بين الفريقين ووظيفة العقلاء الاخذ بالمتفق عليه وترك المختلف فيه بمقتضى دع ما يريبك الى ما لا يريبك والجواب ان شبهتهم هذه كشبهة اليهود والنصارى في قولهم ان نبوة موسى وعيسى ومناقبهما متفق ومجمع عليهما بخلاف نبوة سيد المرسلين وامام الانبياء باليقين ومناقبه وفضائله فانها عكس ما ذكر وعمل العقلاء بالاخذ والترك كما قيل فعجبا لهم اما علموا ان الاخذ والترك انما يكون بمقتضى العقل اذا لم يوجد دليل سوى الاتفاق والاختلاف فان وجد دليل مرجح فالعمل به فان الحق حق وان قل ناصره وان الباطل باطل وان كثر تابعوه ونقول لهم اين هذا الكلام في هذا المقام مما تقرر عندهم ان الروايتين من الائمة ان كانت احداهما توافق العامة والاخرى تخالفهم فلا بد ان يتمسك بالثانية ولو ضعيفة دون الاولى ولو قوية لان مدار الحقية على مخالفة العامة فقط فانظر رحمك الله تعالى الى هذه المخالفة بعين عقلك لا بعين هواك والله سبحانه وتعالى يتولى رشدك وهداك ومن مكايدهم انهم يذكرون في كتبهم المؤلفة في التاريخ والسير حكايات موضوعة واكاذيب مصنوعة تدل على صحة عقائدهم الفاسدة ومذاهبهم الكاسدة فمن ذلك الكذبة صنعوها وخرافة زخرفوها فقالوا ان حليمة السعدية مرضعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قدمت على الحجاج في العراق وافدة فالهبت نار الغضب في كانون فؤاده زائدة فقال لها ما لي اراك فضلت عليا على الشيخين وتعاميت عن الصبح اللائح لعينين فاطرقت رأسها وحبست انفاسها ثم رفعته قائلة وعن سنن الانصاف غير عادلة هو ورب هارون وموسى افضل من آدم ونوح وابراهيم وسليمان وموسى وعيسى فازداد غضبه وترتب سخطه فقالت حليمة ان يكن قصدك بالظلم اسكان رمسي فقم فهذا السيف ودونك رأسي وان كنت تبغي البرهان فهاك احاديث كالجمان فقال بم تفضلينه على ادم وهو ابو البشر

والنبي الاقدم

والنبي الاقدم المأمور له بالسجود وخليفة الله بلا جحود فقالت بما قال الله في حقه وعصى ادم ربه فغوى ووصف عليا واثنى عليه في سورة هل اتى وكذا في آية انما وليكم الله وما احد تصدق بخاتمه سواه فقال وبم تفضلينه على نوح وترجحينه وهو الرسول الكريم صاحب السفينة فقالت لان زوجة علي فاطمة ذات القدر الجليل وزوجة نوح كافرة كما في التنزيل فقال وبم تفضلينه على ابراهيم جد الانبياء وذي القدر العظيم فقالت دعا ابراهيم ربه فقال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي وقال علي لو كشف لي الغطاء ما ازددت فقال وبم تفضلينه على سليمان رسول الرحمن وملك الزمان فقالت سليمان طلب من ربه الدنيا وملكها الذي هو كسراب فقال رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي انك انت الوهاب وطلق الامير الدنيا ثلاثا مبتوتة فقال اليك عني يا دنيا طلقتك ثلاثا لا رجعة بعدها حبلك على غاربك غري غيري لا حاجة لي فيك فقال وبم تفضلينه على موسى ابن عمران صاحب الطور والتوراة من الملك الديان قالت لانه فر من فرعون كما قال تعالى فخرج منها خائفا يترقب ورقد الامير على فراش النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة هاجر وذهب فقال وبم تفضلينه على عيسى بن مريم صاحب الانجيل والرسول الاكرم فقالت يوم يحشر الناس يحبس عيسى في موقف الحساب ويسأل ان النصارى هل عبدوك بقولك فيفتقر عيسى حينئذ الى الاعتذار كما قال تعالى ءانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين الآية والامير لما قالت السبائية انه اله غضب عليهم وهددهم حتى اشتهر في مشارق الارض ومغاربها انه اظهر منهم البراءة قال الحجاج صدقت وارضاها وامر لها بالف دينار فاعطوها اياها ثم قالت يا حجاج اسمع نكتة لطيفة ان مريم لما اخذها المخاض وكانت ببيت المقدس امرها بالخروج الى الصحراء كي لا يتلوث بيت المقدس ولما اخذ المخاض فاطمة بنت اسد اوحى الله تعالى اليها ان ادخلي في الكعبة وشرفي بيتي فانظر الى المقامين وتأمل في فحوى هذين الكلامين فاطرب الحجاج وترك العناد واللجاج انتهى فاعلم هديت الى سواء الطريق وسقيت حميا التوفيق بكاسات التحقيق ان هذه اكذوبة وقصة اعجوبة ولعنة الله على الكاذبين اخوان الشياطين لان حليمة ما عاشت الى هذا الزمن باجماع المؤرخين بل اختلف انها ادركت زمن البعثة ام لا [illegible] على ان هذه الادلة المذكورة قشور لا لب فيها وقد ردت بوجوه الاول ان تفضيل علي على نبي خلاف النصوص القرآنية فان المذكور فيها تفضيل الانبياء على سائر المخلوقات في مواضع شتى الثاني ان هذه الاحتجاجات قد عدت فيها زلات الانبياء وقيست بمناقب الامير ولم يذكر فيها مجاهداتهم

ذكر الوالد عليه الرحمة في بعض تعاليقه خطر ببالي في عدم افضلية الائمة على الانبياء ... صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ... كانه لكون ... النبي ... [illegible] ... الدلالة ... وانقطاع تلك العصمة ... لا نبي ... صلى الله تعالى عليه وسلم

ومعاملاتهم ولو وزن مناقب الانبياء وكمالاتهم بمناقب الامير ثم رجح احداهما على الاخرى لكان
هذا جديرا بان يسم وحريا بالقبول والا فيمكن اجراء هذا الطريق من الاحتجاج في كل محل كما
يقال ان نبي آخر الزمان عاتبه في سورة عبس وتولى وفي اخذ الفداء من اسارى بدر
وترك الاستثناء دون الامير فيكون افضل من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معاذ الله
من ذلك. الرابع ان المستدل قد تمسك في مقام مفاضلة نوح والامير بحال الازواج
وهو في معزل لان الامور الاضافية والاوصاف النسبية غير معتبرة في اثبات كمال المضاف
اليه ونقصانه وانما المناط الصفات الحقيقية له وهذا بين بالضرورة فتفضيل زوجة
رجل على زوجة رجل آخر غير مستلزم لتفضيل البعل على البعل والاستدلال بذلك
حماقة الا ترى ان زوجة فرعون كانت افضل من زوجة نوح وزوجة لوط بالاجماع ولا قائل
بالفضل بل ان فاطمة افضل من امهات المؤمنين فيلزم ان يكون الامير افضل من النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ولا قائل به ايضا. الخامس ان حديث لو كشف لي الغطاء ما ازددت
يقينا موضوع لا ذكر له في كتاب وبعد تسليم صحته غير مفيد للتفضيل فانه عليه الصلوة
والسلام طلب مقاما لا يناله الا الانبياء وهو مقام المشاهدة وهو لا ينافي اليقين كما ان
زكريا عليه السلام طلب آية على تولد الابن له مع الايمان به بعد الاخبار من الله تعالى كما لا يخفى
والامير لما علم ان مثل هذا المقام لا يحصل له وانه في مقام لا ينتقل منه الى مقام الانبياء قال لو
كشف لي الغطاء اي عما انا عليه في مقامي ما ازددت يقينا وله توجيهات عديدة في كتب
القوم وقد ذكرها الجد قدس الله روحه في الكلام على هذه الآية من تفسيره. السادس ان ما
ذكر من مخافة موسى عليه السلام وفراغ بال الامير مغالطة لان الامير كان يعلم بانه صبي صغير
السن وتابع للنبي وعداوة الكفار له ليست بالذات والاصالة فلم يقتله الكفار فلم يكن
له وجه من الخوف اصلا ومع هذا اخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسكن قلبه بانهم لن
يفردك ابدا وان اسباب العداوة من التحارب والمقاتلة ما كانت متحققة فيما بينهم بعد
واسباب المحبة من قرب القرابة وملاحظة رياسة ابي طالب كانت موجودة مع خوف
الانتقام من حمزة والعباس واعمامه واخوانه الآخرين بخلاف موسى فان غالب ظنه على حسب
العادة بان فرعون يقتله بدل القبطي مع ان مشاورة رؤساء القبط في تدبير قتله قد عرف
سمعه برواية المخبرين وتدارك اطمئنان قلبه بعدما وعده الله تعالى بالتأييدات والحماية حيث قال
تعالى انني معكما اسمع وارى وقال تعالى انتما ومن اتبعكما الغالبون ومع ذلك ان سطوة فرعون
وجنوده معلومة وبالنسبة اليه كفار قريش كذرة بالنسبة الى الفيل واقام موسى واخوه

عليهما

عليهما السلام فيما بينهم اربعين سنة يصدع بما يؤثر ويصدع بما يؤمر وهذا بخلاف الامير فانه
اقام في خلافة الخلفاء ذليلا حقيرا خائفا بزعم الشيعة. السابع ان ما ذكره من طلب
سليمان الملك اي ضرر فيه واي نقص به يعتريه بل هو اعلى كعبا من تطليق الدنيا اذ معه
يتيسر من اقامة العدل والانصاف وارشاد خلق الله تعالى وهدايتهم ما لا يتيسر مع التطليق
ثم ان تطليق الدنيا لا ينافي طلب الملك لان الامير مع تطليقه الدنيا طلب الخلافة وسعى
لها سعيها حتى وقع القتال وكثر النضال وما كان مقصوده حب المال والجاه بل مراده
القدرة على قتال من خالف امر الله وغير ذلك من الامور الشرعية والمقاصد الالهية فاشترك
سليمان والامير معا ولكن الفرق بينهما ان سليمان طلب ذلك من الله بغير اهبة الاسباب
الظاهرة والامير طلبه بالتأهب من جمع الرجال والقتال ويلزم ان يكون الرهبان وامثالهم
افضل من سليمان ويوسف والمهدي لو كان ترك الدنيا موجبا للتفضيل معاذ الله تعالى
من ذلك. الثامن ان ما ذكر في تفضيل الامير على عيسى محصله امران احدهما تقريره للغالين
في محبته ومسامحة عيسى والآخر سؤال عيسى عن فعله وانتقاره الى الاعتذار والامير غير مسئول
وفيهما بحث لان الغلو في الامير كان في زمانه وفي عيسى كان بعد رفعه الى السماء كذا قيل
ولكن يظهر من القرآن المجيد ان الغلو بعيسى قد وقع قبل ارتفاعه وكان هو يزجر قائله
كما قال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا
الله ربي وربكم انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من
انصار نعم لعل التثليث وقع بعد ما رفع واما وقوع السؤال لعيسى فمعلوم لذكره وعدم
السؤال غير معلوم ولا يلزم من عدم العلم عدم الوقوع والمدعى هو هذا بل في القرآن ما يشير
الى سؤال الامير مثل قوله تعالى ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول أانتم اضللتم
عبادي هؤلاء ام هم ضلوا السبيل وهم يعنون ايضا بذلك العذر قالوا سبحانك ما كان ينبغي
لنا ان نتخذ من دونك من اولياء الآية بل الملائكة ايضا يسألون قال تعالى ويوم يحشرهم
جميعا ثم يقول للملائكة اهؤلاء اياكم كانوا يعبدون ويعتذرون بهذا قالوا سبحانك انت ولينا من
دونهم بل كانوا يعبدون الجن اكثرهم بهم مؤمنون على ان شهادة النبي حجة دون الولي
فالسؤال كمال وهو صفة الانبياء قال تعالى ويوم نبعث من كل امة بشهيد وجئنا بك
على هؤلاء شهيدا فهذا يدل على افضلية عيسى على الامير فانقلب الامر فتامل. التاسع
ان ما ذكر في ولادة عيسى غلط محض ومخالف لما ثبت في التواريخ وفي ولادته اختلاف
كثير والمشهور ان ولادته في بيت اللحم وقيل في فلسطين وقيل في مصر وقيل في دمشق

غيرهم

وما قال احد من المؤرخين ان مريم اخذها المخاض في المسجد الاقصى ولئن سلمنا فمن اين علم انها اخرجت بالوحي والظاهر انه لما كان علوق عيسى من غير اب كرهت واستقبحت اظهار الولادة في الناس فلاجرم ذهبت الى الصحراء وما قيل ان فاطمة بنت اسد ادحي اليها ان ادخلي وشرفي فكذب صريح لانه لم يقل احد الاسلاميين بنبوتها فتأمل والمشهور في ولادة الامير عندنا هو ان اهل الجاهلية كان المعمول لهم ان يفتحوا باب الكعبة في اليوم الخامس عشر من رجب ويدخلونها للزيارة فمن دخل فاطمة فوافقت الولادة ذلك التاريخ وعند الشيعة ان ابا طالب لما راها في شدة الطلق اخذها استشفاء لها فرحمها الله فولدت الامير فسماه ابو طالب عليا وهذه الرواية ثبت في كتبهم الى الامام زين العابدين عن زيدة بنت عجلان الساعدية عن ام عمارة بنت عباد الساعدية وبالجملة لو كانت الولادة في البيت موجبة لتفضيله على عيسى لكانت موجبة لتفضيله على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايضا ولا قائل به وايضا قد ثبت في التواريخ الصحيحة ان حكيم بن حزام بن خويلد الذي هو ابن اخ ام المؤمنين خديجة قد ولد في الكعبة ايضا فلا بد ان يكون هو ايضا افضل من عيسى بل من جميع الانبياء وشناعة هذا اللازم غير خافية تبًا لمن قال في هذا المقال واستعن بذي العزة والجلال ومن مكايدهم انهم يقولون ان اهل السنة يختارون مذهب ابي حنيفة والشافعي ومالك واحمد ويؤثرون على مذهب الائمة الذين هم حازوا من الفضل ما لا يحد مع انهم احق بالاتباع والاقتداء لانهم تربوا في حجر سيد الانبياء واهل البيت ادرى بما فيه كما لا يخفى على الفطن النبيه وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اني تارك فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بها لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي اهل بيتي وقال صلى الله تعالى عليه وسلم مثل اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق ولان كمالهم وعلمهم وتقواهم من المتفق عليه ولا مجال لوصول الشبهة اليه فهم بالاتباع احق وبالاقتداء اليق والجواب ان الامام نائب النبي وخليفته لا صاحب المذهب لان المذهب طريق الذهاب الذي فتح على بعض الامة في فهم احكام الشريعة من اصولها ولذا احتمل الصواب والخطا والامام معصوم عن الخطا بزعم الشيعة كالنبي فلا يتصور نسبة المذهب اليه ومن ثم كان نسبة المذهب الى الله تعالى والرسل الكرام عليهم الصلوة والسلام فضول من الكلام ومعدودة من جملة الاوهام بل فقهاء الصحابة رضي الله تعالى عنهم افضل عند اهل السنة من الائمة الاربعة ومع ذلك لا يعدونهم اصحاب مذاهب بل انما يجعلون اقوالهم وافعالهم مدارك الفقه ودلائل الاحكام وواسطة في اخذ شريعة الرسول عليه الصلوة والسلام

قال الولي عليه الرحمة زعم الشيعة ان اهل السنة في طلوع اتباع الاجانب كابي حنيفة والشافعي وهم اصابوا في تركهم اتباع صاحب الدار ومن هو ادرى بحقائق الاشياء مع ان الائمة ليس كذلك فان اتباعنا الا اولئك الاجلة انما لبعض علماء الدين [illegible] لفلان وفلان من المجتهدين وليس هو من قبيل اتباع للصادق فان اتباعهم رضي الله تعالى عنهم من قبيل اتباع لحفظ الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فانه عنه وصلها عنه الدين وعنه الرواية كما انا ناخذ ذلك عنه عليه الصلوة والسلام والائمة معنى تسميتهم الاجلة علماء لهم مجتهدين وهم لم يقلدون ولم نحن عاملنا اولئك الاجلة [illegible] بعض روايات [illegible] تخالف فيها اتباع غيرهم [illegible] ولم يسعنا اتباع [illegible] عندنا ولعلنا [illegible] اصلا وقلدنا [illegible] فكنا واياهم سواء ولكن [illegible] لما راوا [illegible] الا [illegible] [illegible]

على ان اهل السنة كما سبق هم المقتدون بالائمة وان كل مذهب من مذاهبهم قد اخذ من اولئك الاطهار علمه فرتبتهم عند اهل السنة في اخذ الاحكام رتبة النبي والصحابة الكرام وتحقيق هذا المطلب على الوجه الانسب ان منصب الامام اصلاح العالم في امر المعاش والمعاد كما هو شان الانبياء عليهم افضل الصلوة واكمل السلام فالائمة في زمنهم اشتغلوا في الاهم من بيان ما يحصل به شفاء الامراض النفسانية ودفع المهلكات الجزئية والكلية واحالوا الاحكام الشرعية الى اصحابهم وتلامذتهم ومن كان له الحظ الوافر من فضائلهم وكالائمة فتوجهوا الى اقامة تلك الاحكام كما توجه الائمة الى العبادات وتصفية القلوب وتعيين الاذكار وتعليم الادعية وتهذيب الاخلاق والارشاد الى المعارف الالهية باخذها من الله تعالى وكلام رسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا نقل عنهم دقائق علم الطريقة وغوامض اسرار الحقيقة كما يشير حديث الثقلين الى ذلك لان كتاب الله تعالى يكفي في تعليم ظاهر الشريعة ولا حاجة لمن له معرفة بالاصول واللغة في فهم الاحكام الشرعية منه الى ارشاد امام وانما الحاجة اليه لتعليم الاسرار الالهية والمعارف النبوية ولهذا لم تر احدا منهم صنف كتابا في اصول او فروع باتفاق الفريقين بل انتشرت روايات المسائل والاحكام عنهم في اصحابهم وصارت قواعد الاستنباط مهجورة فلا بد لها من يجمعها ويدونها ويمهد قواعد الاجتهاد ومراسمه والشيعة وان كانوا يدعون ظاهر اتباع الائمة ولكنهم في الحقيقة يقلدون في المسائل الغير المنصوصة عن الائمة علماءهم ومجتهديهم كابن عقيل والسيد المرتضى والشيخ الشهيد وامثالهم وياخذون باقوالهم وان كانت مخالفة للروايات الصحيحة الثابتة عن الائمة عندهم كما سيجيء كثير من ذلك انشاء الله تعالى في المسائل الفقهية وغيرها فاذا جاز عندهم تقليد مجتهديهم فيما يخالف الروايات الثابتة عن الائمة فاي محذور يلحق اهل السنة في اخذهم باقوال مجتهديهم والاقتداء بهم مع موافقتهم لما عليه الائمة من الاصول والقواعد ولا محذور في المخالفة ببعض الفروع كما ان ابا يوسف ومحمد بن الحسن قد خالفا مقتداهما ابا حنيفة في كثير من المسائل ومع ذلك فهما من اتباعه وما قال ابن الاثير الجزري صاحب جامع الاصول ان الامام علي الرضا كان مجدد المذهب الامامية في القرن الثالث فمراده ان الامامية يوصلون اليه مذهبهم المدون في ذلك القرن ويحيلونه ماخذ مذهبهم كما ان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الذي هو احد الصحابة وعلقمة الذي هو احد التابعين كانا بانيين لمذهب ابي حنيفة وان نافع والزهري من التابعين وابن عمر من الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا بانيين لمذهب مالك مع ان ما ذكر ابن الاثير مبني على زعم الامامية ومعتقدهم بناء على ما صرح به من انه يذكر مجددي كل مذهب على زعم اصحابه

ومعتقدهم والله تعالى اعلم ومن مكايدهم انهم يقولون ان اهل السنة يقدمون الجبان على الشجاع
كتقديمهم ابابكر على علي وقد ثبت جبنه بقوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فانه قد علم ان
ابابكر كان في الغار محزونا والحزن في مثل هذه المعارك الامتحانية دليل الجبن والجواب
انا لا نسلم ان الحزن دليل الجبن بل دليل الخوف والا لكان موسى ولوط جبانين لانهما قد
نهيا عن الحزن ايضا قال تعالى وقالوا لا تخف ولا تحزن انا منجوك واهلك الاية وقال
تعالى لا تخف انك انت الاعلى واوجس في نفسه خيفة موسى الى غير ذلك ويكفي في شجاعته
ما ثبت عند الفريقين من قتاله المرتدين بعد وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقصاب الصحابة
قتالهم وكرهوا نزالهم وقتالهم ومن اطلع على السير وغزوات الشام والعراق وفتوحات البلاد
في الافاق يعلم باليقين كمال شجاعته ومزيد ثباته رضي الله تعالى عنه بل هو اشجع
من الامير لان الامير كان يعلم مدة حياته كما روى صاحب نوادر الحكمة عن عمار بن ياسر وقطب
الراوندي عن بريدة الاسلمي وشيخ الشيعة ابو جعفر الطوسي في الامالي بخلاف الصديق فتأمل والله
اعلم ومن مكايدهم انهم يقولون اهل السنة يروون في كتبهم الصحيحة ان عمر يفر الشيطان من
ظله مع ان هذا يدل على تفضيله على الانبياء والرسل لانهم لم يحفظوا من الشيطان قال تعالى
في حق آدم فوسوس اليه الشيطان وفي حق موسى قال هذا من الشيطان وفي حق ايوب اني مسني
الشيطان بنصب وعذاب وفي حق الانبياء والرسل عموما وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي
الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته وغير ذلك فلو فر الشيطان من ظل عمر ولم يتسلط عليه وتسلط
على هؤلاء لزم التفضيل قطعا والجواب انا نسأل الشيعة اولا انهم هل تقولون انتم بتسلط
الشيطان على الانبياء بظواهر هذه الايات اولا فعلى الاول تركوا مذهبهم من وجوب العصمة وعلى
الثاني اولوا بحيث لا يبقى نقصان على الانبياء غاية الامر ان عمر اشترك معهم بهذه الخصلة
ولا محذور في ذلك بل كثير من المؤمنين ايضا الخاصة بهذا الاشتراك قال تعالى ان عبادي ليس
لك عليهم سلطان وقال تعالى الا عبادك منهم المخلصين ويكفينا قوله تعالى فاذا قرأت القرآن
فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم انه ليس له سلطان على الذين امنوا وعلى ربهم يتوكلون انما
سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون نعم للانبياء عصمة وللاولياء حفظ والفرار
يوازي ذلك فلا تفضيل ومن مكايدهم انهم يقولون ان اهل السنة يروون ايضا في كتبهم ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم رأى بلالا امامه في الجنة مع انه يلزم منه التفضيل والجواب ان تقدم بلال هناك
كتقدمه في الدنيا اذ كان يمشي امامه ويميط الاذى عن الطريق وايضا مجرد الدخول اولا لا يدل
على الافضلية فالملائكة يدخلون الجنة قبل الانبياء ودخل ادريس الجنة قبل نبينا صلى الله تعالى عليه

وسلم وابليس كان يدخل الجنة قبل خلق آدم عليه السلام نعم لو كان سبق الدخول من جهة
ثواب الاعمال والمجازات اقتضى التفضيل ونحن لا نثبت بهذا البلال فليفهم ومن مكايدهم
انهم يقولون ان اهل السنة يروون في كتبهم ايضا في حق عمر انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم
ان الله تعالى نظر عشية يوم عرفة الى عباده فباهى بالناس عامة وبعمر خاصة قالوا ويلزم
التفضيل والجواب انا لا نسلم لزوم التفضيل اذ قد تقرر في الاصول ان المتكلم يكون خارجا
من عموم كلامه والا لزم كونه تعالى مقدورا ومخلوقا بقوله ان الله على كل شيء قدير وقوله تعالى الله
خالق كل شيء تعالى الله عن ذلك نعم تخصيص عمر لابد له من نكتة والنكتة فيه اظهار شرفه
عند الملأ الاعلى والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان ظاهر الشرف على ان المباهاة مرجعها
الى المباهات بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم من حيث انه من رفقائه واصحابه فتأمل ومن مكايدهم
انهم يقولون اهل السنة يروون ايضا في كتبهم الصحيحة ما يزري بشأن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم من تركه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم الغيرة حيث يروون عن عائشة انها
قالت رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسترني بردائه وانا انظر الى الحبشة يلعبون با
لدرق والحراب يوم العيد فان في هذه الرواية اراءة اللعب وتقرير الحبشة عليه في المسجد
ونظر زوجة الرسول الى غير المحارم مع انهم يروون ايضا في كتبهم المعتبرة عنه صلى الله تعالى
عليه وسلم انه قال اتعجبون من غيرة سعد وانا اغير منه والله اغير مني واقل الناس غيرة لا يرضى
برؤية زوجته الى الاجانب ونظرها الى لعبهم ولهوهم فضلا عن سيد الكونين ورسول الثقلين
صلى الله تعالى عليه وسلم والجواب ان هذه القصة وقعت قبل نزول اية الحجاب وكان النساء
من امهات المؤمنين وغيرهن يخرجن اذ ذاك بلا حجاب ويخدمن الازواج ولو بحضور
الاجانب باتفاق الفريقين حتى روي ان فاطمة رضي الله تعالى عنها كانت تغسل الجراح التي
اصابته عليه الصلوة والسلام في غزوة احد بحضور سهل بن سعد وجماعة من الصحابة والشيء
قبل تحريمه لا يكون فعله موجبا للطعن فقد صح عند الفريقين ان سيد الشهداء حمزة وابا طلحة
الانصاري وجماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم شربوا الخمر قبل تحريمها وسكروا ووقع بينهم ما وقع
ورآهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على تلك الحالة وسكت ولم ينكر عليهم وايضا ان عائشة
رضي الله تعالى عنها كانت اذ ذاك صبية غير مكلفة فلو نظرت مثلها الى لهو فاي [illegible] سيما
اذا كانت مستترة وايضا لهو الحبشة ولعبهم كان استعمال الحرب والقتال حتى روي ان الملائكة
يحضرون مثل هذا اللعب فالنظر اليه ليس بحرام واما ما نقل من زجر عمر رضي الله تعالى عنه الحبشة
من ذلك لظنه ان فعل ذلك بحضور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من سوء الادب ولهذا لما

قال صلى الله تعالى عليه وسلم دعهم يا عمر اقتنع عن الانكار والعجب من الشيعة انهم ليعدون امثال
ذلك من قلة الغيرة والعياذ بالله تعالى وهم يروون عن الائمة المعصومين واهل البيت المطهرين
حكايات تقشعر منها جلود المؤمنين وتمجها اسماع المسلمين فقد ثبت في كتبهم الصحيحة ان ابا
عبد الله عليه السلام قال لاصحابه وشيعته ان خدمة جوارينا لنا وفروجهن لكم حلال
وذكر مقداد صاحب كنز العرفان الذي هو من اجل المفسرين عندهم في تفسير قوله تعالى
هؤلاء بناتي ان كنتم فاعلين ان لوطا النبي عليه السلام اراد بذلك الاتيان من غير الطريق
المعهود بين الناس فيا ويلهم من هذا الافتراء وسحقا لهم من هذه المقالة الشنعاء **ومن**
حكاياتهم انهم يقولون ان اهل السنة يجوزون ما هو مذموم شرعا فانهم جوزوا اللعب
بالشطرنج مع ان كل لعب ولهو مذموم في الشرع **والجواب** ان الائمة الثلاثة اعني ابا حنيفة
ومالكا واحمد كلهم قائلون بحرمته مطلقا ويروون اثارا دالة على ذلك وللامام الشافعي
فيه قولان قول انه مكروه بشرط ان لا تؤخر الصلوة عن الوقت المستحب ولا تترك السنن
والاداب لاجله وان لا يكون اللعب على شيء وان لا يفوت ما يجب من خدمة الوالدين وتفقد
احوال العيال وعيادة المرضى واتباع الجنائز وان لا يقع في اللعب نزاع وجدال وايمان كاذبة
وان لا يكون ما يلعب به مصورا بصور الحيوانات فاذا فقد شيء من هذه الشروط فهو حرام قطعا
فمن اصر على فعله مع حرمته فقد ارتكب الكبيرة والقول الثاني انه حرام كما عليه الجمهور وقد صح
عن الشافعي انه رجع اليه كما نص عليه الغزالي ولكنه ثبت في شروح المنهاج وفتح الوهاب والانوار
وفتح المعين وغيرها ان الفتوى على القول الاول وهو القول بكراهته مع الشروط السابقة
والحرمة مع فقد شرط منها على انا لو سلمنا ان جميع اهل السنة يجوزون اللعب فهو من القسم
المباح اذ فيه تشحيذ الذهن وتعليم مخادعات الحرب وطريق الاحتراز عن مكائد الاعداء
فحكمه حكم الملاعب الباحة كالمسابقة بالخيل ورمي السهام ونحو ذلك والله تعالى اعلم **ومن**
حكاياتهم انهم يقولون ان اهل السنة يجوزون التغني واستماعه مع انه قد ورد النهي عنه
في احاديث كثيرة **والجواب** ان هذا محض افتراء وكلام اشبه بالهواء فان الغناء عند
جميع اهل السنة حرام الا عند بعض الجهلة المتصوفة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الغناء ينبت
النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل كما رواه البيهقي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
وقد فسر ابن عباس والحسن قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث بالملاهي وفسر
مجاهد قوله تعالى واستفزز من استطعت منهم بصوتك بالغناء والمزامير وفي الحديث الصحيح
من استمع الى قينة صب في اذنيه الآنك اي الرصاص المذاب قال الاوزاعي ولو لم تكن المغنية

محل

محل الفتنة ولكن استماع الغناء يبعث على الافتتان بغيره من الناس فهو حرام لما فيه من
الحث وتحريك القلب الى ما يهواه لا سيما اهل العشق والشغف ومن يشتغل بصورة
خاصة وهذا واضح لا ينازع فيه منصف انتهى وقد ثبت في كتب الحنفية وغيرهم من اهل السنة
ان المغني لا تقبل شهادته وفي حديث رواه الطبراني في الكبير والخطيب عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الغناء والاستماع الى الغناء الحديث وقد
صنف العلامة ابن حجر المكي كتابا سماه كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع وهو كتاب
اشتمل على نفائس ومسائل مفيدة اذا تحققت ما ذكر فلا تغتر في هذا بقوم استروحوا الى
شهوات نفوسهم فحللوا استماع الغناء والاوتار والمزامير وغفلوا عما ورد في ذلك من
الكتاب والسنة وما يترتب عليه من المفاسد ومن ادعى اباحة مثل ذلك من الجهلة المتصوفة
فهم من اولياء الشيطان لا من اولياء الرحمن وحاشا اهل الله ان يرضوا بمثل ذلك ويسلكوا
في هذه المسالك اولئك قوم ان نبوا احسنوا النباء قال سيد الطائفتين الجنيد البغدادي
قدس سره ان الغناء بطالة وقال الشيخ البرزوني الفاسي قدس سره السماع حرام كالميتة
وقال الشيخ عبد القادر الجيلي قدس سره في فصل الاصوات من كتابه الغنية فما كان منها
من انشاد الاشعار المتعرية عن الملاهي على ضربين مباح ومحظور فالمباح ما لا سخف فيه
والمحظور ما كان فيه سخف فاما ما ينظم الى الملاهي فمحظور سواء خلا عن السخف او قارنه
الا ان الذي يقارنه حصل فيه الحظر لعلتين ثم قال ولا يستمع الى اصوات الاجنبيات
من شواب النساء لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال التسبيح للرجال والتصفيق
للنساء هذا اذا نابه المصلي نائب في صلوته فكيف بالشعر والغزل والامور المهيجة
لطباع الناس من ذكر صفات العشاق والمعشوقين ودقائق صفات المحبة والميل والصفات
المنتهيات بهن التي تشوق النفس الى سماعها فتهيج دواعي السماع وتثير الطبع الى المحارم فلا يجوز
فلا يجوز لاحد سماع ذلك وان قال قائل اني اسمعها على معان اسلم فيها عند الله تعالى كذبناه
لان الشرع لم يفرق بين ذلك ولو جاز لاحد جاز للانبياء عليهم السلام ولو كان ذلك عذرا
لاجزنا سماع القيان لمن يزعم انه لا يطرب وشرب المسكر لمن ادعى انه لا يسكره فلو قال عادتي
اني متى شربت الخمر كففت عن الحرام لم يبح له ولو قال عادتي اذا شهدت المرد والاجنبيات
وخلوت بهم اعتبرت في حسنهم لم يجز له ذلك بل نقول ترك ذلك واجب والاعتبار بغير
المحرمات اكثر من ذلك وانما هذه طريقة من يريد الحرام بطريق الله عز وجل فيركب هواه فلا
نسلم لاصحابها ولا نلتفت اليهم قال تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم

ذلك ازكى لهم فمن قال النظر ازكى كان مكذبا للقرآن انتهى ما هو المقصود من كلامه قدس سره ورضي عنه وبهذا لم يبق كلام للمنصف على ان الشيخ المقتول من كبار علماء الشيعة ذكر في كتاب الدروس انه يجوز الغناء بشروطه في العرس وتلك الشروط هي ان يكون المسمع امرأة وان لا يكون شعرا في الهجاء كذا في شرح القواعد فقد بان لك ان كيدهم وقع في نحرهم وحاق بهم ما زوروه من مكرهم فكانوا كالباحث عن حتفه بظلفه والجادع مارن انفه بكفه وكفى الله المؤمنين القتال والحمد لله على كل حال سوى الكفر والضلال واعلم ان هذا التفصيل لم يكن في الاصل وقد خرجنا فيه عن عادة الكتاب لان هذا المطلب مما قد اشتبه فيه بعض القاصرين وزل وهذا آخر ما اردناه من ذكر المكائد التي لا تحصى ولا تعد ولا تستقصى فان الذي ذكرناه عشر من معشار وقطرة من بحار وكثير مما تركته من الكتاب يعلم مما ذكر في سائر الابواب وفيما ذكرناه كفاية لمن سلم من داء الغفلة والغواية

الباب الثاني في بيان اقسام اخبار الشيعة واحوال [illegible]

[illegible] اما اقسام اخبارهم فاعلم ان اصولها عندهم اربعة صحيح وحسن وموثق وضعيف اما الصحيح فكل ما اتصل روايته بالمعصوم بواسطة عدل امامي وعلى هذا فلا يكون المرسل والمنقطع داخلا في الصحيح لعدم اتصالهما وهو ظاهر مع انهم يطلقون عليهما لفظ الصحيح كما قالوا اروى ابن عمير في الصحيح كذا وكذا ولا يعتبرون العدالة فانهم يقولون رواية مجهول الحال صحيحة كالحسين ابن الحسن بن ابان فانه مجهول الحال كما نص عليه ابن المطهر الحلي في المنتهى مع انها مأخوذة في تعريفه وكذا لا يعتبر عندهم كون الراوي اماميا في اطلاق الصحيح فقد اهملوا قيود التعريف كلها وايضا قد حكموا بصحة حديث من دعا عليه المعصوم بقوله اخزاه الله وقاتله الله ولعنه او حكم بفساد عقيدته او اظهر البراءة منه وحكموا ايضا بصحة روايات المشبهة والمجسمة ومن جوز البداء عليه تعالى مع ان هذه الامور كلها مكفرة ورواية الكافر غير مقبولة فضلا عن صحتها فالعدالة غير معتبرة عندهم وان ذكروها في تعريف الصحيح لان الكافر لا يكون عدلا البتة وحكموا ايضا بصحة الحديث الذي وجدوه في الرقاع التي اظهرها ابن بابويه مدعيا انها من الائمة ورووا عن الخطوط التي يزعمون انها خطوط الائمة ويرجحون هذا النوع على الروايات الصحيحة الاسناد عندهم هذا حال حديثهم الصحيح الذي هو اقوى الاقسام الاخر منها واعلاها واما الحسن فهو عندهم ما اتصل روايته بالمعصوم بواسطة امامي ممدوح من غير نص على عدالته وعلى هذا فلا يكون المرسل والمنقطع داخلين في تعريف الحسن ايضا مع انهم اطلقوا عليهما ايضا عندهم حيث صرح فقهاؤهم بان رواية زرارة في مفسد الحج اذا قضاه في عام آخر حسن مع انها منقطعة ويطلقون لفظ الحسن على غير الممدوح حيث قال ابن المطهر الحلي طريق الفقيه

في اطلاق الصحيح [illegible]

الى

الى منذر بن جيفر حسن مع انه لم يمدحه احد من هذه الفرقة واما الموثق ويقال له القوي ايضا فكل ما دخل في طريقه من نص الاصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته وسلامة باقي الطريق عن الضعف مع انهم اطلقوا الموثق ايضا على طريق الضعيف كالخبر الذي رواه السكوني عن ابي عبد الله عن امير المؤمنين وكذا اطلقوا القوي على رواية نوح بن دراج وناجية ابن عمارة الصيداوي واحمد بن عبد الله بن جعفر الحميري مع انهم امامية ولكنهم ليسوا بممدوحين ولا مذمومين واما الضعيف فكل ما اشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه او مجهول الحال واعلم ان العمل بالصحيح واجب عندهم اتفاقا مع انهم يردون بعض الاخبار الصحيحة ولا يعملون بموجبها كما روى زرارة عن ابي جعفر قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطعموا الجدة السدس ولم يفرض الله لها شيئا وهذا خبر موثق وروى سعد ابن ابي خلف عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام قال سألته عن بنات الابن والجدة فقال للجدة السدس والباقي لبنات الابن وهذا خبر صحيح عندهم فهم يقولون ما لا يفعلون ثم اعلم ان اكثر علماء الشيعة كانوا يعملون سابقا بروايات اصحابهم بدون تحقيق وتفتيش ولم يكن فيهم من يميز رجال الاسناد اصلا ولا من الف كتابا في الجرح والتعديل حتى صنف الكشي سنة اربعمائة تقريبا كتابا في اسماء الرجال واحوال الرواة وكان مختصرا جدا لم يزد الناظر فيه الا تحيرا لانه اورد فيه اخبارا متعارضة في الجرح والتعديل ولم يمكن ترجيح احدهما على الاخر ثم تكلم الغضائري في الضعفاء والنجاشي وابو جعفر الطوسي في الجرح والتعديل وصنفوا فيه كتبا مطولة ولكنهم اهملوا فيها توجيه التعارض بالمدح والقدح ولم يتيسر لهم ترجيح احد الطرفين ولهذا منع صاحب الدراية تقليدهم في باب الجرح والتعديل وفي هذا المقام فوائد تتعلق بالرواة تركناها لطولها فراجع الاصل

[illegible] في ادلة الشيعة

اعلم ان الادلة عند الشيعة اربعة كتاب وخبر واجماع وعقل اما الكتاب الذي يعتمد عليه في الاستدلال فهو المأخوذ من الائمة المعصومين ولم يوجد عندهم واما هذا فزعموا فيه التحريف والاسقاط والعياذ بالله كما في الكافي وغيره فلا اعتماد على الاستدلال به لجواز النسخ بما سقط وتخصيص العام ونحو ذلك ونقلته عنهم كنقلة التورية والانجيل فسقة فجرة منافقين متهمين مما ذكرته من ذلك واما الخبر فلا بد له من ناقل فهو اما من الشيعة او من غيرهم لا عبرة بغيرهم لان الصدر الاول منهم ارتدوا والعياذ بالله واما الشيعة فلهم اسلاف ذو اختلاف فيما بينهم في اصل الامامة وتعيين الامام ولا يمكن اثبات قول من اقوالهم الا بالخبر لان الكتاب ساكت عن المقصود بحيث يفحم المخالف وايضا قد عرفت حال الكتاب فلم يبق الا الخبر

فلو توقف ثبوت الخبر وحجيته على ثبوت ذلك القول لزم الدور وايضا كون الخبر حجة اما لانه قول المعصوم
او وصل بواسطة المعصوم من المعصوم الاخر وعصمة احد الحد بعينه لا تثبت الا بالخبر والكتاب حاله معلوم
والعقل عاجز والمعجزة على تقدير الصدور ايضا موقوفة على الخبر لان مشاهدة التحدي ورؤية
المعجزة لم تتيسر لكل احد والاجماع ايضا انما يكون حجة بدخول المعصوم فيه ومع هذا في نقل اجماع
الغائبين لا بد من الخبر وفي اثبات عصمة رجل بعينه بخبره او بخبر المعصوم الآخر الذي وصل الخبر منه
بواسطة ودرصريح وايضا كون الخبر حجة موقوف على نبوة نبي وامامة امام واذا لم يثبت بعد الاصل
كيف يثبت فرعه والتواتر عندهم ساقط عن حيز الاعتبار لان كتمان الحق والزور قد وقع من عدد
التواتر وخبر الاحاد غير معتبر في مثل هذه المطالب بالاجماع فالاستدلال بالخبر مطلقا غير ممكن واما
الاجماع فبطلانه ظاهر لان ثبوت الاجماع فرع ثبوت النبوة والامامة ولو لم يثبتا كيف يثبت وايضا
كون الاجماع حجة ليس بالاصالة بل لكون قول المعصوم في ضمنه فمدار حجيته على قول المعصوم وقد
علمت ما حلت وايضا دخول المعصوم في الاجماع وموافقة قوله باقوال سائر الائمة لا يثبت الا بالخبر
واللازم لازم فتأمل واما العقل فالتمسك به اما في الشرعيات او غيرها اما في الشرعيات فلا
يمكن الاستدلال به عندهم لانهم منكرون اصل القياس ولا يعملونه حجة واما في غير الشرعيات
فيتوقف على تجريده من شوائب الوهم والالف والعادة والاحتراز عن الخطأ في الترتيب وهذه
من الامور التي لا تحصل الا بارشاد الامام المعصوم اذ كثر التخالف والتزاحم في العقول وترجيحاتها
فلا بد من ترجيح معصوم ولا يكون الا نبيا او اماما واذا لم يثبت هذا لم يثبت ذلك مع ان الكلام
في الدلائل الشرعية والامور الدينية فاثباتها بالعقل الصرف لا يمكن لان العقل عاجز عن معرفتها
تفصيلا بالاجماع نعم يمكن معرفتها للعقل اذا كان مستمدا من الشريعة وذلك ان اصل الحكم قد
اخذ من الشارع فحينئذ يقيس شيئا آخر على ذلك الاصل ولكن لما كان القياس عندهم باطلا لم
يبق للعقل مطلقا في الامور الشرعية دخل لا سيما في قواعد الشرع وكلياته فان للعقل فيها ترددا
واضطرابا واذا كان حال العقل كذلك ففي اي شيء يستعمل به اثبت العرش اولا ثم انقش
فتأمل ففي المقام صعوبة

وههنا فائدة جليلة لها مناسبة مع هذا المقام

وهي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اني تارك فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن
تضلوا بعدي احدهما اعظم من الآخر كتاب الله وعترتي اهل بيتي وهذا الحديث ثابت عند الفريقين
وقد علم منه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرنا في المقدمات الدينية والاحكام الشرعية بالتمسك
بهذين العظيمين والرجوع اليهما في كل امر فمن كان مذهبه مخالفا في الامور الشرعية اعتقادا وعملا

فهو

فهو ضال ومذهبه باطل وفاسد لا يعبأ به ومن جحدهما فقد غوى ووقع في مهاوي الردى وليس
المتمسك بهذين الحبلين المتينين الا اهل السنة لان الكتاب ساقط عند الشيعة عن درجة الاعتبار
كما سبق وقد روى الكليني عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ان القرآن الذي جاء به جبريل الى محمد
صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة عشر الف آية وروى عن محمد بن نصر عنه انه قال كان في لم يكن
اسم سبعين رجلا من قريش باسمائهم واسماء آبائهم وروى عن سالم بن سلمة قال قرأ رجل
على ابي عبد الله وانا اسمع حروفا من القرآن ليس ما يقرأه الناس فقال ابو عبد الله اكفف عن هذه
القراءة واقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم فاذا قام القائم اقرأ كتاب الله على حده وروى الكليني
وغيره عن الحكم بن عتيبة قال قرأ علي بن الحسين وما ارسلنا قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث قال وكان
علي ابن ابي طالب محدثا وروى محمد بن الجهم الهلالي وغيره عن ابي عبد الله ان امة هي اربى من امة
ليس كلام الله بل محرف عن موضعه والمنزل ائمة هي ازكى من ائمتكم وقد تقرر عندهم ان سورة الولاية
سقطت وكذا اكثر سورة الاحزاب فانها كانت مثل سورة الانعام فاسقط منها فضائل اهل البيت
واحكام امامتهم واسقط لفظ ويلك قبل قوله تعالى لا تحزن ان الله معنا وكذا اسقط لفظ عن
ولاية علي الواقع بعد قوله تعالى وقفوهم انهم مسئولون وكذا لفظ بعلي ابن ابي طالب بعد قوله تعالى
وكفى الله المؤمنين القتال وكذا لفظ آل محمد الواقع بعد ظلموا من قوله تعالى وسيعلم الذين ظلموا اي
منقلب ينقلبون الى غير ذلك من الهذيانات والاقوال الترهات واما العترة الشريفة فهي
باجماع اهل اللغة تقال لاقارب الرجل والشيعة ينكرون نسبة بعض العترة كرقية وام كلثوم ابنتي
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يعدون بعضهم داخلا في العترة كالعباس عم رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم واولاده وكالزبير بن صفية عمة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بل يبغضون اكثر
اولاد فاطمة رضي الله تعالى عنهم ويسبونهم كزيد بن علي بن الحسين الذي كان عالما كبيرا استفاد الخلق منه
علي يده الرواية وكذا يحيى ابنه وكذا ابراهيم وجعفر ابن موسى الكاظم ولقبوا الثاني بالكذاب مع انه كان
من كبار اولياء الله تعالى واخذ منه ابو يزيد البسطامي الطريقة واخذه اياها من جعفر الصادق
غلط ولقبوا ايضا جعفر ابن علي اخا الامام الحسن العسكري بالكذاب ويعتقدون ان الحسن بن
الحسن المثنى وابنه عبد الله المحض وابنه محمد الملقب بالنفس الزكية ارتدوا وحاشاهم من كل
سوء وكذلك يعتقدون ابراهيم بن عبد الله وزكريا ابن محمد الباقر ومحمد بن عبد الله بن الحسين بن
الحسن ومحمد بن القاسم بن الحسن ويحيى بن عمر الذي كان من احفاد زيد بن علي بن الحسين وكذلك
يعتقدون في جماعة حسنيين وحسينيين كانوا قائلين بامامة زيد بن علي بن الحسين الى غير ذلك
من الامور الشنيعة التي يعتقدونها في حق العترة المطهرة مما هو مذكور في الاصل نعوذ بالله من جميع ذلك

مطلب

وتبرأ اليه جل شأنه من سلوك هاتيك المسالك. فقد بان لك ان الدين عند هذه الطائفة
الشنيعة قد انهدم بجميع اركانه. وانفل ما شيد من محكم بنيانه حيث ان كتاب الله تعالى قد سبق لك
اعتقادهم فيه. وعدم اعتمادهم على ظاهره وخافيه. ولا يمكنهم ايضا التمسك بالعترة المطهرة
بناء على زعمهم الفاسد من ان بعضهم كانوا كفرة. وسيأتي ان شاء الله تعالى في الابواب الآتية بيان
مخالفتهم للثقلين في كل مسئلة من العقائد والفروع بحيث لا يبقى لهم مجال للانكار. ولا يجدون
سبيلا للفرار. والله يحق الحق وهو يهدي السبيل. **واما اصول رجال اسلافهم وطبقات**
اسلافهم فاعلم ان اسلاف الشيعة واصول الضلالات كانوا عدة طبقات **الطبقة الاولى**
هم الذين استفادوا هذا المذهب بدون الواسطة من رئيس المضلين ابليس اللعين. وهؤلاء
كانوا منافقين جاهروا بكلمة الاسلام واضمروا في بطونهم عداوة اهله وتوصلوا بذلك النفاق
الى الدخول في زمرة المسلمين. والتمكن في اغوائهم وايقاع المخالفة والبغض والعناد فيما
بينهم. ومقتداهم على الاطلاق عبد الله بن سبا اليهودي الصنعاني الذي كان اشر من ابليس
واعرف منه في الاضلال والتدليس. واقدم منه في المخادعة والغرور. بل شيخه في المكر والشرور
وقد مارس زمانا في اليهودية فنون الاغواء والاضلال. وسعى مجتهدا طرق الزور والاحتيال فاضل
كثيرا من الناس. واستزل جما غفيرا وطغى منهم النبراس. وطفق يغير عقائد العوام ويموه
عليهم الضلالات والاوهام. فاظهر اولا محبة لاهل البيت النبوي. وحرض الناس على ذلك الامر
العلي. ثم بين وجوب لزوم جانب الخليفة الحق وان يوثر على غيره وان ما عداه من البغاة فا
ستحسنه جم من العوام غفير. وقبله ناس من الجهلة كثيرون فايقنوا بصلاحه. واعتقدوا بارشاده
ونصحه. ثم فرع على ذلك فروعا فاسدة وجزئيات كاسدة. فقال ان الامير كرم الله تعالى وجهه هو
وصي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وافضل الناس بعده واقربهم اليه واحتج على ذلك بالآيات
الواردة في فضائله. والآثار المروية في مناقبه. وضم اليها من موضوعاته. وزاد عليها من كلماته
وعباراته. فلما رأى ان ذلك الامر قد استقر في اذهان اتباعه. واستحكمت هذه العقيدة في نفوس
اشياعه. القى الى بعض هؤلاء ممن يعتمد عليه ان الامير وصي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم. وان
النبي عليه الصلاة والسلام استخلفه بنص صريح وهو قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا
الآية ولكن الصحابة قد ضيعوا وصيته عليه الصلاة والسلام وغلبوا الامير بالمكر والزور و
ظلموه فعصوا الله ورسوله في ذلك. وارتدوا عن الدين الا القليل منهم محبة للدنيا وطمعا
في زخارفها واستدل على ذلك فيما وقع بين فاطمة رضي الله عنها وبين ابي بكر رضي الله تعالى عنه في
مسألة فدك الى ان انتهى الامر الى الصلح ثم اوصى اتباعه بكتمان هذا الامر. وعدم نسبته اليه وقال
لا تظهروا

لا تظهروا للناس انكم اتباعي لان غرضي اظهار الحق. والهداية الى الطريق المستقيم. دون الجاه
والشهرة عند الناس. فمن تلك الوسوسة ظهر القيل والقال. ووقع بين المسلمين التفرق
والجدال. وانتشر سب الصحابة الكرام. وذاع الطعن فيهم من اولئك الطغام حتى ان الامير
كرم الله تعالى وجهه قد خطب فوق المنبر خطبا كثيرة في ذم هؤلاء القوم. واظهر البراءة منهم واوعد
بعضهم بالضرب والجلد فلما رأى ابن سبا ان سهمه هذا ايضا قد اصاب هدفا. واختلت بذلك
عقائد اكثر المسلمين اختار اخص الخواص من اتباعه. والقى اليهم امرا ادهى من الاول وامر
وذلك بعد ان اخذ عليهم ميثاقا غليظا. ان الامير كرم الله تعالى وجهه يصدر منه ما لا يقدر عليه
البشر من قلب الاعيان والاخبار بالمغيبات واحياء الموتى وبيان الحقائق الالهية والكونية
وفصاحة الكلام والتقوى والشجاعة والكرم الى غير ذلك مما لا عين رأت ولا اذن سمعت
فهل تعلمون منشأ هذه الامور فلما اظهروا العجز عن ذلك قال لهم ان هذه كلها من خواص الالوهية
التي تظهر في بعض المظاهر. ويتجلى اللاهوت في كسوة الناسوت فاعلموا ان عليا هو الله
ولا اله الا هو واستشهد على ذلك ببعض كلمات الامير مثل انا حي لا يموت انا باعث من في
القبور انا مقيم الساعة ونحوها مما صدر عنه رضي الله تعالى عنه في حالة غلبة الحال كما هو شأن
اولياء الله فلما وصلت هذه المقالة الى حضرة الامير كرم الله تعالى وجهه هدر دماء تلك الطائفة
وتوعدهم بالاحراق في النار واستتاب منهم فاجلاهم الى مداين فلما وصلوا اليها اشاعوا تلك
المقالة الشنيعة وارسل ابن سبا بعض اتباعه الى العراق والاذربيجان لما لم يتأملهم الامير
كرم الله تعالى وجهه بسبب اشتغاله بما هو اهم من ذلك من محاربة البغاة ومهمات الخلافة راج
مذهبه واشتهر وذاع وانتشر فقد بدأ اولا بتفضيل الامير وثانيا بتكفير الصحابة وثالثا بالوهية
الامير. ودعى الناس على حسب استعدادهم وربط رقاب كل من اتباعه بحبل من حبال الغواية
فهو قدوة لجميع الفرق الرافضة وان كان اكثر اتباعه واشياعه من تلك الفرق يذكرونه بالسوء
لكونه قائلا بالوهية الامير ويعتقدون انه مقتدى الغلاة فقط ولذا ترى اخلاق اليهود و
طبايعهم موجودة في جميع فرق الشيعة. وذلك مثل الكذب والبهتان وسب اصحاب الرسول
وكبار الدين وحملة كلام الله وكلام الرسول وحمل كلام الله والاحاديث على غير ظاهرها وكتم
عداوة اهل الحق في القلب واظهار التملق خوفا وطمعا واتخاذ النفاق شعارا والدين دثارا وجعل
التقية من اركان الدين ووضع الرقاع المزورة ونسبتها الى النبي والائمة وابطال الحق
واحقاق الباطل لاغراض دنيوية. وهذا الذي ذكر قطرة من بحر وذرة من جبل. واذا تفكرت
في سورة البقرة وحفظت ما ذكر الله تعالى فيها من صفات اليهود الذميمة ترى جميعها مطابقة

لصفات هذه الفرقة مطابقة النعل بالنعل. الطبقة الثانية جماعة من ضعف ايمانهم من اهل النفاق وهم قتلة عثمان، واتباع عبد الله بن سبا، الذين كانوا يسبون الصحابة الكرام وهم الذين انخرطوا في عسكر الامير وعدوا انفسهم من شيعته خوفا من عاقبة ما صدر منهم من تلك الجناية العظمى وبعض منهم تشبثوا باذيال الامير طمعا في المناصب العالية، ورفعة المراتب تحصل لهم بذلك مزيد الامنية. وكمال الطمأنينة ومع ذلك فقد اظهر والله الامير كرم الله تعالى وجهه ما انطووا عليه من اللؤم والخبائث، فلم يحبوا الرهونة واصروا على مخالفته وظهرت منهم الجناية على ما نصبوا عليه واستطالت ايديهم على عباد الله واكل اموالهم واطالوا السنتهم في الطعن على الصحابة وهذه الفرقة هم رؤساء الروافض واسلافهم ومسلموا الثبوت عندهم فانهم وضعوا بناء دينهم وايمانهم في تلك الطبقة على رواية هؤلاء الفساق المنافقين ومنقولاتهم فلذا كثرت روايات هذه الفرقة عن الامير كرم الله تعالى وجهه بواسطة اولئك الرجال وقد ذكر المورخون سبب دخول اولئك المنافقين في هذا الباب، وقالوا انهم قبل وقوع التحكيم كانوا مغلوبين لكثرة الشيعة الاولى في عسكر الامير وتغلبهم. ولما وقع التحكيم وحصل اليأس من انتظام امور الخلافة وكادت المدة المعينة للخلافة تتم وتنقرض وتخلفها نوبة العضوض رجع الشيعة الاولى من دومة الجندل التي كانت محل التحكيم الى اوطانهم لحصول اليأس من نصرة الدين وشرعوا بتأييده بترويج احكام الشريعة والارشاد ورواية الاحاديث وتفسير القرآن المجيد كما ان الامير كرم الله تعالى وجهه دخل الكوفة واشتغل بمثل هذه الامور ولم يبق في ركاب الامير اذ ذاك من الشيعة الاولى الا القليل ممن كانت له دار في الكوفة فلما رأت هاتيك الفرقة الضالة المجال في اظهار ضلالتهم اظهروا ما كانوا يخفوه من اساءة الادب في حق الامير وسب اصحابه واتباعه الاحياء منهم والاموات ومع هذا كان لهم طمع في المناصب ايضا لان العراق وخراسان وفارس والبلاد الاخر الواقعة في تلك الاطراف كانت باقية بعد في تصرف الامير وحكومته والامير كرم الله تعالى وجهه عاملهم كما عاملوه كما وقع ذلك لموسى عليه السلام مع اليهود ولنبينا عليه الصلاة والسلام مع المنافقين. ولما كانت الروايات من اهل السنة في هذا الباب غير معتد بها لمزيد عداوتهم لفرق الشيعة على زعمهم وجب النقل من كتب الشيعة المعتبرة مما صنفه الامامية والزيدية. وقد سبق في اول الكتاب عند ذكر الفرقة السبئية خطبة منقولة عن الامام المؤيد بالله يحيى بن حمزة الزيدي المذكورة في اخر كتابه المسمى طوق الحمامة في مباحث الامامة فلا حاجة لنا الى اعادتها، ولما نعي الامير بخبر قتل محمد ابن ابي بكر في مصر كتب كتابا الى عبد الله بن عباس فانه كان حينئذ عامل البصرة وهو كما هو مذكور في كتاب نهج البلاغة الذي هو اصح كتاب بعد كتاب

الائمة

الله تعالى عند الشيعة اما بعد فان مصر قد فتحت ومحمد ابن ابي بكر قد استشهد فعند الله نحتسبه ولدا ناصحا، وعاملا كادحا، وسيفا قاطعا، وركنا دافعا، وكنت قد حثثت الناس على لحاقه وامرتهم بغياثه قبل الوقعة، ودعوتهم سرا وجهرا، وعودا وبدءا. فمنهم الآتي كارها، ومنهم المتعلل كاذبا، ومنهم القاعد خاذلا، اسأل الله تعالى ان يجعل لي منهم فرجا عاجلا، فوالله لولا طمعي عند لقاء العدو في الشهادة وتوطين نفسي على المنية لاحببت ان لا القى مع هؤلاء يوما واحدا، ولا التقي بهم ابدا. وكذا لما اخبر بقدوم سفيان بن عوف الذي كان من بني غامد وامراء معاوية وركبانه بلد انبار وقتلهم اهله خطب بخطبة مندرجة فيها هذه العبارة المشيرة للارشاد، وهي والله يميت القلب ويجلب الهم ما نرى من اجتماع هؤلاء على باطلهم، وتفرقكم عن حقكم فقبحا لكم، وترحا حين صرتم غرضا يرمى يغار عليكم ولا تغيرون وتغزون ولا تغزون ويعصى الله وترضون فاذا امرتكم بالسير اليهم في ايام الحر قلتم هذه حمارة القيظ، امهلنا حتى يسبخ عنا الحر، واذا امرتكم في ايام البرد قلتم هذه صبارة القر امهلنا حتى ينسلخ عنا البرد. وكل هذا فرارا من الحر والقر فاذا كنتم من الحر والقر تفرون فانتم والله من السيف افر يا اشباه الرجال ولا رجال لكم حلوم الاطفال، وعقول ربات الحجال لوددت اني لم اركم ولم اعرفكم معرفة وايضا يقول في هذه الخطبة قاتلكم الله لقد ملأتم قلبي قيحا وشحنتم صدري غيظا، وجرعتموني نغب التهمام انفاسا وافسدتم علي رائي بالخذلان والعصيان حتى قالت قريش ان ابن ابي طالب رجل شجاع ولكن لا علم له بالحرب، لله ابوهم وهل احد منهم اشد لها مراسا، واقدم فيها مقاما مني لقد نهضت فيها، وما بلغت العشرين، وها انا ذا قد ذرفت على الستين ولكن لا رأي لمن لا يطاع، ويقول في خطبة اخرى ايها الناس المجتمعة ابدانهم المختلفة اهواؤهم كلامكم يوهي الصم الصلاب، وفعلكم يطمع فيكم الاعداء، تقولون في المجالس كيت وكيت، فاذا جاء القتال قلتم حيدي حياد، ما عزت دعوة من دعاكم، ولا استراح قلب من قاساكم، اعاليل باضاليل الخ، ويقول في خطبة اخرى المغرور والله من غررتموه، ومن فاز بكم فاز بالسهم الاخيب، ومن رمى بكم رمى بافوق ناصل، اصبحت والله لا اصدق قولكم ولا اطمع في نصركم، ولا اوعد العدو بكم، وايضا يقول في خطبة اخرى اذا استنفر الناس الى اهل الشام اف لكم لقد سئمت عتابكم ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة عوضا، وبالذل من العز خلفا اذا دعوتكم الى جهاد عدوكم، دارت اعينكم كانكم من الموت في غمرة، ومن الذهول في سكرة، يرتج عليكم حواري فتعمهون وكان قلوبكم مألوسة فانتم لا تعقلون ما انتم لي بثقة سجيس الليالي ما انتم بركن يمال بكم ولا زوافر عز يفتقر اليكم ما انتم الا كابل ضل رعاتها

الا ايها

فكلما اجتمعت من جانب انتشرت من جانب آخر، وبئس لعمر الله سعر نار الحرب انتم تُكادون ولا تكيدون وتنقص اطرافكم، ولا تمتعضون، ولا ينام عنكم وانتم في غفلة ساهون. وايضاً يقول في خطبة اخرى منيت بمن لا يطيع اذا امرت ولا يجيب اذا دعوت لا ابا لكم ما تنتظرون بنصركم ربكم لا دين يجمعكم ولا حمية تحمشكم اقوم فيكم مستصرخاً واناديكم متغوثاً فلا تسمعون لي قولاً ولا تطيعون لي امراً حتى تكشف الامور عن عواقب المساءة فما يدرك بكم ثار ولا يبلغ منكم مرام دعوتكم الى نصر اخوانكم فجرجرتم جرجرة الجمل الاسر وتثاقلتم تثاقل النضو الادبر ثم خرج منكم جنيد متذائب ضعيف كانما يساقون الى الموت وهم ينظرون ومنه ذم هؤلاء الفرقة كم اداريكم كما تدارى البكار العمدة والثياب المتداعية. ان حيصت من جانب تهتكت من جانب آخر، وكلما اطل عليكم منسر من مناسر اهل الشام اغلق كل رجل منكم بابه. وانجحر انجحار الضبة في جحرها والضبع في وجارها. من رمي بكم فقد رمي بافوق ناصل انكم والله لكثير في الباحات. قليل تحت الرايات، وهذه الخطب كلها ذكرها الرضي في نهج البلاغة وغيره من الامامية ايضاً رووها في كتبهم وقال علي بن موسى ابن طاوس سبط محمد بن الحسن الطوسي شيخ الطائفة ان امير المؤمنين كان يدعو الناس على منبر الكوفة الى قتال البغاة فما اجابه الا رجلان فتنفس الصعداء. وقال اين يقعان ثم قال ابن طاوس ان هؤلاء خذلوه مع اعتقادهم فرض طاعته وانه صاحب الحق، وان الذين ينازعونه على الباطل. وكان عليه السلام يداريهم. ولكن لا تجدي المداراة نفعاً، وقد سمع قوماً من هؤلاء ينالون منه في مسجد الكوفة ويستخفون به فاخذ بعضادتي الباب. وانشد متمثلا

هنيئاً مريئاً غير داء مخامر ... لعزة من اعراضنا ما استحلت.

فيئس منهم كلهم ودعا على هؤلاء الذين يدعون انهم شيعته بقوله قاتلكم الله وقبحاً لكم وترحاً ودعوا وكذا حلف على ان لا يصدق قولهم ابداً ووصفهم في مواضع كثيرة بالعصيان للاوامر وعدم استماعهم وقبولهم للكلام واظهر البراءة من رؤيتهم وهؤلاء لم يكن لهم وظيفة سوى الحط على حضرة الامير كرم الله تعالى وجهه وذمهم له وحاشاه وقد علم ايضاً ان شيعة ذلك الوقت كانوا كلهم مشتركين في هذه الاحوال وداخلين في هذه المساوي الا رجلين منهم فاذا كان حال الصدر الاول والقرن الافضل الذين هم قدوة لمن خلف من بعدهم واسوة لاتباعهم ما سمعت ذكره فكيف باتباعهم فويل لهم مما يكسبون **الطبقة الثالثة** هم الذين بعثوا السيد المجتبى السبط الاكبر وقرة عين البتول الامام الحسن رضي الله تعالى عنه بعد شهادة الامير كرم الله تعالى وجهه وبايعه منهم قدر اربعين رجلا على الموت ورغبوه على قتال معاوية فاخرجوه الى خارج الكوفة وكان قصدهم ايقاعه

في ورطة

في ورطة الهلاك. وقد ازعجوه في اثناء الطريق بطلب وظائفهم منه وظهر منهم في حقه من سوء الادب ما ظهر كما فعل المختار الثقفي نجر مصلاه من تحت قدميه المباركة وهو الذي كان يعد نفسه من اخلص شيعته. وكطعن آخر بالسنان فخذ الامام رضي الله تعالى عنه حتى تألم منه الماً شديداً فلما قامت الحرب على ساق وتحققت المقاتلة رغبوا الى معاوية لدنياه وتركوا نصرة الامام مع انهم كانوا يدعون انهم من شيعته المخصوصين وشيعة ابيه وانهم احدثوا مذهب التشيع واسسوه ذكر ذلك السيد المرتضى في كتاب تنزيه الانبياء والائمة عند ذكر عذر الامام الحسن عن صلح معوية وخلع نفسه من الخلافة وتفويضها اليه وذكر ايضاً نقلا عن كتاب الفصول للامامية ان رؤساء هذه الجماعة كانوا يكاتبون معوية خفيا على الخروج للمحاربة مع الامام بل بعضهم اراد الفتك به رضي الله تعالى عنه فلما تحققت هذه الامور عنده رضي بالصلح مع معوية وخلع الخلافة عن نفسه **الطبقة الرابعة** هم اكثر اهل الكوفة الذين طلبوا حضرة السبط الاصغر وريحانة سيد البشر الامام الحسين رضي الله تعالى عنه وكتبوا اليه كتبا عديدة في توجهه الى طرفهم فلما قرب من ديارهم مع الاهل والاقارب والاصحاب. واخذت الاعداء تؤجج نيران الحرب في مقابلته تركه اولئك الكذابون وتقاعدوا عن نصرته واعانته مع كثرة عدد الاعداء وقوة شوكتهم بل رجع اكثرهم مع الاعداء خوفاً وطمعاً وصاروا سبباً لشهادته وشهادة كثير ممن معه واذوه اكثر مما اذى المشركون الانبياء حتى مات الاطفال والصبيان الرضع من شدة العطش وعروا ذوات الخدور والمستورات بالحجب من بيت النبوة واطافوهم في البلاد والقرى والبوادي. وقد مر ذلك من غدرهم وعدم وفائهم ومخادعتهم وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون. **الطبقة الخامسة** هم الذين كانوا في زمن استيلاء المختار على العراق والبلاد الاخرى تلك الاقطار وكانوا معرضين عن الامام السجاد لموافقته المختار ويلتفون بكلمة محمد بن الحنفية ويعتقدون امامته مع انه لم يكن من اولاد الرسول ولم يقم دليل على امامته وهذه الفرقة قد خرجت في آخر الامر على الدين وتجاوزت عن جادة المسلمين بما قالوا من نبوة المختار ونزول الوحي اليه **الطبقة السادسة** هم الذين حملوا زيد الشهيد على الخروج وتعهدوا بنصرته واعانته فلما جد الامر وحان القتال انكروا امامته بسبب انه لم يتبرأ من الخلفاء الثلاثة فتركوه في ايدي الاعداء ودخلوا به الكوفة فاستشهد وعاد رزء الحسين وكنا بواحد فصرنا باثنين ولبئس ما صنعوا معه ولو فرضنا انه لم يكن اماماً فلم يكن من اولاد الامام مع انه من علم صحة نسبه وان كان من العصاة يجب على الامة اعانته ونصرته ولا سيما اذا كان على الحق ولم يعتبر من عدم التبري ذنب ولم تلحقه منه نقيصة، وقد نقل الكاشي روايات صحيحة عن الائمة الاطهار تدل على ان سب الخلفاء الثلاثة لا يحتاج اليه في النجاة ودخول الجنة وقد كان

مظلوماً بيد النواصب المروانية الذين هم كانوا اشد الاعداء لاهل البيت واعانة المظلوم واجبة فرض عين مع القدرة عليها اذا كان في ايدي الكفار خاصة ولو ذمياً السيف شاحذهم الذين كانوا يدعون صحبة الائمة والاخذ عنهم مع ان الائمة كانوا يكفرونهم ويكذبونهم ولنذكر لك نبذة يسيرة من عقايد اسلافهم حيث ان هذا الكتاب لا يسع ذلك على سبيل الاستقصاء ولكن ما لا يدرك كله لا يترك كله فنقول ان منهم من كان يعتقد ان الله تعالى جسم ذو ابعاد ثلاثة كالهشامين وشيطان الطاق والميثمي ذكر ذلك الكليني في الكافي ومنهم من اثبت له صورة جل شأنه كهشام ابن الحكم وشيطان الطاق ، ومنهم من يعتقد انه عز اسمه لم يكن عالماً في الازل كزرارة بن اعين وبكير ابن اعين وسليمان الجعفري ومحمد بن مسلم وغيرهم ومنهم من اثبت له تعالى مكاناً وحيزاً وجهة وهم الاكثرون منهم ، ومنهم من كفر بالله تعالى فلم يعتقد بالصانع القديم ولا بالانبياء ولا بالبعث والمعاد كديك الجن الشاعر وغيره ، ومنهم من كان من النصارى ويعلن بذلك جهاراً ويتزيا بزيهم ومع ذلك لم يترك صحبة قومه كزكريا بن ابراهيم النصراني الذي روى عنه شيخ الطائفة ابو جعفر الطوسي في كتابه التهذيب ، ومنهم من قال في حقهم الامام جعفر الصادق رضي الله تعالى عنه يروون عنا الاكاذيب ويفترون علينا اهل البيت كالبنان المكنى بابي احمد ، ومنهم من حذر الائمة الناس عنهم وهم نقلة الاخبار ورواة الاثار عن الائمة العظام ، روى الكليني عن ابراهيم بن محمد الخزاز ومحمد بن الحسين قالوا دخلنا على ابي الحسن الرضا فقلنا ان هشام بن سالم والميثمي وصاحب الطاق يقولون ان الله تعالى اجوف من الرأس الى السرة والباقي مصمت فخر لله ساجداً ثم قال سبحانك ما عرفوك ولا وحدوك فمن اجل ذلك وصفوك ، وقد دعا الامام الصادق على هؤلاء المذكورين وعلى زرارة بن اعين فقال اخزاهم الله ، وروى الكليني ايضاً عن علي بن حمزة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام سمعت هشام ابن الحكم يروي عنكم ان الله جسم صمدي نوري معرفته ضرورية يمن بها على من يشاء من عباده فقال سبحان من لا يعلم احد كيف هو ليس كمثله شيء وهو السميع البصير لا يحد ولا يحس ولا يحيط به شيء ولا جسم ولا صورة ولا تخطيط ولا تحديد ، ومنهم من كان ينكر الموت الامام الصادق معتقداً بانه هو المهدي الموعود به وينكرون امامة الائمة الباقين واكثر رواة الامامية الاثنى عشرية كانوا من واقفية كما لا يخفى على من راجع اسماء رجالهم حيث يقولون في مواضع شتى ان فلاناً كان من الواقفية فهاتان الفرقتان منكرتان لعدد الائمة وتعيين اشخاصهم ومنكر الامامة عند الشيعة كمنكر النبوة كافر ، ومع هذا يروي علماء الشيعة عنهم في صحاحهم ، ومنهم من لم يعلم امام وقته وقضى عمره في التردد والتحير فدخل في الوعيد من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة

ومنهم من يعتقد ان الله تعالى مجوف من الرأس الى السرة والباقي مصمت كهشام بن سالم والميثمي

جاهلية

جاهلية كالحسن بن السماعة وبني فضال وعمرو بن سعيد وغيرهم من رواة الاخبار ، ومنهم من اخترع الكذب واصر على ذلك كابي عمرو بن المغيرة والنظري ومنهم من طرده الامام جعفر الصادق عن مجلسه ثم لم يجوز له مجيئه اليه كابن مسكان ومنهم من اقر بكذبه كابي بصير ، ومنهم من كان من البدائية الغالية كهاشم بن الحكم وزياد بن الصلت وابن هلال الجهمي وزرارة بن سالم ، ومنهم من كان يكذب بعضهم بعضاً في الرواية كالهشامين وصاحب الطاق والميثمي ، واعلم ان جميع فرق الشيعة يدعون اخذ علومهم من اهل البيت وتنسب كل فرقة منهم الى امام او ابن امام ويروون عنهم اصول مذاهبهم وفروعها ومع ذلك يكذب بعضهم بعضاً ويضلل احدهم الاخر مع ما بينهم من التناقض في الاعتقادات ولا سيما في الامامة فذلك اوضح دليل واقوى برهان على كذب تلك الفرق كلها ، وذلك لان هذه الروايات المختلفة والاخبار المتناقضة لا يمكن ورودها من بيت واحد والا يلزم كذب بعضهم وقال تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً ، وقد علم ايضاً من التواريخ وغيرها ان اهل البيت ولا سيما الائمة الاطهار من خيار خلق الله تعالى بعد النبيين وافضل سائر عباده المخلصين والمتقين باثار جدهم سيد المرسلين فلا يمكن صدور الكذب عنهم فعلم انهم بريئون مما يروون عنهم تلك الفرق المضلة بعضهم بعضاً بل قد وضعها كل فرقة من هذه الفرق ترويجاً لمذاهبهم ولذا وقع فيها التخالف قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً واما الاختلاف الواقع عند اهل السنة فليس كذلك لوجهين ، الاول انه اختلاف اجتهادي فانهم يعلمون من قرن الصحابة الى زمن الفقهاء الاربعة ان كل عالم مجتهد ويجوز للمجتهد العمل برأيه المستنبط من دلائل الشرع فيما ليس فيه نص واختلاف الاراء طبيعي لنوع الانسان وليس ذلك اختلاف الرواية حتى يدل على الكذب والافتراء ، الثاني ان اختلافهم كان في فروع الفقه لا في اصول الدين واختلاف الفروع للاجتهاد جائز فلا يكون دليلاً لبطلان المذهب ، وذلك كاختلاف المجتهدين من الامامية في المسائل الفقهية كطهارة الخمر ونجاسته وتجويز الوضوء بماء الورد وعدمه ، ولننبهك على كيفية اخذ الشيعة العلم من اهل البيت فاعلم ان الغلاة وهم اقدم من جميع فرق الشيعة وافضلهم قد اخذوا مذاهبهم عن عبد الله ابن سبا حيث موه عليهم قصداً لاضلالهم انه اخذ ذلك عن الامير كرم الله تعالى وجهه ، وان المختارية والكيسانية قد اخذوه عن الامير والحسنين وعن محمد بن علي ابن ابي هاشم ابنه والزيدية عن الامير والحسنين وزين العابدين وزيد بن علي ويحيى بن زيد والباقرية عن خمسة اعني الامير الى الباقر والناووسية عن هؤلاء الخمسة والامام الصادق والمباركية عن هؤلاء الستة واسماعيل بن جعفر والقرامطة عن هؤلاء السبعة ومحمد بن اسماعيل ، والشمطية عن هؤلاء الثمانية ومحمد بن جعفر وموسى وعبد الله واسحق ابناء جعفر والمهدوية عن اثنين وعشرين

وهم كانوا يعتقدون ان جميع سلاطين مصر والمغرب الذين خلوا من نسل محمد الملقب بالمهدي
ائمة معصومون ويزعمون ان العلم المحيط بجميع الاشياء كان حاصلا لهم وهؤلاء السلاطين
ايضا كانوا يدعون ذلك كما يشهد لذلك تواريخ مصر والمغرب والغزارية عن ثمانية عشر
اولهم امير المؤمنين واخرهم المنتظر والامامية الاثنى عشرية عن اثنى عشر اولهم الامير
واخرهم الامام محمد المهدي ولا احد لعلمائهم في الكثرة وقدمائهم المشاهير قيس بن سليم
ابن قيس الهلالي وابان وهشام بن سالم وصاحب الطاق وابو الاحوص وعلي بن منصور
وعلي بن جعفر وبنان بن سمعان المكنى بابي احمد المشهور بالجزري وابن ابي عمير وعبد الله
ابن مغيرة والنضر وابو بصير ومحمد بن الحكم ومحمد بن فرج الرجحي وابراهيم الخرازي ومحمد بن الحسين
وسليمان الجعفري ومحمد بن المسلم وبكير بن اعين وزرارة بن اعين وابناؤهما وسماعة بن
مهران وعلي بن ابي حمزة وعيسى وعثمان وعلي وهؤلاء الثلاثة بنو فضال واحمد بن محمد بن عبد الله
ابو نصر البزنطي ويونس بن عبد الله القمي وايوب بن نوح وحسن بن العياش بن الحريش وعلي بن
مظاهر الواسطي واحمد بن سحق وجابر الجعفي ومحمد بن جمهور القمي والحسين بن السعيد وعبد الله
وعبيد الله ومحمد وعمران وعبد الاعلى كلهم بنو علي بن ابي الشعبة واولادهم وجدهم، واما المصنفون
من الاثنى عشرية فصاحب معالم الاصول فخر المحققين ومحمد بن علي الطرازي ومحمد بن علي
الجباعي وابو الفتح الكراجي والكفعمي وجلال الدين حسن بن احمد شيخ الشيخ المقتول ومحمد بن الحسن
الصفار وامان بن بشر البغال وعبيد بن عبد الرحمن الخثعمي وفضل بن شاذان القمي ومحمد
ابن يعقوب الكليني الرازي وعلي بن بابويه القمي والحسين ابنه ايضا وهذا القمي غير القمي الذي استشهد
به الامام البخاري في رواية حديث الشفاء في ثلاث شرطة محجم وشربة عسل وكية بنار وذلك في
كتاب الطب من صحيحه وقال رواه القمي عن ليث عن مجاهد في سند الحديث لان بابويه القمي
الرافضي من اهل القرن الرابع، وليث من اهل القرن الثاني فلا يمكن ان يرى ليثا ويروى عنه ولو
حملنا كلمة رواه عن ليث على الارسال بالواسطة دون الاتصال مع خلاف داب البخاري و
متعارفه فكيف يستشهد به مع انه متاخر عن البخاري بزمن طويل ولنعم ما قيل في تاريخ ولادته
رضي الله عنه ... كان البخاري حافظا ومحدثا جمع الصحيح مكمل التحرير ... وه
صدق ومدة عمره ... والنقص في نور، ... فائدة
ولنرجع الى عد بقية مصنفيهم فمنهم عبد الله بن علي الحلبي وعلي بن مهزيار الاهوازي وسالار
علي بن ابراهيم القمي وابن براج وابن زهرة وابن ادريس المفترى على الشافعي المشهور
والذي جراه على ذلك مشاركته له في الكنية ومعين الدين المصري وابن جنيد وحمزة ابن

الفلاح

الفلاح وابن المتوجة الواسطي وابن عقيل والغضائري ومحمد الكيشي والنجاشي والملاحيدر
الاملي والبرقي ومحمد بن جرير الطبري الاملي وابن هشام الديلمي ورجب بن رجب بن محمد
البرسي الى غير ذلك مما هو مذكور في الترجمة العبقرية وكذا ان اردت اسماء كتبهم فراجعها واعلم
ان جميع فنونهم من الكلام والعقائد والتفسير ونحوها مستمدة من كتب غيرهم والمعتمد من
كتب اخبارهم الاصول الاربعة احدها الكافي المشهور بالكليني وثانيها ما لا يحضره الفقيه
وثالثها التهذيب ورابعها الاستبصار وجزم علماؤهم بان العمل بكل ما في هذه الاربعة
واجب وكذلك صرحوا بان العمل برواية الامامي الذي يكون دونه اصحاب الاخبار ايضا واجب
بهذا الشرط كما نص على ذلك ابو جعفر الطوسي والشريف المرتضى وفخر الدين الملقب بالمحقق
الحلي مع انه يوجد في تلك الكتب الاربعة من رواية المجسمة كالهشامين وصاحب الطاق
ورواية من اعتقد ان الله تعالى لم يكن عالما في الازل كزرارة وامثاله كالاحولين وسليمان الجعفري
ورواية من كان فاسد المذهب ولم يكن معتقدا بامام اصلا كبني فضال وابن مهران وغيرهم
ورواية بعض الوضاعين الذين لم يخف حالهم على الشيعة كجعفر القماري وابن عياش وكتاب
الكافي مملوء من رواية ابن عياش وهو باجماع هذه الفرقة كان وضاعا كذابا. والعجب من الشريف
مع علمه بهذه الامور كان يقول ان اخبارنا وصلت الى حد التواتر. واعجب من ذلك
ان جمعا من ثقاتهم رووا خبرا وحكموا عليه بالصحة وآخرين كذلك حكموا عليه بانه موضوع
مفترى وهذه الاخبار كلها في صحاحهم كان ابن بابويه حكم بوضع ما ورد في تحريف القران وابانة
ومع ذلك فتلك الروايات ثابتة في الكافي باسانيد صحيحة بزعمهم الى غير ذلك من المفاسد
والله سبحانه يحق الحق، وهو يهدي السبيل، الباب الثالث في الالهيات وفيها
مطالب الاول ان النظر في معرفة الله تعالى واجب بالاتفاق ولكنه قد وقع الاختلاف في
ان هذا الوجوب هل هو عقلي او شرعي فذهب الامامية الى الاول قائلين معناه انه فرض
على كل مكلف بحكم العقل مع قطع النظر عن حكم الله تعالى وذلك بان يحكم العقل على كل مكلف
ان يتفكر في صفات الله تعالى ويعرف تلك الصفات وجوبا وذهب الى الثاني اهل السنة
قائلين ان الوجوب شرعي بمعنى ان النظر في المعرفة غير واجب بدون حكم الله تعالى وليس
للعقل حكم في امر من امور الدين ومذهب الامامية هذا مخالف ايضا للكتاب والعترة
اما مخالفته للكتاب فلانه قال سبحانه ان الحكم الا لله وقال له الامر له الحكم وقال تعالى ولا
معقب لحكمه وقال تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وقال تعالى وما كنا معذبين حتى
نبعث رسولا اذ لو كان امرا واجبا بحكم العقل لوقع العذاب بترك ذلك الواجب قبل بعثة

الرسل واللازم باطل فكذا الملزوم وثانيها ما نقله المعتزلة فلانه قد روى الكليني في الكافي عن
الامام ابي عبد الله عليه السلام انه قال ليس لله على خلقه ان يعرفوا ولا للخلق على الله تعالى ان
يعرفهم فلو كانت المعرفة واجبة بحكم العقل لكانت معرفته تعالى واجبة على الخلق قبل تعريفه جل شأنه
وهو خلاف قول الصادق واعلم ان تحقيق هذه المسئلة وبيان الاختلاف الواقع فيها يتوقف
على تحقيق مسائل الحسن والقبح والاختلاف الواقع فيها فلا بد حينئذ من بيان ذلك فنقول ان
الحسن والقبح يطلقان على ثلاثة معان احدها كمال الشيء كالعلم ونقصانه كالجهل وثانيها
ملايمة الطبع كالعدل والعطار ومنافرته كالظلم والنتن ويقال لهما بهذا المعنى مصلحة ومفسدة
وثالثها استحقاق المدح والثواب والذم والعقاب عاجلا واجلا ولا نزاع لاحد في كونهما
عقليين بالمعنيين الاولين وانما النزاع في كونهما عقليين او شرعيين بالمعنى الثالث فقط
فقالت الاشاعرة ان الحسن والقبح بهذا المعنى شرعيان لا غير بمعنى ان الشرع ما لم يرد بان هذا
الفعل حسن اي يستحق فاعله للمدح والثواب وذلك الفعل قبيح اي يستحق فاعله للذم والعقاب
عاجلا واجلا لا يوصفان بالحسن والقبح اذ حكم العقل مستند الى الافعال بهما بهذا المعنى في
خطاب الله لعدم كون جهة المحسنة والمقبحة في افعال العباد عندهم مطلقا لا لذاتها ولا
لصفاتها ولا لاعتبارات فيها بل كل ما امر به الشارع فهو حسن وكل ما نهى عنه فهو قبيح
حتى لو انعكس الحكم لانعكس الحال كما في النسخ من الوجوب الى الحرمة فليس للعقل حكم في
حسن الافعال وقبحها وفي كون الفعل سببا للثواب والعقاب بل انما الحسن ما حسنه الشرع و
القبيح ما قبحه الشرع فالامر والنهي امارة موجبة للحسن والقبح لا غير وتمسكوا على ذلك بوجوه
الاول ان الافعال كلها سواء ليس شيء منها في نفسه يقتضي مدح فاعله وثوابه ولا ذم فاعله
وعقابه لان اقتضائها لما ذكر اما ان يكون لذاتها او لصفاتها او لاعتبارات فيها انفرادا او
اجتماعا تعيينا او اطلاقا فهذه ثمانية احتمالات ما عرج كلها باطلة اما بطلان الاول
فلان فعلا واحدا قد يتصف بالحسن والقبح معا باعتبارين كلطم اليتيم ظلما وتاديبا والقتل
حدا وسفكا فلو كان هذا الاتصاف لذات الفعل كما هو المفروض في هذا الاحتمال فان كانت
الذات مقتضية لهما معا لزم صدور الاثرين المتضادين من مؤثر واحد واجتماع النقيضين
او لاحدهما مطلقا لزم تخلف المعلول عن العلة الموجبة في الاخر والا اطلاق تخلفهما جميعا
ورجحان بلا مرجح في الاقتضاء واللوازم كلها باطلة واما بطلان الثاني فلانه ان كانت
تلك الصفات لازمة للذات لزم اجتماع النقيضين مطلقا والصدور والتخلف ان كانت
العلة الموجبة لهما صفة واحدة وهو ظاهر وان كانت من العرض المفارق فلانه عروضها

اما الذات الفعل او العرض

اما الذات الفعل او لصفة اخرى لها لا سبيل الى الثاني لبطلان التسلسل وكذا الى الاول لبطلان
قيام العرض بالعرض او لمجموعهما فينقل الكلام الى عروض تلك الصفة الاخرى فيلزم ما مر
ههنا مما يلزم ثمة واما بطلان الثالث فلان الاعتبارات امر عدمي ولا يكفي في العلية وجود
المنشأ والحسن والقبح بالمعنى المتنازع فيه من الوجوديات ولا يكون علة الوجودي ما مر
اللاوجودي مع ان ما يضاف اليه تلك الاعتبارات افعال ايضا فحسنها وقبحها ان كان
بالمعنى المتنازع فيه لزم الدور او التسلسل او بمعنى غيره فلا يلزم سراية الحسن والقبح بالمعنى المتنازع
فيه باعتباره في المضاف للتباين واما بطلان الاحتمالات الباقية فظاهر اذ فساد
اجزاء المجموع كلها يستلزم فساده وفساد المعينات طرا فساد المطلق لا محالة بالضرورة
فقد تبين من هذا البيان ان الافعال لا اقتضاء لها في نفسها ما ذكر مطلقا وانما صارت
كذلك بواسطة امر الشارع بها ونهيه عنها كما ان الاعيان كانت في العدم متساوية في عدم
اقتضاء اختصاص الحقايق المخصوصة وتشخصات العوارض المعينة فاختصاصها
وتشخصاتها في الوجود بانحاء الحقايق والعوارض لا لذواتها ولا لعوارضها ولا
لاعتبارات فيها بل لجاعلها وارادته الازلية المرجحة فقط على ان تعلق الثواب والعقاب
بالافعال امر مجهول غير معقول المعنى الثاني ان الثواب والعقاب ليسا بواجبين
على الله تعالى بل هما تفضل ورحمة وعدل وحكمة فلو كان الافعال تقتضي الحسن والقبح
لذاتها او لجهة واعتبار فيها لكانا واجبين وقد بين بطلان اللازم الثالث ان العبد
غير مستبد في ايجاد فعله بل افعاله مخلوقة لله تعالى كما بين فلا يحكم العقل بالاستقلال على
ترتب الثواب والعقاب عليها الرابع انه لو كان حسن الفعل وقبحه عقليين لزم تعذيب
تارك الواجب ومرتكب الحرام سواء ورد به الشرع ام لا واللازم باطل لقوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا ولقوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في امها
رسولا يتلو عليهم اياتنا وكذا لزم عدم الحجة للناس على الله تعالى وكذا لزم عدم بقاء العذر قبل
بعث الانبياء ولزم اللغو ايضا في سؤال الرب والملائكة عبادة الكفار في الاخرة تبكيتا والحاما عن
مجيء الرسل واللوازم كلها باطلة بقوله تعالى رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس
على الله حجة بعد الرسل ولو انا اهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت الينا
رسولا فنتبع اياتك من قبل ان نذل ونخزى ولولا ان تصيبهم مصيبة بما قدمت ايديهم
فيقولوا ربنا لولا ارسلت الينا رسولا فنتبع اياتك ونكون من المؤمنين يا معشر الجن
والانس الم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم اياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا

الاية كلما القى فيها فوج سألهم خزنتها الم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير الاية وسيق الذين
كفروا الى جهنم زمرا حتى اذا جاؤها فتحت ابوابها وقال لهم خزنتها الم يأتكم رسل منكم يتلون
عليكم ايات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا بلى الاية على ان قوله تعالى ذلك ان لم يكن
ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون بعد قوله يا معشر الجن والانس الاية يدل ايضا صريحا
على ان اهل القرى قبل ارسال الرسل يكونون غافلين واهلاكهم تعذيبا يكون ظلما فلو كان
حسن الافعال وقبحها عقليين وكان النظر في معرفته واجبا عقلا لما صح ذلك القول
اصلا كما لا يخفى ولا يمكن تعميم الرسول في هذه الاية حتى يشمل العقل ايضا بالضرورة الا ترى ان
التلاوة والقصة لايات الله لا يصح اسنادها الى العقل اصلا ومع هذا ان الرسول في اللغة
هو المبلغ لكلام اوكتاب من احد الى اخر وفي الشرع هو انسان بعثه الله تعالى الى الخلق ليدعوهم
اليه بشريعة مجددة وهما معناه الحقيقي اللغوي والمفهوم الشرعي ولم يثبت اصلا استعماله
في العقل لا لغة ولا شرعا حتى يقال بعموم المجاز وانما هو اختراع بعض المتكلمين من المعتزلة
لتأييد مذهبهم والحق كان العقل للكفار حاصلا في الدنيا فكيف يصح اعتذارهم بعدم
ارسال الرسل في الاخرة فثبت بهذه الوجوه ان الحسن والقبح ليسا الا شرعيين ولا يستقل
العقل في ادراكهما بدون الشرع قطعا وقالت المعتزلة ومن تبعهم ان الحسن والقبح عقليان
بمعنى ان الافعال في نفسها مع قطع النظر عن الشرع فيها جهة حسن او قبح تقتضي مدح فاعله وثوابه
اوذمه وعقابه لكن تلك الجهة قد تدرك بالضرورة كحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار
وقد تدرك بالنظر كحسن الصدق الضار وقبح الكذب النافع مثلا وقد لا يدركها العقل
بنفسه لا بالضرورة ولا بالنظر الا اذا ورد الشرع به فاذن يعلم ان فيها جهة محسنة او مقبحة
كما في صوم اليوم الاخير من رمضان وصوم يوم العيد فادراك الحسن والقبح في هذا القسم
موقوف على كشف الشرع عنهما بالامر والنهي واما انكشافهما بالقسمين الاولين فهو
بمحض حكم العقل بدون توقف على الشرع ثم اختلفوا بينهم فقال المتقدمون منهم ان حسن
الافعال وقبحها لذواتها فقط وقال بعض المتأخرين منهم انهما لصفة زائدة على الذات
دونها وبعضهم قالوا ان جهة القبح في القبيح مقتضية لقبحه دون الحسن اذ لا حاجة الى
صفة توجب الحسن بل يكفيه انتفاء صفة موجبة للقبح وقال الجبائي واتباعه ليس
حسن الافعال وقبحها لذواتها ولا لصفات حقيقية بل لاعتبارات واوصاف اضافية
تختلف بحسب الاعتبار كما في لطم اليتيم للتأديب والظلم وقال بعض اتباع المعتزلة انهما
للمطلق الاعم واستدلوا على ذلك بوجوه الاول ان حسن مثل العدل والاحسان وقبح

مثل الظلم

مثل الظلم والكفران مما اتفق عليه العقلاء حتى الكفار كالبراهمة والدهرية وغيرهما
حتى انهم يستقبحون ذبح الحيوانات بانه ايلام فلولا انه ذاتي للفعل بحيث يعلم بالعقل لما
كان كذلك واجيب عنه بان هذا غير متنازع فيه لانه من قسم الحسن والقبح اللذين هما
بمعنى ملائمة الطبع ومنافرته وهو ليس بمتنازع فيه بل المتنازع فيه هو بمعنى تعلق الثواب والمدح
والعقاب والذم وهو غير لازم من الدليل فالتقريب غير تام الثاني ان من تساوى
في تحصيل غرضه الصدق والكذب بحيث لا مرجح بينهما ولا علم باستقرار الشرع على تحسين
الصدق وتقبيح الكذب فانه يؤثر الصدق قطعا بلا تردد وتوقف فلولا ان حسنه مركوز
في عقله لما اختاره كذلك وكذا انقاذ من اشرف على الهلاك حيث لا يتصور للمنقذ
نفع ولا غرض ولو مدحا وثناء كالمجنون والصبي وليس ثمة من يراه والجواب عنه بان ايثار
الصدق فيه لتقرر كونه ملائما في النفوس لغرض العامة ومصلحة العالم وكون الكذب
عكس ذلك ولا يلزم من فرض التساوي تحققه فايثاره الصدق لملايمة تلك المصلحة
لا لكونه حسنا في نفسه فلو فرضنا الاستواء من كل وجه فايثار الصدق قطعا ممنوع وانما القطع
بذلك عند الفرض والتقدير يتوهم انه قطع عند وقوع المقدر المفروض والفرق بينهما بين
واما انقاذ الهالك فلرقة الجنسية المجبولة في الطبيعة فكانه يتصور تلك الحالة لنفسه
فيجره استحسان ذلك الفعل من غيره في حق نفسه الى استحسانه من نفسه في حق غيره وبالجملة
لا نسلم ان ايثار الصدق والانقاذ عند من لم يعلم استقرار الشرائع على حسنهما انما هو لحسنهما
عند الله تعالى على ما هو المتنازع فيه بل لما مر الثالث انه لو كانا شرعيين لكانت الصلوة
والزنا متساويين في نفس الامر قبل بعثة الرسل فجعل احدهما واجبا والاخر حراما ليس
اولى من العكس بل ترجيح من غير مرجح مناف لحكمة الامر وهو حكيم قطعا والجواب عنه بان
الافعال قد بين سابقا تساويها في نفس الامر بعدم الاقتضاء قبل ورود الشرع
بدليل واضح فبطلان اللازم ممنوع ثم جعل بعضها واجبة وبعضها حراما لحكم ومصالح من
الامر الحكيم فالاولوية ترجع الى تلك الحكم والمصالح بعد ورود الشرع بالوجوب والحرمة
لا للافعال مطلقا من عدم اقتضائها تلك الاولوية والارادة الازلية مرجحة لتخصيص
بعض الافعال ببعض الصفات وبعضها ببعض كما انها مرجحة لتخصيص الاعيان
بالحقائق والعوارض المخصوصة من غير اقتضاء ذواتها لها ولذا لا يلزم المنافاة لحكمة الامر
الحكيم اذا لم يكن في ذلك التخصيص مراعاة للمصلحة والحكمة وهو باطل بالاتفاق فالترجيح بغير
مرجح والمنافاة للحكمة ممنوع ايضا لما ذكرنا الرابع انه لو كانا شرعيين لكان ارسال الرسل بلا

ونقمة لا رحمة لانهم كانوا قبل ذلك في رفاهية لعدم صحة المواخذة بشيء مما يستلذه الانسان
ثم بعد مجيء الرسل صاروا ببعض تلك الافاعيل في عذاب ابدي فاية فائدة في ارسال الرسل الذي
التضييق وعذاب عباده فصار بلاء وهذا خلف لانه رحمة من الله تعالى على عباده في كثير من مواضع
تنزيله والجواب عنه اولا بالنقض بانه لو تم دليلكم فكانا عقليين لكان العقل ايضا بلاء وفتنة
لا نعمة ورحمة ولو باعتبار بعض الافعال كالشرك وكفران النعمة لان المجنون والصبي في رفاهية
لعدم صحة مواخذتهم بشيء مما يفعلونه ثم بعد حصول العقل لهم يصيرون في عذاب ابدي ببعض
تلك الافاعيل فاية فائدة في اعطائهم العقل الا الاهلاك والتعذيب فصار العقل بلاء على الا
نسان وهذا خلف لان الله تعالى يمن باعطائه على عباده في تنزيله حيث قال والله اخرجكم من بطون
امهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والابصار والافئدة لعلكم تشكرون قل هو الذي
انشاكم وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون وعلم الانسان ما لم يعلم وغيرها
من الايات فما هو جوابكم عن هذا فهو جوابنا عن ذلك وثانيا بالمعارضة بانه لو لم يكونا شرعيين
لكان ارسال الرسل عبثا باعتبار بعض الافعال الذي هو اعظم قدرا واشد خطرا اذ كان الانبياء
يدعون الناس اولا الى فعله وتركه لان العقل يكون مستبدا في ادراك حسن بعض الافعال
كالايمان وقبح بعضها كالكفر بالضرورة او بالنظر على هذا التقدير لا محالة وللعاقل يمكن العمل
بما يقتضيه عقله بل يجب فلا فائدة معتدا بها في ارسال الرسل الا في بعض الافعال التعبدية
وثالثا بمنع بطلان اللازم لان كون ارسال الرسل بلاء وفتنة وهو باعتبار مشاق التكاليف
لا ينافي كونه رحمة من وجه اخر باعتبار تهذيب النفس واصلاح المعاد والمعاش بما قال الله تعالى
واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن لان تلك الكلمات وهي الخصال الثلاثون المحمودة المذكورة
في البراءة والمؤمنين والاحزاب مع كونها رحمة وقع البلاء بها وبما قال الله تعالى وبلوناهم بالحسنات
والسيئات اي بالنعم والنقم لعلهم يرجعون اذ لو كان المنافاة بين البلاء والمحن لما صح ابتلاؤهم
بالحسنات ورابعا بمنع الملازمة لان ما ذكر من صيرورة بعض العباد بعذاب ابدي بعد مجيء الرسل
انما هو لتركهم اتباعهم دون الارسال وهو شرط لتحقق نفس الترك لا موجب له واذا وجه
الترك صار نقمة وبلاء عليهم لا الارسال اذ لا يلزم ان يتصف الارسال بصفة مشروطة
بل هو باق على صفة الرحمة التي هي محط امتنانه تعالى على عباده ومع هذا يرد عليهم قوله تعالى لنبيه
صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب
ولا الايمان يعني قبل الوحي ولو كان حسن الافعال وقبحها بالمعنى المتنازع فيه مدركا
بالعقل فقط قبل ورود الشرع لكان الرسول احق واولى بادراكه وما كان يصح نفي

دراية عنه بالعقل قبل الوحي لانه اعقل الناس اذ الايمان بمعنى الشرايع وهي مستلزمة
للحسن والقبح بالمعنى المتنازع فيه بحيث لا يوجدان بذلك المعنى الا معها بالضرورة ونفي دراية
الملزوم مستلزمة لنفي دراية اللازم المساوي فقد تبين للمنصف مما ذكرنا فساد شبهاتهم التي
اتخذوها دلائل وان الحسن والقبح بذلك المعنى ليسا الا شرعيين وهو المطلوب ولما ثبت
كون حسن الافعال وقبحها شرعيا وكان شكر المنعم من جملة تلك الافعال ولا يمكن شكره الا
بمعرفته ولا تحصل المعرفة الا بالنظر صار النظر في معرفة المنعم واجبا شرعيا عند من قال بشرعية
الحسن والقبح وهو الحق او عقليا عند من قال بعقلية الحسن والقبح • اعلم ان علماء الاصول
اختلفوا في اول ما يجب على المكلف فقال الامام الاشعري هي معرفة الله تعالى اذ يتفرع عليها
وجوب الواجبات وحرمة المنهيات وقال المعتزلة والاستاذ هو النظر فيها اذ هي موقوفة
عليه ومقدمة الواجب المطلق ايضا واجبة وقيل هو الجزء الاول من النظر اي الحركة من المطالب
الى المبادي وقال امام الحرمين والقاضي ابو بكر وابن فورك هو القصد الى النظر لتوقف
الافعال الاختيارية واجزائها على القصد والنظر فعل اختياري • ثم اعلم ان النظر في معرفة
الله تعالى واجب شرعا عند الاشاعرة لقوله تعالى فانظر الى اثار رحمة الله وقل انظروا ماذا
في السموات والارض ولقوله صلى الله تعالى عليه وسلم تفكروا في الاء الله والامر ههنا للوجوب لقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم حين نزلت اية ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار
لايات لاولي الالباب الاية ويل لمن لاكها بين لحييه ولم يتفكر فيها فانه صلى الله تعالى عليه وسلم اوعد بترك
الفكر في دلائل معرفة الله تعالى ولا وعيد على ترك غير الواجب • وايضا ان معرفة الله تعالى واجبة اجماعا
وهي لا تتم الا بالنظر وما لا يتم الواجب المطلق الا به فهو واجب ايضا كوجوبه وعند المعتزلة واجب
عقلا لان شكر المنعم واجب عقلا عندهم وهو موقوف على معرفة الله المنعم ومقدمة الواجب
المطلق واجبة ايضا وهذا بناء على قولهم بكون الحسن والقبح عقليين كما عرفت انفا واحتجت
المعتزلة على كونه واجبا عقلا بانه لو لم يجب النظر الا بالشرع يلزم منه افحام الانبياء وعجزهم عن
اثبات نبوتهم في مقام المناظرة اذ يجوز للمكلف حينئذ ان يقول اذا امره النبي بالنظر
في معجزته وغيرها مما يتوقف عليه نبوته ليظهر له صدق دعواه لا انظر ما لم يجب النظر علي ولا
يجب النظر علي ما لم يثبت الشرع عندي اذ المفروض عدم الوجوب الا به ولا يثبت الشرع عندي
ما لم انظر لان ثبوته نظري فيتوقف كل واحد من وجوب النظر وثبوت الشرع على
الاخر وهو دور محال ويكون كلامه هذا حقا لا قدرة للنبي على دفعه وهو معنى افحامه •
واجيب عنه اولا بالنقض بان ما ذكرتم مشترك بين الوجوب الشرعي والعقلي

معا فانا نوجو انكم فهو جوابنا، وبيان الاشتراك ان النظر لو وجب بالعقل لوجب بالنظر
لان وجوبه ليس معلوما بالضرورة بل بالنظرية والاستدلال عليه بمقدمات مفتقرة الى
انظار دقيقة من ان المعرفة واجبة وانها لا تتم الا بالنظر وان ما لا يتم الواجب الا به فهو
واجب فيصح للمكلف ان يقول ايضا لا انظر اصلا ما لم يجب علي النظر ولا يجب ما لم انظر فيلزم الدور
المحذور لا يقال قد يكون وجوب النظر فطري القياس بان يضع النبي للمكلف مقدمات
ينساق ذهنه اليها بلا تكلف وتفيده العلم بذلك ضرورة لانا نقول كونه فطري القياس
مع توقفه على ما ذكرتموه من المقدمات الدقيقة الانظار باطل قطعا ولو سلمناه بان يكون هناك
دليل اخر ولكن لا يجوز للمكلف ان لا يصغي الى كلام النبي الذي اراد به التنبيه ولا يستمع به ولا
يأثم بترك النظر والاستماع اذ لم يثبت بعد وجوب شيء اصلا فلا يمكن الدعوة واثبات
النبوة وهو المراد بالافحام وثانيا بالحل بان قوله لا يجب النظر علي ما لم يثبت الشرع عندي انما
يصح اذا كان الوجوب عليه بحسب نفس الامر متوقفا على العلم بالوجوب المستفاد من العلم
بثبوت الشرع ولكنه لا يتوقف كذلك العلم بالوجوب موقوف على نفس الوجوب لان
العلم بثبوت شيء فرع لثبوته في نفسه فانه اذا لم يثبت في نفسه كان اعتقاد ثبوته جهلا
مركبا لا علما فلو توقف الوجوب على العلم بالوجوب لزم الدور وان لا يجب شيء على الكافر
ايضا فليس الوجوب في نفس الامر موقوفا على العلم بالوجوب بل نقول الوجوب في
نفس الامر يتوقف على ثبوت الشرع في نفس الامر والشرع ثابت في نفس الامر علم المكلف
ثبوته ونظر فيه اولا وكذلك الوجوب ولا يلزم من هذا تكليف الغافل لان الغافل انما
هو من لم يتصور التكليف لا من لم يصدق به فان قال المكلف ما اعرف الوجوب في نفس الامر
وما لم اعرفه لم انظر قلنا ماذا تريد بالوجوب فان قال اريد به ما يكون ترك ما اتصف به
اثما وفعله ثوابا قلنا له فقد اثبت الشرع حيث قلت بالثواب والاثم فبطل قولك
ما اعرف الوجوب بقولك فاندفع الافحام وان قال اردت به ما يكون ترك ما اتصف به
قبيحا لا يستحسنه العقلاء ويترتب عليه المفسدة قلنا له فانت تعرف الوجوب اذا رجعت
الى عقلك وتاملت فيه اذ يعرف كل عاقل قبح ترك ما اتصف به ومفسدته فبطل
قولك لم انظر ما لم اعرف الوجوب واندفع الافحام وليس فيه لزوم القول بالحسن والقبح
العقليين لانهما ليسا هاهنا بالمعنى المتنازع فيه بل بالمعنى المتفق عليه كما لا يخفى واذا عرفت
ما حققنا عرفت ان ما قال الاشاعرة هو الحق ثم اعلم ان الماتريدية من اهل السنة
وافقوا اهل الاعتزال في هاتين المسألتين وكذا الروافض مقتفون على آثارهم في ذلك

ولكن الفرق

(٢٩)

ولكن الفرق بين الماتريدية وبين هاتين الفرقتين القائلين ان الماتريدية لا يستلزم عندهم
كون الحسن والقبح عقليا حكما من الله تعالى في العبد بل يصير موجبا لاستحقاق الحكم من الحكيم
الذي لا يرجح المرجوح فالحاكم هو الله تعالى فقط والكاشف هو الشرع فما لم يحكم الله تعالى بارسال
الرسل وانزال الكتب ليس هناك حكم اصلا فلا يعاقب اهل زمان الفترة لترك الاحكام
بخلاف المعتزلة والامامية خذلهم الله تعالى فان كلا من الحسن والقبح يوجب الحكم عندهم من
الله تعالى فلولا الشرع وكانت الافعال بايجاد الله تعالى لوجبت الاحكام كما فصلت في الشريعة
الثاني منها ان الله تعالى حي بالحيوة وعالم بالعلم وقادر بالقدرة وعلى هذا القياس صفاته
ثابتة له كما يطلق الاسماء على الذات وقال الامامية كلهم ليس لله تعالى صفات اصلا ولكن يطلق
على ذاته تعالى الاسماء المشتقة من تلك الصفات فيجوز ان يقال ان الله تعالى حي وسميع وبصير وقدير
وقوي ونحو ذلك ويمتنع ان يقال ان له حيوة وعلما وقدرة وسمعا وبصرا ونحوها وانت خبير
ان عقيدتهم هذه مع كونها خلاف المعقول لان اطلاق المشتق على ذات لا يصح بدون قيام
مبدئه بها اذ الضارب انما يطلق على ذات قام الضرب بها وبدون قيامه لا يحمل المشتق ولا يطلق
مخالفة للثقلين ايضا اما الكتاب فيثبت اياته الكثيرة هذه الصفات له تعالى كقوله تعالى ولا
يحيطون بشيء من علمه وقوله تعالى انزله بعلمه وقوله تعالى وسعت كل شيء علما ورحمة وقوله تعالى يريدون
ان يبدلوا كلام الله واما العترة فلما ذكر في نهج البلاغة في خطب الامير في اكثر المواضع من هذه
الصفات مثل عزت قدرته ووسع سمعه الاصوات وعن الائمة الاخرين مروي بالتواتر اثبات
هذه الصفات له تعالى الثالث منها صفاته تعالى الذاتية قديمة لم يزل موصوفا بها قال زرارة
ابن اعين وبكير بن اعين وسليمان ومحمد بن مسلم الذين هم كانوا قدوة الامامية ورواة اخبارهم
ان الله تعالى لم يكن عالما في الازل ولا سميعا ولا بصيرا حتى خلق علما وسمعا وبصرا كما خلقها
لبعض المخلوقات فصار عالما وسميعا وبصيرا ومخالفة هذه العقيدة لكتاب الله اظهر
من الشمس فانه وقع في كثير من مواضعه وكان الله عليما حكيما وعزيزا حكيما وسميعا بصيرا
ونحوها واما مخالفتها للعترة الطاهرة فلما رواه الكليني عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال كان الله ولم يكن شيء غيره ولم يزل عالما وروى الكليني وجمع اخرون من الامامية
بطرق متعددة عن الائمة عليهم السلام انهم كانوا يقولون ان الله سبحانه لم يزل عالما سميعا
بصيرا ومع هذا يرد عليهم ان يكون الله محلا للحوادث وهو باطل بالقدرة
ان الله تعالى قادر على كل شيء خالف الشيخ ابو جعفر الطوسي والشريف المرتضى وجمع كثير من
الامامية في ذلك فانهم قالوا ان الله تعالى لا يقدر على عين مقدور العبد ويكذبهم قوله تعالى والله



على كل شيء قدير وهو كاف لتكذيبهم الخامس منها ان الله تعالى عالم بكل شيء قبل وجوده
وهذا هو معنى التقدير يعني ان كل شيء في علمه مقدر وكل شيء عنده بمقدار بان يكون كذا وكذا
ويوجد في وقت على وفقه قالت الشيطانية وهم اتباع شيطان الطاق انه تعالى لا يعلم الاشياء
قبل كونها وجماعة من الاثني عشرية من متقدميهم ومتاخريهم منهم المقداد صاحب كنز العرفان
قالوا ان الله لا يعلم الجزئيات قبل وقوعها وهذه العقيدة مخالفة للقران قال تعالى لا يعزب
عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في كتاب مبين وقال والله
بكل شيء عليم وقال قد احاط بكل شيء علما وقال ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في
انفسكم الا في كتاب من قبل ان نبرأها وقال انا كل شيء خلقناه وقال جعل الله الكعبة البيت
الحرام الى قوله تعالى ذلك لتعلموا ان الله يعلم ما في السموات وما في الارض يعني ان الله جعل الكعبة
والشهر الحرام والهدى والقلائد شعايره ليجلب اليكم مصالحكم ويدفع عنكم مضاركم وتلك
المصالح والمضار معلومة له قبل وقوعها وقال ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين واخبر
بوقعة الروم وفارس قبل وقوعها بقوله الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد
غلبهم سيغلبون وقد اخبر الله بالوقايع الجزئية الماضية والاتية والحاضرة في زمن الوحي
رسوله اخبارا كثيرة في التنزيل ومن يطلع عليها لا يشك فيها اصلا وفيه كثير من الاخبار
باحوال اهل الجنة والنار ومكالمتهم كقوله تعالى ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار وقوله
ونادى اصحاب النار اصحاب الجنة وقد وصل بالتواتر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واهل
البيت انهم اخبروا بالوقايع والفتن الاتية وظاهر ان علمهم كان ماخوذا من وحي الله
والهامه وما يتمسك هؤلاء القائلون من القران المجيد بالايات الدالة على حدوث
علم الله عند حدوث الاشياء كقوله ويعلم الصابرين وامثال ذلك او الدالة على الاختبار
كقوله ليبلوكم فيما اتيكم ليبلوكم ايكم احسن عملا فقياس فاسد لان المراد من هذا العلم كشف
حالهم وتمييزها في الخارج لا المعنى الحقيقي واما المخالفة للعترة فلما روى اهل السنة
والشيعة عن امير المؤمنين انه قال والله لم يجهل ولم يتعلم احاط بالاشياء علما فلم يزدد
بكونها علما علمه بها قبل ان يكونها كعلمه بها بعد تكونها وروى علي ابن ابراهيم القمي من الاثني
عشرية عن منصور ابن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته هل يكون شيء اليوم لم يكن
في علم الله بالامس قال لا من قال هذا فاخزاه الله قلت ارايت ما كان وما هو كائن الى
يوم القيمة اليس في علم الله بالامس قال بلى قبل ان يخلق الخلق الى غير ذلك من صحاح
الاخبار السادس منها ان القران المجيد هو كلام الله ولم يتطرق اليه تحريف ولا تبديل

ولا تغير



ولا تغيير ولا زيادة ولا نقصان قط ولم يكن لهذه الامور اليه من سبيل ابدا وقالت الاثني
عشرية ما هو موجود اليوم في ايدي المسلمين محرف ومبدل ومزاد فيه ومحذوف منه وقد تقدم
قولهم في ذلك وقد خالفوا في عقيدتهم هذه كتاب الله قال تعالى لا ياتيه الباطل من بين يديه
ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وقال تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وكل ما
يكون الله حافظا له كيف يمكن تبديله وتغييره وايضا تبليغ القران كما كان ينزل كان واجبا
على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك
وان لم تفعل فما بلغت رسالته ومعلوم باليقين ان من كان اسلم في عهده عليه السلام
اشتغل اولا بتعلم القران ثم بتعليمه حتى حفظه في عهده الوف من الرجال ثم من بعد
ذلك المسلمون في جميع البلاد والقرى مشغولون بتلاوته اناء الليل واطراف النهار في
الصلوة وخارجها لعلمهم بانها اعظم القربات ويعلمونه للاطفال قبل تعليم كل شيء فاذا
كان كذلك فكيف يتصور في القران تغيير وتبديل لا يشعر به المشتغلون فيه واما
مخالفة هذه العقيدة للعترة ففي كل روايات الامامية مذكور ان ائمة اهل البيت كلهم يقرؤن
هذا القران ويتمسكون بعامته وخاصته ويوردونه استشهادا ويفسرونه والتفسير
المنسوب الى الامام الحسن العسكري انما هو لهذا القران ويعلمونه اولادهم وخدامهم و
اهاليهم ويامرونهم بتلاوته في الصلوة ومن ثمة قد انكر شيخهم ابن بابويه في كتاب اعتقاداته
هذه العقيدة وتبرأ منها السابع منها ان الله تعالى مريد وارادته ازلية قديمة وما اراد
وجوده في الازل وجعله في وقته فما لا يزال لا يمكن التقدم والتأخر فيه ابدا فكل شيء يوجد البتة
في وقته بوفق تلك الارادة ويعتقد جميع الامامية ان ارادته تعالى حادثة وايضا يقولون
ان ارادته ليست عامة لجميع الكائنات فان كثيرا من الموجودات يوجد بلا ارادته كالشرور
والمعاصي والفسوق والكفر ونحوها وهذه العقيدة يردها ايات كثيرة من الكتاب منها
قوله تعالى ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم
اي فلو اراد ايمانهم لزم التناقض وقوله ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا وقوله ان
كان الله يريد ان يغويكم وقوله انما يريد الله ان يعذبهم في الدنيا وقوله واذا اردنا
ان نهلك قرية الاية وقوله من يشأ الله يضلله وقوله واعلموا ان الله يحول بين المرء
وقلبه وغيرها من الايات ولذلك يكذب هذه العقيدة اقوال العترة ايضا روى
الكليني عن محمد بن ابي بصير قال قلت لابي الحسن الرضا ان بعض اصحابنا يقول
بالجبر وبعضهم يقول بالاستطاعة فقال لي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال علي

الحديث وروى الكليني عن سليمان بن
ابن الحسين قال الله تعالى بمشيئتي كنت انت الذي الاخر
خالد عن ابي عبد الله عليه السلام ان الله تعالى اذا اراد بعبد خيرا نكت في قلبه نكتة من نور
وفتح مسامع قلبه ووكل به ملكا يسدده واذا اراد الله بعبد سوء نكت في قلبه نكتة سوداء
وسد مسامع قلبه ووكل به شيطانا يضله ثم تلا قوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح
صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وروى الكليني وصاحب
المحاسن عن علي بن ابراهيم الهاشمي قال سمعت ابا الحسن موسى عليه السلام يقول
لا يكون شيء الا ما شاء الله واراد وروى الكليني عن الفتح ابن زيد الجرجاني عن ابي الحسن
ما ينص على ان ارادة العبد لا تغلب ارادة الله سواء كانت ارادة عزم او ارادة ختم وايضا روى
الكليني عن ثابت ابن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام ما ينص على ان الله تعالى يريد ضلالة بعض
عباده ارادة ختم وروى عن ثابت ابن سعيد مثل ذلك ولهذا الاصل فروع كثيرة منها ما يقول
الامامية قاطبة ان الباري لا يامر الا بما يريده ولا ينهى الا عما لا يريده وهذا ايضا مخالف
للثقلين اما الكتاب فقوله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم
فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين فعلم ان ارادة خروج هذه الجماعة لم تكن له تعالى لان الكراهة
ضد الارادة وهم كانوا مامورين بالخروج بلا شبهة والا فلا وجه للملامة والعتاب عليهم وقوله
تعالى يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة وقد كانوا مامورين بالايمان ويوجد في القران
ما يدل على عدم مشيئته تعالى بايمان الكفار من الايات قد مر انه اوردها ومع ذلك كانوا ما
مورين بالايمان واما العترة فقد تواتر عنهم بروايات الشيعة ما يضاد ذلك بحيث لا مجال
فيه للتاويل ولا للانكار فمن ذلك ما روى البرقي في المحاسن والكليني في الكافي عن علي بن
ابراهيم الهاشمي وقد سبق نقله قريبا ومنها ما رواه الكليني عن الحسن بن عبد الرحمن الحفاني
عن ابي الحسن موسى ابن جعفر انه قال انما يكون الاشياء بارادته ومشيئته ومنها ما رواه
الكليني وغيره عن عبد الله ابن سنان عن ابي عبد الله انه قال امر الله ولم يشأ وشاء ولم يامر
امر ابليس بالسجود لادم وشاء ان لا يسجد ولو شاء لسجد ونهى ادم عن اكل الشجرة
وشاء ان ياكل ولو لم يشأ لم ياكل ومن تلك الفروع قول الامامية انه لا يقع بعض
مراد الله تعالى ويقع مرادات الشيطان وغيره من الكفار واهل السنة يقولون لا تتحرك
ذرة الا باذن الله ولا يتقدم ارادة احد مخالفة لارادة الله تعالى ولا يقع مراد غيره بدون
ارادته اصلا بل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وما تشاؤن الا ان يشاء الله ومذهب
الامامية ماخوذ من زندقة المجوس فانهم قائلون بالاثنين احدهما خالق الشر ويسمونه

اهرمن

اهرمن والاخر خالق الخيرات ويسمونه يزدان ويسندون اليهما توزيعا وقبائح العالم وقد
يعتقدون ان احدهما غالب والاخر مغلوب تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ومنها ما يقول
هؤلاء المذكورون ان الله تعالى يريد شيئا يعلم انه لا يقع وهذا الاعتقاد الشنيع مستلزم للسفه وحضرته
تعالى عما يقول الظالمون ومنها ما يقولون ان الله تعالى يريد ان يهدي بعض عباده ويضله
الشيطان واعوانه من اشرار بني ادم ولا تتقدم ارادة الله بازاء ارادة اولئك الملاعين
ويكذبهم في هذا نص القران من يهد الله فما له من مضل ومن اقوال العترة رواية الكليني
عن ثابت بن سعيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال يا ثابت ما لكم وللناس كفوا عن الناس
ولا تدعوا احدا الى امركم والله لو ان اهل السموات واهل الارض اجتمعوا على ان يهدوا عبدا يريد
الله ضلالته ما استطاعوا ان يهدوه ولو ان اهل السموات والارض اجتمعوا على ان يضلوا
عبدا يريد الله هدايته ما استطاعوا ان يضلوه الثامن منها ان الله تعالى لن يرضى بكفر
احد من عباده وضلالته لقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر قال الاثنا عشرية يرضى الله عن
ضلالة غير الشيعة وكان الائمة راضين بضلالة غيرهم ايضا روى صاحب المحاسن عن الامام
موسى الكاظم انه قال لاصحابه لا تغلوا بهذا الخلق اصول دينهم وارضوا لهم بما رضي الله لهم
من الضلال ولو صح هذه الرواية لكانت لاهل السنة بشارة عظيمة حاصلة في ايديهم فانهم
يعيشون بحسب ما رضي الله لهم والحمد لله على ذلك وثبت لهم رضوان الله تعالى الذي
هو غاية المنى لاهل الدين بشهادة الائمة اما علماء الشيعة فلا بد لهم ان يكذبوا هذه الرواية
لانها مخالفة لادلتهم القطعية واصولهم الشرعية اذ هي منافية لغرض الامامة ومنافية
لوجوب الاصلح واللطف وهادمة لاساس بنيان قاعدتهم المقررة ان الله تعالى لا يريد الشرور
والقبائح والكفر والمعاصي اذ الرضا فرع الارادة واخص منها فنفيها نفيه التاسع منها
ان الله لا يجب عليه شيء كما هو مذهب اهل السنة خلافا للشيعة فانهم قاطبة متفقة كلمتهم
بوجوب كثير من الاشياء عليه تعالى بحكم عقولهم وليس هذا بلائق مرتبة الربوبية والالوهية
اصلا اذ لا قدرة للعبدان يوجب على مالكه الحقيقي شيئا فكل ما اعطى فهو من فضله ورحمته
وكل ما منع فهو من عدله وحكمته وهو المحمود في كل افعاله قال في نهج البلاغة ومن خطبة
له خطبها بصفين اما بعد فقد جعل الله لي عليكم حقا بولاية امركم وجعل لكم علي من الحق
مثل الذي لي عليكم والحق اوسع الاشياء في التواصف واضيقها في التناصف لا يجري لاحد
الا جرى عليه ولا يجري على احد الا جرى له ولو كان لاحد ان يجري له ولا يجري عليه
لكان ذلك خالصا لله سبحانه دون خلقه لقدرته على عباده ولعدله في كل ما جرت عليه

صروف تفضلا ولكنه سبحانه جعل حقه على العباد ان يطيعوه وجعل جزائهم عليه مضاعفة
الثواب تفضلا وتوسعا بما هو على المزيد اهله انتهى بلفظه المقدس قال جمع الامامية بوجوب
التكليف عليه تعـ يعني يجب عليه تعـ ان يكلف المكلفين بان يامرهم وينهاهم وان يقرر
لهم واجبات ومحرمات وان يخبرهم بذلك بواسطة الرسل ولا يقتضي العقل اصلا لان
يكلف الكافر بالايمان والفاجر بالطاعة وترك العصيان لانه تعـ لا فائدة له في هذا
التكليف اصلا بل هو منزه عن الفوائد والاغراض وغني عن العالمين وهو في حق العبد
محض الخسران والضرر وموجب لهلاكه الابدي والله سبحانه يعلم عاقبة الامر لكل احد
بل يقبل اولا وهل يمتثل ام لا فالقاء العبد في معرض التلف والهلاك عامدا عالما
من غير ان يعود اليه نفع ليس مقتضى العقل اصلا نعم لا يفعل عاقل امرا بغيره وهو
لا ينتفع به خصوصا في حق الدين وايضا لو وجب التكليف لكان لا بد ان يرسل في كل
قرية وبلدة الرسل متواليا ولم يقع زمن الفترة ولم يخل قطر وناحية عن الرسول لان العقل لا يكفي
في معرفة التكاليف بالاجماع والحاجة بالرسول ماسة بالضرورة وايضا كان على الله تعـ ان
ينصب بعد موت النبي اماما غالبا غير خائف ويؤيده بالايات والمعجزات حتى يبلغ
الاحكام بلا خوف وهيبة ولم يدع المكلفين غافلين عن احكام الشرع ويدعو سكان
شواهق الجبال ولم يفوض امامة بايدي جماعة لم يكن لهم قدرة على اظهار الاحكام الشرعية
بل هم ايضا كانوا يمضون بالتقية في لباس غيرهم من الكفرة والظلمة وايضا يعتقدون ان
اللطف واجب على الله تعـ ويبينون معنى اللطف انه هو ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعده
عن المعصية بحيث لا يؤدي الى الالجاء وهذا ايضا باطل لان اللطف لو كان واجبا لم يكن
لعاص ان يتيسر اسباب عصيانه واجتمع لكل هو صيانة طاعاته ومشاهد ومحسوس
في العالم ان اكثر الاغنياء والموسرين يظلمون ويعصون ويبغون في الارض بكثرة اموالهم
وقوة عساكرهم واكثر الفقراء يبغون بسبب افلاسهم ويحرمون من العبادات وكثير من طلبة
العلم لا يحصل لهم معلم يعلمهم ولا يتاتى لهم الفراغة ولا يتيسر لهم القوة وكثير من اصحاب
الشهوات والغضب يحصل اليهم من كل جانب اسباب فسقهم بلا كلفة وتصور فلو
كان اللطف واجبا لكان الامر منعكسا وكفى لنفي هذه العقيدة الكتاب والعترة
والعقل السليم اجلى من النهار اما الكتاب فقوله تعـ ولو شئنا لاتينا كل نفس هداها
ولكن حق القول مني لاملأن جهنم من الجنة والناس اجمعين ولو شاء الله لجعلكم امة
واحدة ولكن يضل من يشاء ويهدي من يشاء ولتسئلن عما كنتم تعملون ختم

الله

على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة والايات الدالة على الاستدراج
ومكر الله تعـ والابعاد عن الايمان والطاعة مثل قوله ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا
مع القاعدين والذين كذبوا باياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون فلما نسوا ما ذكروا
به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون
وامثال ذلك ازيد من ان تحصى واما العترة فقد سبق ما في الكليني عن الصادق قال اذا
اراد الله بعبد سوءا نكت في قلبه نكتة سوداء الحديث المتقدم وايضا يعتقدون وجوب
الاصلح عليه تعـ وهذا باطل ايضا بمثل ما مر وايضا لو كان الاصلح واجبا لم يسلط الشيطان على
بني ادم الذي هو عدو قوي من غير جنسهم وهم لا يرونه حتى يحترزوا منه ويدفعوه عن انفسهم
وهو يراهم ويتمكن من وسوستهم قادر على اضلالهم بالاغواء ويصيبهم بتصرف في قلوبهم
فضلا عن الاعضاء الاخر فانه يجري منهم مجرى الدم ثم خلق الشيطان ثم القاء العداوة بينه
وبين الانسان ثم ابقاره وانظاره واعطاؤه القدرة على اغواء بني آدم بالتصرف على قلب
كل منهم يقلع اصل الاصلح ومادته وايضا كان الاصلح في حق بني اسرائيل ان السامري لم
يكن يرى جبرئيل ولم يعلم اصلا خاصة ما مس حافر فرسه واذ رآه وعلم خاصته فهو لم يكن
يقدر على قبضته من ذلك التراب واذا اخذه فقد كان ضاع منه ولما وقع هذه كلها خلافا لذلك
فاين بقي الاصلح وايضا كان الاصلح في حق الكافر المسكين المبتلى بالفقر والاحزان والالام
والامراض ان لا يخلق اصلا او ان خلق مات صغيرا ليتخلص من العذاب الابدي الاخروي وكان
الاصلح في حق اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وامته ان ينص على خلافة ابي بكر صريحا لا على
خلافة الامير حتى يعملون بوفقه ولا يذهبون الى خلافه وايضا يقول الله تعـ في كتابه بل الله يمن
عليكم ان هديكم للايمان فلو كان الهداية الى الايمان واجبة عليه تعـ لم يمن بها على عباده اذ لا منة
في اداء الواجب ويعتقدون ايضا ان الاعواض واجبة عليه تعـ يعني اذا اصاب لتعبه
بالم او نقصان في ماله وبدنه وجب عليه تعـ ان يعطيه نفعا يستحقه ذلك العبد وفيه ان
هذه بعد دراية ما بين العبد والرب من علاقة المالكية والمملوكية باطلة اذ العوض
يجب اذا تصرف في ملك الملك ولا ملك في العالم لغيره تعـ ونعيم الجنة في الحقيقة محض
تفضل منه لان العبد لو صرف جميع عمره في الطاعة والعبادة لا يمكن ان يؤدي شكر نعمة واحدة
من نعم الخفية الدقيقة فضلا عن ان يستحق عليه عوضا فان كل ما يفعله الانسان
لا يكافي نعمة الوجود وحدها فكيف يكون حال ما يقتضي غيره من النعم الكثيرة وان تعدوا
نعمة الله لا تحصوها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ما احد يدخل الجنة بعمله الا

رحمة الله تعالى قيل ولا انت قال ولا انا وقد صح عند الشيعة ثبوت هذا المعنى بالتواتر من احاديث
الائمة روى ابن بابويه القمي في الامالي من طريق صحيح عن علي بن الحسين انه كان يدعو ا
بهذا الدعاء الهي وعزتك وجلالك لو انني منذ ابدعت فطرتي من اول الدهر عبدتك دوام
خلود ربوبيتك بكل شعرة في طرفة عين سرمد الابد بتحميد الخلائق وشكرهم اجمعين لكنت
مقصرا في بلوغ شكر اخفى نعمة من نعمك ولو انني كربت معادن حديد الدنيا بانيابي وحرثت
ارضها باشفار عيني وبكيت من خشيتك مثل بحور السموات والارضين دما وصديدا
لكان ذلك قليلا من كثير ما يجب من حقك علي ولو انك الهي عذبتني بعد ذلك
بعذاب الخلائق اجمعين وعظمت للنار خلقي وجسمي وملأت جهنم واطباقها مني حتى
لا يكون في النار معذب غيري ولا يكون لجهنم حطب سواي لكان ذلك عدلا علي قليلا من
كثير ما استوجبته من عقوبتك وفي نهج البلاغة عن امير المؤمنين قال لا يامن خير هذه الامة
من عذاب الله ... كل ما يصدر من الانسان او الجنة او الشياطين او غيرهم
من المخلوقات من خير وشر وكفر وايمان وطاعة ومعصية وحسن وقبح كلها من خلق الله تعالى
بايجاده وليس للعبد قدرة على خلقه نعم له كسب والعمل به وبهذا الكسب والعمل يجزى ان
شرا فشر وان خيرا فخير هذا هو مذهب اهل السنة وقال الامامية ان العبد يخلق افعاله ولا دخل
لله تعالى في اقوالهم وافعالهم الارادية بل في جميع افعال الطيور والبهائم والوحوش وسائر الحيوانات
التي تفعل بالارادة وعقيدتهم هذه مخالفة للكتاب والعترة اما الكتاب فقوله تعالى والله خلقكم
وما تعملون وقوله خالق كل شيء لا اله الا هو وقوله الم يروا الى الطير مسخرات في جو السماء ما يمسكهن
الا الله وقوله الم يروا الى الطير فوقهم صافات ويقبضن ما يمسكهن الا الرحمن وغيرها من
الايات واما العترة فقد روت الامامية باجمعهم عن الائمة ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى
ذكر تلك الروايات شارح العدة وغيره ومع هذا يعتقدون ان هذه المسألة كذلك بزعمهم
مخالفين للائمة صريحا ولا تمسك لهم في ذلك الا بعدة شبهات اتخذوها ملجأ باتباع
المعتزلة قالوا لو كان الله تعالى خالقا لافعال عباده يلزم بطلان امر الثواب والعقاب والجزاء
كلها لانهم لا يكون لهم دخل في افعالهم وتعذيب من لا دخل له في فعل ظلم صريح واجاب اهل
السنة بمنع الملازمة وذلك انهم قالوا انما نثبت امر الثواب والعقاب والجزاء على اصول
الشيعة وعلى وفق رواياتهم عن الائمة مع كونه تعالى خالقا لافعال عباده بالطريقين الاول
ان جزاء افعال كل واحد مطابق لعلمه وتقديره تعالى في حق كل واحد مثلا ثبت في علم الله
ان افعالهم واعمالهم لو خليها وافوض علمها اليهم يطيع فلان ويعصي فلان يعني يخلق

المطيع

المطيع طاعة والعاصي معصية والكافر كفره والمؤمن ايمانه وقد اقام شاهد هذا التقدير
والعلم في علم العباد ايضا وذلك ميلهم وهوى نفسهم فميل المؤمنين الى الايمان وميل الكافرين
الى الكفر وميل اهل الطاعة اليها وميل اهل الفسق اليه كل يرجح في قلبه ما لا يميل اليه ويخلقه
الله تعالى على يده فجزاء الخير والشر بناؤه على علمه تعالى في ايجادهم لو فوض اليهم فهم وان لم يكونوا
خالقين لافعالهم حقيقة ولكن لا شبهة في خلقهم تقديرا لو جعل الكافر قادرا على خلق
افعاله لخلق الكفر وكذا لو كان المؤمن يعطى القدرة على هذا الامر لخلق الايمان وعلى هذا
القياس في جميع الافعال والاقوال والجزاء المبني على علمه في حق كل ليس ظلما عند الشيعة لان
جزاء اطفال المشركين بهذه الوتيرة عندهم بلا تفاوت روى ابن بابويه عن عبد الله بن
سنان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن اطفال المشركين يموتون قبل ان يبلغوا
الحنث قال الله اعلم بما كانوا عاملين يدخلون مداخل ابائهم وروى عن وهب بن وهب
عن ابيه عن ابي عبد الله ايضا انه قال اولاد الكفار في النار فاذا لم يكن عذاب الصبي الغير المكلف
لكونه كافرا وعاصيا في علم الله تعالى من غير ان يوجد فيه شاهد هذا العلم من ميل النفس وهواها
ظلما لم يكن ظلما تعذيب المكلف على فعله الذي يوجده ويخلقه الله بوفق ارادته وهوى نفسه
لاجل انه لعمل هذا الفعل وخلقه لو قدر عليه وهذا الوجه مصرح به ومبين في روايات الائمة
في كتب الشيعة روى الكليني وابن بابويه وغيرهما من الامامية عن ابي بصير انه قال كنت بين يدي ابي
عبد الله عليه السلام جالسا فسأله سائل فقال جعلت فداك يا ابن رسول الله من اين لحق
الشقاء اهل المعصية حتى حكم لهم بالعذاب على عملهم في علمه فقال ابو عبد الله ايها السائل علم الله
عز وجل لا يقوم له احد من خلقه بحقه فلما حكم بذلك وهب لاهل الجنة القوة على طاعته ووضع
عنهم ثقل العمل بحقيقة ما هم اهله ووهب لاهل المعصية القوة على معصيتهم بسبق علمه فيهم
ومنعهم اطاقة القبول منه فوافقوا ما سبق لهم من علمه تعالى ولم يقدروا ان ياتوا حالا تنجيهم
من عذابه لان علمه اولى بحقيقة التصديق وهو معنى شاء ما شاء وهو سره وروى الكليني
عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله خلق السعادة والشقاوة
قبل ان يخلق خلقه فمن خلقه سعيدا لم يبغضه ابدا وان عمل سوءا بغض عمله وان خلقه شقيا
لم يحبه ابدا وان عمل صالحا احب عمله ولو كان الجزاء على خلق عمل من عنده الواقع موافقا
لهوى العبد ظلما يلزم ان يكون خلق نفسه وقواه مع تسليط الشيطان عليه ومنع الالطاف
الالطاف واطاقة القبول في حقه ايضا وقد وقع صريحا في الروايات المذكورة بهذه الجمل
ووهب له قوة المعصية ومنع عنه اطاقة القبول ولم يقدروا ان ياتوا حالا تنجيهم وقد ورد

وابن بابويه وآخرون منهم عن الائمة ان الله تعالى خلق بعض عباده سعيدا وبعض عباده شقيا لعلمه بما كانوا يعملون عليه مثل فراعنة كانوا في نفسه شقيا معنى الغرض والتقدير وروى الكليني

ايضا في الروايات السابقة عن ابي عبد الله انه قال اذا اراد الله بعبد سوءا نكت في قلبه نكتة سوداء الحديث المتقدم وظاهر ان العبد يكون على هذا مضطرا او ملتجئا بفعل المعصية لعدم قدرته على الطاعة والعبادة بهذه المعاملة التي عامل الله بها في حق عبده **الطريق الثاني** ان الجزاء ليس على العمل حتى يكون بفعل العبد فيه ضرورة بل على ميل قلبه وهوى نفسه الذي يقارن كل عمل من الخير والشر ولهذا رفع عن العباد السهو والنسيان والخطا والاكراه مع ان صدور سوء الفعل يكون من العبد في هذه الحالات ايضا ولكن لما لم يكن ميل قلبه وهوى نفسه بذلك الفعل بعينه عند ذلك الصدور ولهذا يجزى على نية الخير والشر وان لم يعمل ففي الكافي للكليني عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نية المومن خير من عمله ونية الكافر شر من عمله ووجه كونها خيرا وشرا انما هو مدار الجزاء عليها وفيه ايضا عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال ان العبد المومن الفقير ليقول يا رب ارزقني حتى افعل كذا وكذا من البر ووجوه الخير فاذا علم الله عز وجل ذلك منه بصدق نيته كتب الله له من الاجر مثل ما يكتب لو عمله ولهذا جعل الرياء والسمعة محبطين لثواب العمل كما ذكره مفصلا في باب الرياء في الكافي من ذلك ما روى عن عبيد بن خليفة قال قال ابو عبد الله كل رياء شرك انه من عمل للناس كان ثوابه للناس ومن عمل لله كان ثوابه على الله وايضا قد ورد في الحديث المتفق عليه ان الندامة هي التوبة فقد علم ان مدار تاثير العمل على ميل القلب وهوى النفس ولما ذهب شهوة العمل في حالة الندامة ذهب اثرها ايضا ولو بعد مدة وزمان طويل وفي الكافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كفى بالندم توبة وايضا عن ابي عبد الله قال ان الرجل ليذنب فيدخله الله به الجنة قلت يدخله الله بالذنب الجنة قال انه يذنب فلا يزال منه خائفا ماقتا لنفسه فيرحمه الله ويدخله الجنة واذا كان مدار الجزاء على النية وميل النفس واستحسان القلب فان خلق الله افعالا على وفق ارادة العبد وميله وهوى نفسه وجازى العبد على ذلك فلم يكن ظلما انما يتصور الظلم لو كان خلق افعاله ابتداء من دون تخلل ارادته وميله كافعال الجمادات من نحو احراق النار وقتل السم وقطع السيف وكسر الحجر واذا كان افعال العباد تابعا لارادتهم واهواء انفسهم كان لهم دخل في تلك الاعمال فوجدوا منه حقا فذاقوا جزاءها بحسب ذلك وهذا هو معنى الكسب والاختيار عند التحقيق هنا واذا قيل ان ذلك الميل وهوى النفس من خلقه واوجده اذ ظاهر ان العبد لا قدرة له على ايجاده والله سبحانه اذا خلق الميل والهوى فلم يواخذ العبد على ذلك ويجازيه بها فجوابه ان هذه الشبهة

واستحسان هو

مع اعتقاد ان العباد خالقون لافعالهم ايضا واردة على الشيعة لان الدواعي الواردة على جميع الاسباب والمبادي لصدور الفعل من القدرة والقوة والحواس والجوارح بل وجود العبد الذي هو اصل الاصول للافعال والاعمال كلها مخلوقة لله تعالى بالبداهة والاجماع ولا دخل فيها للعبد اصلا وتحقيق المقام ان الاختيار لما قارن الفعل وتوسط معه صار ذلك الفعل اختياريا وخرج من حريم الاضطرار والالتجاء ومورد اللوم والذم ومحلا للثواب والعقاب وكون الاختيار باختياره ليس ضروريا بل هو محال للزوم التسلسل واذ ليس لاحد في الانسان يد قدرة على خلق الاختيار باختياره اصلا في غيره صعب على العقل فهم هذا المعنى بالقياس لفقدان النظر الجزئي ولكنه اذا خلى ونفسه حتى يبعد عن شوائب الاوهام ومأخوذية المالوفات ويحصل له الصفوة بعد ذلك يجزم بان مدار كون الفعل اختياريا على وجود الاختيار لا على ايجاد الفعل ولا على ايجاد الاختيار مثلا لو اراد عبد احد ان ياتي وابلغه الاخر الى مقصده بعدما اطلع على ارادة قلبه وميله باظهار او بوجه اخر يكون هذا الاتيان منسوبا الى ذلك العبد عند العقل البتة وان كانت مباشرة الفعل حاصلة من الغير ومبنى قلب العبد حاضر له من نفسه فاذن ظهر لك ان ليس الفرق في اعتقاد اهل السنة والشيعة بذلك الا بهذا القدر ان اهل السنة يعتقدون ان اختيار العبد محفوف من كلا الجانبين بفعل الله تعالى من الجانب الفوقاني بخلق الاختيار والارادة والهوى وميل النفس ومن الجانب التحتاني بخلق الفعل والشيعة يعتقدون ان اختياره من الجانب الفوقاني بفعل الله تعالى لا من الجانب التحتاني وهو خلق الفعل فانهم يقولون ان خلق الفعل وظيفة العبد وعلى العاقل هنا ان يتامل فان الجانب الفوقاني للاختيار اذا كان في يد الغير لزم الجبر ونشا ذلك الاشكال في امر الجزاء والثواب والعقاب فترك البديهة العقلية التي هي قاضية باستحالة صدور الايجاد من الممكن عن اليد مجانا ثم الانغماس في الوحل الشيطاني اي لطف يكون له وقد نقل سابقا برواية صاحب المحاسن وهو البرقي وبرواية الكليني عن ابي الحسن الكاظم انه قال لا يكون شيء الا ما شاء الله واراد وقد روى عن رئيس فقهاء اهل السنة ابي حنيفة الكوفي رحمه الله انه قال قلت لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق يا ابن رسول الله هل فوض الله الامر الى العباد فقال الله اجل من ان يفوض الربوبية الى العباد فقلت هل جبرهم على ذلك فقال الله اعدل من ان يجبرهم على ذلك فقلت وكيف ذلك فقال بين بين لا جبر ولا تفويض ولا كره ولا تسليط وضع اهل السنة [illegible] مذهبهم على هذه الرواية في مسئلة خلق الافعال حيث يعتقدون نفي الخلق عن العباد

ولا خلق الا الله ويثبتون الكسب لهم مطابقا للارشاد الامام الصادق وبهذه الرواية
بعينها في كتب الامامية فقد روى محمد بن يعقوب الكليني عن ابي عبد الله انه قال لا جبر ولا
تفويض ولكن امر بين امرين وروى الكليني ايضا عن ابراهيم عن ابي عبد الله مثل ذلك وروى
الكليني ايضا عن ابي الحسن محمد بن الرضا نحوه . واول علماء الشيعة بهذه الروايات المذكورة ص
الموافقة لاهل السنة صريحا فقالوا المراد من امر بين امرين من خلق القوة والقدرة والتمكين
على الفعل لا الدخل في ايجاد الفعل ولا يفهمون ان سؤال السائل عما اذا كان واين يذهبون
بجواب الامام بمجرد راوي ما ذكل يسئل عن تفويض خلق القوة والقدرة على الفعل فانه
بديهي البطلان وانما البحث والنزاع ان كان ففي خلق الفعل فجواب الامام بجعلونه
لغوا مهملا بتوجيههم هذا معاذ الله من ذلك ومع هذا لا يجدي هذا التوجيه لقفالات
هذا التفويض يوجد في نفيه ايضا علة البحث والاعتراض ومع قطع النظر في ذلك ان اهل
السنة في ايديهم روايات صريحة مستخرجة من كتب الشيعة تحسم مادة التأويل منها
الرواية التي اوردها صاحب الفصول من الامامية فيه وصححها عن ابراهيم بن عياش انه قال
سئل رجل الرضا ايكلف الله العباد ما لا يطيقون فقال هو اعدل من ذلك قال
فيقدرون على الفعل كما يريدون قال هم اعجز من ذلك فقد نفى الامام القدر
صريحا في هذا الحديث الصحيح ومنها ما في نثر الدرر سئل الفضل بن سهل علي بن موسى
الرضا في مجلس المأمون فقال يا ابا الحسن الخلق مجبورون قال الله اعدل ان يجبر
ثم يعذب قال فمطلقون قال الله احكم من ان يهمل عبده ويكله الى نفسه واذا اتضح
مخالفة علمائهم في عقيدتهم للائمة فاستمع ما القبهم به الائمة من الالقاب السيئة فقد
روى محمد بن بابويه القمي في كتاب التوحيد باسناد صحيح عن ابي عبد الله انه قال القدرية
مجوس هذه الامة ارادوا ان يصفوا الله بعدله فاخرجوه عن سلطانه وفيهم نزلت
هذه الآية يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر انا كل شيء خلقناه
بقدر وروى الكليني عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله شاء واراد وقدر وقضى قال
نعم قلت واحب قال لا الثالث عشر ان العبد ليس له اتصال مكاني وقرب جسماني
بالله تعالى ممكنا وما يتصور فيه من القرب فانما هو بالدرجة والمنزلة عنده تعالى ورضوانه
عنه فقط وهذا هو مذهب اهل السنة وقد ثبت في الاخبار الصحيحة المروية عن العترة
الطاهرة بروايات الشيعة ان الائمة قد نفوا عن الله تعالى المكان والاتصال والاين وغيرها
وقال اكثر فرق الامامية بالقرب المكاني والصوري ويحملون المعراج على الملاقات المتعارفة
الجسمانية

الجسمانية روى ابن بابويه في كتاب المعراج عن حمران ابن اعين عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال في تفسير قوله تعالى ثم دنى فتدلى ادنى الله عز وجل نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يكن
بينه وبينه الا قفص من لؤلؤ فيه فراش يتلألأ من ذهب فاراه صورة فقيل يا محمد اتعرف
هذه الصورة قال نعم هذه صورة علي ابن ابي طالب الثاني عشر ان رؤية الله تعالى ممكنة
عقلا ويراه المؤمنون بعيون رؤسهم جزما ويتشرفون في الجنة بهذه النعمة بحسب مراتبهم و
الكافرون والمنافقون محرومون منها وهذا هو مذهب اهل السنة وتمسكهم على هذا المطلب بالنقل
والعقل اما النقل فقوله تعالى حكاية عن موسى رب ارني انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر
الى الجبل فان استقر مكانه فسوف تراني ووجه الاستدلال به امران الاول ان سؤال موسى
الرؤية يدل على امكانها لان العاقل فضلا عن النبي لا يطلب المحال ولو تكليف الغير
ولا مجال للقول بجهل موسى عليه السلام بالاستحالة فان الجاهل بما لا يجوز على الله تعالى
لا يصلح للنبوة اذ الغرض من النبوة هداية الخلق الى العقائد الحقة والاعمال الصالحة ولا
ريب في نبوة موسى وانه من كبار الانبياء واولي العزم وايضا لا يصلح ان يقال انما سئل موسى
الرؤية لتكليف القوم حيث قالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة وقالوا ارنا الله جهرة
وليبكتهم اذ لو كانت الرؤية ممتنعة لوجب عليه ان يجهلهم ويزيح شبهتهم كما فعل بهم لما
قالوا اجعل لنا الها الآية وايضا لو كان سئلها لتكليفهم لقال رب ارهم ينظروا اليك و
الثاني انه تعالى علق الرؤية على استقرار الجبل وهو امر ممكن في نفسه والمعلق على الممكن ممكن
لان معنى التعليق الاخبار بوقوع المعلق عند وقوع المعلق به والمحال لا يثبت على شيء من التقادير
الممكنة وايضا صح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انكم سترون ربكم عيانا يوم القيمة
كما ترون هذا القمر لا تضامون وهذه الرؤية متعدية الى مفعول واحد فهي من رأى بالعين لا من رأى
القلب ووجه الاستدلال به ان الرؤية لو كانت محالا لما بشر بها النبي المؤمنين لان بشارة متحتمة
الوقوع والمحال لا يمكن وقوعه والتشبيه المذكور في الحديث تشبيه الرأي بالرأي في الجلي البين دون
المرئي بالمرئي وقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة والنظر المتعدي بالى هو بمعنى الرؤية
والى ههنا حرف جر لا اسم مفرد وليس النظر متعديا اليه بنفسه فان النظر حين يكون بمعنى
الانتظار وهو غم وتعب كما قيل الانتظار موت احمر لا نعمة ومسرة وقد سيقت الآية في بشارة
المؤمنين بنعيم الجنة وسرورها والانتظار يوجب الغم ولا يناسب سياق الآية واما العقل
فهو انا نرى الاعراض كالالوان والاضواء وغيرهما والجواهر كالطول والعرض في الجسم فلا بد

وذلك لان الامر بالوجود او الحدوث او الامكان والاول باطل ... لاصل ان المتعلق الرؤية

من علة مشتركة بينهما بل من شيء مشترك بينهما يكون المتعلق الاول للرؤية بهما فلم يبق
الا الوجود وهو مشترك بين الواجب والممكنات فيجوز رؤيته عقلا والمراد بالوجود مفهوم هو
مطلق الوجود الحقيقي وما به الموجودية وبالجملة المعتمد في مسئلة الرؤية اجماع الامة قبل حدوث
المبتدعين على وقوعها وهو مستلزم لجوازها وعلى كون الاية الكريمة محمولة على الظاهر المتبادر منها
وقد انكر الرؤية جميع فرق الشيعة الا المجسمة منهم وقالوا يستحيل رؤيته تعو وعقيدتهم هذه مخالفة
للكتاب والعترة اما الكتاب فقوله تعو وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقوله تعو في حق الكفار
كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فعلم ان المؤمنين لا يكون لهم حجاب عن ربهم وقوله تعو ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر
اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فقد علم ان المؤمنين والصلحاء سيكون لهم نظر
وكلام من الله تعالى الى غير ذلك من الايات الثاني ان متمسك هؤلاء المنكرين في نفي الرؤية ليس الا
الاستبعاد وقياس الغائب على الشاهد واشتباه العاديات بالبديهيات وغاية سوء الادب لمن
يؤول ايات الكتاب بمجرد استبعاد عقله الناقص ويصرفها عن الظاهر ولا يتفكر ولا يتأمل في معانيها
وفي اية لا تدركه الابصار نفي للادراك الذي هو بمعنى الاحاطة لا نفي الرؤية ولا يستلزم نفيه نفيها
لان الادراك والرؤية متباينان في الحقيقة وبملاحظة اسناده الى الابصار صار بوجه اخص منها
فانها ابصار او انكشاف المرئي التام بالبصر والادراك في اللغة الاحاطة بدليل قوله تعو حتى اذا
ادركه الغرق وقوله قال اصحاب موسى انا لمدركون ونفي احد المتباينين لا يستلزم نفي الاخر
وكذا نفي الاخص نفي الاعم واما ما يرادف العلم فهو المصطلح لا غير لان الادراك بمعنى العلم والاحاطة
ليس في اللغة اصلا ولا شك ان الاحاطة نقص لانه تعو نفيها مدح والرؤية ليست كذلك فمعنى
في معنى الاية ان الله تعو لا تحاط ذاته المقدسة بحاسة البصر ولو فرضنا كون الادراك بمعنى الرؤية
فكان نفيها في الاية بناء على العادة والظاهر ان رؤيته تعو ليست عادية بحيث كل من اراد فيراه ولا يمكن
لاحد ان يراه ما لم يره الله ذاته تعو وقد وقع في كلامه تعو نفي العادة بالاطلاق كقوله تعو انه يريكم
هو وقبيله من حيث لا ترونهم وبالاجماع يجوز رؤية الجن والشياطين بطريق خرق العادة بل
واقعة ولهذا استعظم واستبعد سؤال الكفار رؤيته ولا يكم مع انهم راوا الانبياء والصلحاء والمعنون
وايضا ليس النفي في الاية عاما في الاوقات فلعله مخصوص ببعض الحالات ولا في الاشخاص
فانه في قوة قولنا لا كل بصر يدركه مع ان النفي لا يوجب الامتناع واما العترة فقد روى ابن بابويه
عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله فقلت اخبرني عن الله عز وجل هل يراه المؤمنون يوم

القيمة

الظاهر

القيمة قال نعم الى غير ذلك من الاخبار [illegible] الثالث في [illegible] العقيدة الاولى اعلم
ان الشيعة يعتقدون ان بعث الانبياء واجب على الله تعو ولا يليق ذلك بمرتبة الربوبية
والالوهية فان الله هو الحاكم الموجب على عباده فمن يحكم عليه بوجوب شيء نعم تكليف العباد
وبعثة الانبياء واقع منه ولكن بمحض فضل وكرم بحيث لو لم يفعل ذلك لم يكن لهم مجال الشكاية
فاذا فعل فهو عين فضله ومحض رحمة وهذا هو مذهب اهل السنة ولو كان بعث الانبياء
واجبا عليه تعو لم يمتن ببعثهم في كثير من الايات قال الله تعو بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان
وقال تعو لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم الاية وغيرهما من الايات و
ظاهر ان ليس في اداء الواجب منة وايضا لو كان واجبا لما سئله ابراهيم وطلب منه البعث في
ذريته بناء على كونهم مكلفين ووجوب تكليفهم حيث قال ربنا وابعث فيهم رسولا من انفسهم
الاية لان الدعاء بما هو واجب الوقوع لغو لا معنى له والانبياء منزهون عن اللغو وعلم ان الامامية
لا بد عندهم ان لا يخلو زمان من نبي او وصي قائم مقامه وهم يعلمون بعث النبي او نصب الوصي
واجبا عليه تعو ولا يعتقد اهل السنة وجوب شيء على الباري تعو وعقيدة الشيعة هذه مخالفة
للكتاب والعترة اما الكتاب فلان كثيرا من اياته تدل على وجود زمن الفترة وخلوه عن النبوة و
الاثار بها كما قال الله تعو يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل وغيرها من الايات
وايضا تدل ايات كثيرة بالصراحة على ختم النبوة كقوله تعو ولكن رسول الله وخاتم النبيين وفي
انجيل يوحنا في الاصحاح الرابع عشر قال عيسى للحواريين وانا اطلب لكم من ابي ان يمنحكم ويعطيكم
فارقليط ليكون معكم دائما الى الابد وفارقليط في اللغة العبرية بمعنى روح الحق واليقين وهو لقب
نبينا صلى الله تعو عليه وسلم واما اخبار الائمة في هذا الباب فازيد من الحد والاحصاء وقد تواتر
عن الامير في صفة الصلوة على النبي في كتب الامامية بهذه العبارة اللهم داحي المدحوات وفاطر المسموكات
اجعل شرايف صلواتك ونوامي بركاتك على محمد عبدك ورسولك الخاتم لما سبق وايضا
ورد في بعض خطب الامير المتواترة عند الشيعة بهذه العبارة ارسله على فترة من الرسل وطول
هجعة بين الامم الى ان قال وامين وحيه وخاتم رسله وبشير رحمته ونذير نقمته وهذه الخطبة
كما تدل على ختم النبوة كذلك تدل على وقوع الفترة ايضا ومعنى الفترة انما هو ان لا يكون نبي
ولا قائم مقامه في الزمان ولو اريد في معنى الفترة عدم نبي في الزمان فقط لزم ان يكون زمن
الامير بعد وفات النبي صلى الله تعو عليه وسلم ايضا زمان الفترة وانت تعلم ان حكم زمان
الفترة قد انقطع بنبينا اخر الزمان لدوام شريعته الى يوم القيمة فلا يصح ان يقال بالفترة بعد
وفاته صلى الله تعو عليه وسلم العقيدة الثانية ان الانبياء افضل من جميع خلق الله حتى الملائكة المقربين

ولا يمكن ان يستوى غير النبي في الثواب والقرب والمنزلة عند الله تعـ فضلاً ان يكون افضل منه وبهذا
هو مذهب اهل الحق وجمع فرق الاسلام الا المعتزلة في الملائكة المقربين والامامية في الائمة الاطهار ولهم
في هذه المسئلة تنازع وتخالف كثير فيما بينهم ولكنهم اجمعوا على ان الامير افضل من غير اولى العزم من
الرسل والانبياء وليس بافضل من خاتم النبيين عليه وعليهم السلام واما غيره من سائر اولى العزم
فقد توقف فيه بعضهم كابن المطهر الحلي وغيره ويعتقد بعضهم انه مساولهم وهذا مخالف لما
ورد عن الائمة فقد روى الكليني عن هشام الاحول عن زيد بن علي ان الانبياء افضل من الائمة
وان من قال غير ذلك فهو ضال وروى ابن بابويه عن الصادق ما ينص على ان الانبياء احب
الى الله من علي والكتاب الله لانه يدل في جميع اياته على اصطفاء الانبياء واختيارهم على تمام
العالم والعقل يدل صريحاً على ان جعل النبي واجب الاطاعة وجعله آمراً وناهياً وحاكماً على
الاطلاق والامام نائباً وتابعاً له لا يعقل بدون فضيلة النبي عليه ولما كان هذا المعنى موجوداً
في حق كل نبي ومفقوداً في حق كل امام لم يكن امام افضل من نبي اصلاً بل يستحيل لان النبي
متوسط بين العبد والرب في ايصال الفيضان اليهم فمن يستفيض منه لو كان افضل منه
او مساوياً له لزم ان يكون ارفع منه في ايصال الفيض ومفيضاً له او مشتركاً به في الايصال
وهذا خلف وهم يقولون ان الامامة نيابة النبوة ومعلوم ان مرتبة النيابة لن تبلغ مرتبة
الاصالة ابداً فضلاً ان تفوقها وتمسكهم في هذا الباب عدة شبهات واهية ناشئة
من عدة اخبار انفردوا بها في كتبهم فلنحكم ابوجهها وقد تبين حال رواياتهم و
رجالهم وكيفية الحكم بصحة الاخبار الصادرة من علمائهم التي لا يستقيم الاحتجاج بها على
وفق القواعد الاصولية لانها معارضة للاجماع القطعي قبل ظهور المخالف فلا يجوز القول بظاهر
تلك الروايات بل يجب ان تأول وايضاً هي معارضة للروايات الاخر كرواية الكليني عن زيد
بن علي وابن بابويه عن الصادق المذكورة آنفاً وخبر الواحد وان كان بلا معارض ايضاً ظني لا
لا يتمسك به في اصول العقايد بل هو عند محققي الشيعة الامامية كابن زهرة وابن ادريس
وابن البراج والشريف المرتضى واكثر قدمائهم غير صالح للاحتجاج به وقد اختار متاخروهم
هذا المذهب ولهذا لم يعدوا اخبار الاحاد في الدلائل بل اوجبوا ردها خصوصاً في الاعتقادات
قال ابن المطهر الحلي في مبادي الوصول الى علم الاصول ان خبر الواحد اذا اقتضى علماً ولم يوجد
في الادلة القاطعة ما يدل عليه وجب رده وظاهر ان مدلول هذه الروايات ليس بموجود
في الدلائل القطعية بل خلافه يوجد ومع قطع النظر عن هذه الامور كلها لا دلالة ايضاً لتلك
الروايات على المدعى ولنذكر عدة من شبهاتهم ونبين عدم دلالتها على مدعاهم فنقول الشبهة
الاول

الاولى ان الائمة كانوا ازيد من الانبياء علماً فيكونون افضل منهم رتبة ايضاً لان الله تعالى يقول
قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون وقد روى الراوندي عن ابي عبد الله قال ان
الله فضل اولى العزم من الرسل على الانبياء بالعلم وورثنا علمهم وفضلنا عليهم وعلم رسول الله
صلى الله تعـ عليه وسلم ما لا يعلمون وعلمنا علم رسول الله صلى الله تعـ عليه وسلم وتلا الاية المذكورة
الجواب عن هذه الشبهة بان هذا الخبر بعد تسليم صحته يدل على زيادة الائمة في العلم واستيعابهم
علوم السابقين لان المتأخر يكون مطلعاً على علم المتقدم وناظراً فيه فيحيط بعلمه بخلاف المعاصر
والمتقدم فانه لا يمكن له ذلك مثاله ان النحوي في هذا العصر يكون مطلعاً على مسائل اللباب
والوافي وتصانيف ابن مالك وابن هشام والازهري وغيرهم ممن سبقوا من النحاة ويكون
بلا شبهة علمه بمسائل النحو ازيد من علم كل من هؤلاء المذكورين لان كل واحد منهم لم يكن
مطلعاً على المسائل المستخرجة لغيره والافكار الناشئة من طبعه لتبعه وقد تقرر ان الصناعات
انما تتكامل بتلاحق الافكار وهذا النحوي المتأخر حصل له الوقوف على كلها ومع هذا لا يكون
رتبته في النحو مساوية لرتبة احد من اولئك العلماء فضلاً عن ان يتقدم عليهم لان الرسوخ في العلم
وتعمق النظر والغور والفكر ومعرفة المسائل بدلائلها ودراية المأخذ لكل دقيقة واستخراج
المسائل النادرة بقوة الفحص والتتبع في كلام العرب بالاصالة فضيلة لا يبلغها الاستيعاب
والعبور بتلك المسائل اصلاً وكذا المنطقي في هذا الزمان لا يكون مساوياً في المرتبة
للمعلم الاول والمعلم الثاني والشيخ الرئيس فضلاً عن ان يقال انه افضل منهم وسابقهم في
الدرجة مع انه يعلم مستخرجات كل منهم بحيث لم يكن لكل منهم الاطلاع بها اصلاً والذي قرأ
العروض لا يفوق خليل بن احمد سلمنا ولكن لا يلزم من كثرة العلم كثرة الثواب ومدار
الفضل عند الله على كثرة الثواب لا على كثرة العلم والا فيلزم تفضيل الخضر على موسى وهو خلاف
الاجماع سلمنا ولكن كثرة العلم الموجبة لكثرة الثواب هو العلم الذي يكون مدار الاعتقاد
والعمل عليه لا العلوم الزائدة وذلك العلم هو المراد في الاية المذكورة وكل نبي كان ذلك العلم
حاصلاً له بوجه اتم ولو كان للائمة او لغيرهم من العلماء فضل وزيادة في العلم يكون
ذلك في العلوم الاخر والدليل على هذا المدعى ان كل نبي لو لم يكن العلم الذي عليه مدار
الاعتقاد والعمل حاصلاً له بوجه اتم كيف يخرج عن عهدة التبليغ وبيان الاحكام وكيف
يتم غرض البعثة ومع قطع النظر عن هذه الامور كلها لا يذهب عليك ما في هذه الرواية
من الخلل والفساد فان توريث الائمة علم الانبياء وتفضيلهم عليهم بذلك التوريث كما ذكر
فيها يلزم منه ان يكون الائمة افضل من نبينا صلى الله تعـ عليه وسلم ايضاً اذ وجه التفضيل

وهو توريث العلم ثابت ههنا ايضاً وهو فاسد البتة بالاجماع وثانياً علم الائمة لتعليمهم
علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تابع وفرع لعلمه وعلم الانبياء اصل واول وبالذات
وما بالتبع لا يبلغ درجة ما بالذات وحيث قال تعالى وما كان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله
يجتبي من رسله من يشاء فآمنوا بالله ورسله وقال ايضاً عالم الغيب فلا يظهر على غيبه
احداً الا من ارتضى من رسول الآية يتبين منه ان غير الانبياء ليس لهم علم كعلم
علم الانبياء فبطل عنه التساوي والزيادة بالطريق الاولى ومع هذا الاستشهاد بالآية
المذكورة اغرب لان معناها عدم الاستواء بين العالم والجاهل كما هو الظاهر والانبياء ما
كانوا جاهلين بالاجماع وغاية ما في الباب تسليماً ان الائمة كان علمهم زائداً على علم
الانبياء لا ان الائمة علماء والانبياء جهال معاذ الله من ذلك **الشبهة الثانية**
انهم تمسكوا برواية الحسن بن كثير عن ابي ذر قال نظر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى علي ابن
ابي طالب وقال هذا خير الاولين والآخرين من اهل السموات والارضين وايضاً برواية
عن ابي وائل عن عبد الله ابن عباس قال حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال
لي جبريل علي خير البشر من ابى فقد كفر **الجواب** عنها بان هذه الروايات مما تفرد الامامية
بها وحال رواتهم قد اتضح سابقاً ومع هذا فان الروايتان ساقطتا الاعتبار عند الامامية
ايضاً وليس لهما سند صحيح لان الحسن بن كثير ومن بعده من الرواة كلهم مجاهيل وضعفاء
كما نص عليه علماء رجالهم ومع هذه كلها لا تنطبق على المدعى لان التخصيص بغير الانبياء
في مثل هذه العمومات شائع في كلام الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فلو لم يذكر في موضع واحد
اعتماداً على غيره مما ذكر فيه يكون ذلك التقييد ملحوظاً فيه ايضاً فيا سلف على ذلك الغير والعام
المخصوص لا يكون حجة في القطعيات لكونه ظنياً فلا يعبأ به في الاعتقاديات سلمنا
العموم في الاشخاص ولكن لا نسلم العموم في الاوقات لان الامر لم يكن هذه الخيريات العامة
حاصلة في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بلا نزاع لكون النبي افضل منه البتة ولكونه داخلا
في البشر والاولين والآخرين فالمراد غير ذلك الوقت والمراد من الاولين والآخرين والبشر
من كانوا في وقته وهو صحيح عند اهل السنة لانه افضل البشر في زمن خلافته ولا نزاع لاحد فيه
ولا محذور **الشبهة الثالثة** انهم تمسكوا برواية السعد ابن عبد الله ابن ابي خلف الاشعري
القمي في كتاب القصاص عن ابي جعفر عليه السلام وبرواية الكليني في الكافي عن ابي عبد الله
عليه السلام انهما قالا في تفسير قوله تعالى قل الروح من امر ربي هو خلق اعظم من جبريل و
ميكائيل لم يكن مع احد ممن مضى غير محمد وهو مع الائمة يوفقهم ويسددهم **الجواب**

عنها

عنها بان الحديث الاول قد وقع في سنده هشام ابن سالم ومعلوم انه كان مجسماً وملعوناً
من حضرات الائمة وفي سند الحديث الثاني ابو بصير وهو قد اعترف بكذبه على الائمة واخفاء
اسرارهم سلمنا الصحة ولكن فحوى هذا الحديث منافية لعصمة النبي والائمة لان المحتاج
الى المؤدب والناصح انما هو من لا يكون معصوماً ولهذا ليست الملائكة محتاجة الى المؤدب
فلزم من تلك الرواية ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والائمة كان لهم نقصان ظاهر
في العصمة بالنسبة الى الانبياء السابقين حاصلاً فانهم كانوا كاملين في العصمة موفقين
مسددين من انفسهم غير محتاجين في ذلك الى من سواهم من المخلوقات وكان للنبي والائمة
افتقار الى من يؤدبهم في كل وقت وينبههم ويسددهم بالصواب معاذ الله من هذا الاحتمال
الفاسد في جنابه وايضاً نقول كون الروح مع النبي هل هو شرط للعصمة اولا فعلى الاول يلزم
ان لا يكون الانبياء الذين لم يكن الروح معهم معصومين وهو باطل بالاجماع
وعلى الثاني يلزم ان لا يكون النبي والائمة كانوا معصومين بلا مصاحبة الروح وهؤلاء بعينه
ولقد تناقض شيخهم ابن بابويه فقال في كتاب الاعتقاد ان الله لم يخلق خلقاً افضل من محمد
والائمة وهؤلاء احب احباء الله وان الله يحبهم اكثر من غيرهم من جميع خلقه وبريته ثم
هو قد روى في كتاب الامالي برواية صحيحة في ضمن خبر طويل في قصة تزوج سيدتنا فاطمة
بالامير رضي الله عنهما عن الصادق عن ابائه ان الله تعالى قال لسكان الجنة من الملائكة وارواح
الرسل ومن فيها الا اني زوجت احب النساء اليّ من احب الرجال اليّ بعد النبيين وهذه الرواية
تنادي باعلى صوت ان الانبياء احب الى الله من الامير لكونه احب بعدهم ولا عذر لابن بابويه
في هذا التناقض الصريح والتهافت القبيح الا ان يقول ليس للكذاب حفظ لا غير **العقيدة**
[illegible] ان الانبياء معصومون من التقول وقول الكذب والبهتان مطلقاً عمداً كان
او سهواً قبل النبوة او بعدها وقال الامامية يجوز لهم ذلك من البهتان وقول الكذب
بل قد يجب عليهم تقية مع ان الكذب لو جاز على الانبياء ولو تقية لم يبق الوثوق والاعتماد
على قولهم وانتقض غرض البعثة ولو كانت التقية جائزة للانبياء لما امكن تبليغ احكام
الله تعالى للناس بالضرورة لان الاحتياج بالتقية في اول الامر الذي لا يكون لهم محبة وناصر اكثر
واشد ولو اظهروا في ذلك الوقت خلاف حكم الله تعالى مخافة ايذاء القوم متى يعلم حكم
الله بعد ذلك وكيف يتصور عليه فيجب عليهم ان يبلغوا اهل امرهم تبليغه لقوله تعالى يا
ايها الرسول بلغ ما انزل اليك الآية ولو لحقهم مخافة كما قال تعالى الذين يبلغون رسالات الله و
يخشونه ولا يخشون احداً الا الله وكفى بالله حسيباً ولو كان الانبياء فعلوا بالتقية لما عادهم

الكفار وكذبوهم واذوهم وجادلوا قومهم ليلاً ونهاراً وصبروا على ما اصابهم من القتل و
الضرب والشتم وغير ذلك فثبت ان التقية ليست جائزة لهم اصلاً العقيدة الرابعة
ان الانبياء لابد لهم من معرفة الواجبات الايمانية قبل البعثة وبعدها بالضرورة لان الجهل
في العقايد موجب للكفر ومعاذ الله ان يكون هذا الجهل لجنابهم الاقدس نعم انهم لا يحصل
لهم علم بوجود الاحكام الشرعية بدون ورود الوحي اليهم وقد ورد باعتبار عدم هذا العلم
قوله تع وعلمك ما لم تكن تعلم وقد اجمع على هذه العقيدة جماهير المسلمين واليهود والنصارى
الا الامامية فانهم قالوا لا يكون معرفة اصول العقايد حاصلة للانبياء حين البعثة بل وقت
المناجاة والمكالمة معاذ الله من هذا الاعتقاد الباطل الذي بطلانه بديهي لا يحتاج الى دليل العقيدة
الخامسة ان الانبياء معصومون من صدور ذنب يكون الموت عليه هلاكاً خلافاً للامامية
فانهم رووا في حق بعض الانبياء صدور هذا الذنب منه روى الكليني عن ابن ابي يعفور انه
قال سمعت ابا عبد الله يقول وهو رافع يده الى السماء رب لا تكلني الى نفسي طرفة عين ولا
اقل من ذلك فما كان باسرع من ان تحدر الدمع من جوانب لحيته ثم اقبل علي فقال يا ابن ابي
يعفور ان يونس ابن متى وكله الله الى نفسه اقل من طرفة عين فاحدث ذلك قلت فبلغ به كفرا
اصلحك الله فقال لا ولكن الموت على تلك الحال كان هلاكاً واعلم ان ما يظهر من نص الكتاب
في امر يونس انه ذهب عن قومه بلا اذن ربه فعوتب على هذا الامر وايضاً تعجل في الدعاء على قومه
ولم يتحمل على شدائد ايذائهم وتكذيبهم كما ينبغي لاولي العزم وظاهر ان هذين الامرين ليسا
بذنب فضلاً عن ان يكونا كبيرة فلأن يونس قد قامت عنده قرائن قوية على ان قومه لن يؤمنوا
به فدعا عليهم وايضاً خاف بعد انكشاف العذاب عنهم ان يؤذوه ايذاء شديداً ويكذبوه
تكذيباً مربحاً حيث لم يلحق بهم العذاب على وفق وعده فلهذا هرب وفر منهم ولم ينتظر حكم الله
فيه ولما كان منصب الانبياء اعلى وارفع عوتب على هذا القدر عتاباً شديداً وادب وتنبه وما ورد
في القرآن المجيد في حقه فظن ان لن نقدر عليه فهو مشتق من القدر بمعنى التضييق والاخذ
الشديد من قبيل قوله تع الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر لا من القدرة حيث يثبت فساد
عقيدته والدليل الصريح على هذا ما وقع بعده فنادى في الظلمات اذ لن يصح تفريع الدعاء
والنداء على معنى القدرة بخلاف ذلك المعنى المذكور فانه الصق به فحاصل المعنى على ما قلنا انه ظن
انا لن نضيق عليهم ولن ناخذهم اخذاً شديداً في العقاب فتاب واستغفر لما فعله جاء
للقبول واعتراف يونس بالظلم على نفسه حيث قال اني كنت من الظالمين انما هو لهضم
النفس والتضرع في جنابه تعالى والعمل القليل كثيراً كما هو دأب الصالحين او لاجل ترك الاولى فانه

بحق

في حق الانبياء في حكم المعصية والظلم في حق عوام الناس العقيدة السادسة ان آدم ابو البشر
كان صفي الله بريئاً من الحسد والبغض معصوماً من الاصرار على معصية الله تع وهذا مذهب
اهل السنة لقوله تع ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى وقوله تع فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب
عليه انه هو التواب الرحيم وقوله تع ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران على
العالمين وقد وصفه الشيعة بالحسد والبغض وسائر الخصال الذميمة وانه مصر على
عصيان الله تع وما ثبت لابليس من القبائح كالحسد وترك امتثال الامر بالسجود وغير
ذلك تماماً حصل لابيه آدم يثبته الشيعة لآدم بسبب الائمة فانه حسدهم ولم يقربوا لاتهم
روى ابن بابويه في عيون اخبار الرضا عن الامام الرضا انه قال ان آدم لما اكرمه الله
بسجود الملائكة له وادخاله الجنة قال في نفسه انا اكرم الخلق فنادى الله عز وجل ارفع
راسك يا آدم فانظر الى ساق عرشي فرفع آدم راسه فوجد فيه مكتوباً لا اله الا الله محمد رسول الله
علي ولي الله امير المؤمنين وزوجته فاطمة سيدة نساء العالمين والحسن والحسين سيدا شباب
اهل الجنة فقال آدم يا رب من هؤلاء فقال عز وجل هؤلاء من ذريتك وهم خير منك ومن جميع
خلقي ولولاهم ما خلقتك وما خلقت الجنة والنار ولا السماء ولا الارض فاياك ان تنظر
اليهم بعين الحسد فاخرجك من جواري فنظر اليهم بعين الحسد فسلط عليه الشيطان حتى
اكل من الشجرة التي نهى الله تع عنها وروى ابن بابويه ايضاً في عيون الاخبار عن المفضل
ابن عمر عن ابي عبد الله قال لما اسكن الله عز وجل آدم وزوجته الجنة قال لهما كلا منها رغداً
حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين فنظر الى منزلة محمد وعلي وفاطمة و
الحسن والحسين والائمة من بعدهم فوجدها اشرف المنازل التي في الجنة فقالا ربنا لمن
هذه المنزلة فقال الله عز وجل ارفعوا رؤسكم الى ساق عرشي فرفعا رأسهما فوجدا اسماء محمد
وعلي وفاطمة والحسن والحسين والائمة مكتوبة على ساق العرش بنور من نور الجبار جل
جلاله فقالا يا ربنا ما اكرم هذه المنزلة عليك وما احبهم اليك وما اشرفهم لديك
فقال الله تع لولاهم ما خلقتكما هؤلاء خزنة علمي وامنائي اياكما ان تنظرا اليهم بعين
الحسد وتتمنيا منزلتهم عندي ومحلهم من كرامتي فتدخلا من ذلك في نهيي وعصياني فتكونا على سري صح
من الظالمين فوسوس اليهما الشيطان فدلاهما بغرور وحملهما على تمني منزلتهم فنظرا
اليهما بعين الحسد فخذلا لذلك ينبغي للعاقل ان يتامل في مدلول هذين الخبرين فانهما
كم ذكر فيهما من اهانة آدم وتحقيره اذ الحسد مطلقاً من المذمومات والقبائح وامراض القلب
واسقام الروح باجماع اهل الملل والنحل خصوصاً حسد الاكابر والاخيار من عباد الله

فانه كبيرة من عمدة الكبائر وهم ينسبونه الى آدم خاصة بعد تفسيره الله وتاكيده التام له في منعه فعلى
مذهبهم لم يبق الفرق بين ادم وابليس فان ما فعله ابليس في حقه فعله آدم في حق اولاده
بل فعل آدم صار اقبح من فعل ابليس فان ابليس لم يكن له علاقة بآدم من وجه بل كانت المباينة
بينهما بالكلية بخلاف آدم فانه كان بينه وبين هؤلاء الكبار علاقة الابوة والبنوة فلزم
قطيعة رحم القريب وحرمان الاولاد الذي هو من المحالات العادية في سلامة الفطرة فنسب الى نبي وحدهم
هو اول الانبياء وكان قبلة الملائكة وساكن الجنة معاذ الله من ذلك هذا حال آدم وفعله
في حق العباد عند الامامية واما معاملته في حق الله تعالى فنشرحها على طبق ما عندهم
من الرواية الاخرى روى محمد بن الحسن الصفار عن ابي جعفر قال الله تعالى لآدم وذريته
التي اخرجها من صلبه الست بربكم وهذا محمد رسول الله وعلي امير المؤمنين واوصياؤه من بعدي
ولاة امري وان المهدي انتقم به من اعدائي واعبد به طوعا وكرها قالوا اقررنا وشهدنا
وادم لم يقر ولم يكن له عزم على الاقرار به ولا يخفى ان هذا الخبر قد ذكر فيه كفر آدم صريحا اذ يلزمه
كفر الجحود وهو نوع اشد من انواع الكفر الاربعة وتكفير نبي قد خلقه الله بيده ونفخ فيه من
روحه وقال في حقه ان الله اصطفى آدم وامر الملائكة بالسجود له كم له بعد عن الدين والايمان
وقد انكر الشريف المرتضى خبر الميثاق في كتابه المسمى بالدرر والغرر حمية للاسلام في الجملة
وحكم بوضع ذلك الخبر واختراعه واخرج ابن الصفار وشيوخه عن دائرة الايمان ولله الحمد
والعجب من علماء هذه الفرقة انهم لا يتاملون في نظم الكتاب ولا يجدون ان محل العتاب
على آدم ليس الا اكل الشجرة المنهي عنه فقط وما هو كبيرة بالاجماع ولو كان هذه الامور
وقعت منه كان على الله ان يجعل محل العتاب تلك الامور لا اكل الشجرة المنهي عنه فيخبرنا
بها دونه ليكون لابي بكر وعمر وعثمان عبرة في ذلك فيجتنبوا عن امثال هذه القبائح وقد
لوحظ في كتبهم رواية اخرى ايضا من الامامية في ترك العهد الذي كان على آدم روى ابن الصفار
المذكور في قوله تعالى ولقد عهدنا الى آدم قال عهد الله الى آدم في محمد والائمة من بعده فترك ولم يكن له
عزم انهم كذا واصل الحقيقة ان هذا ابن الصفار المذكور كان رجلا علجا من علوج المجوس
وكان اسم جده فرخ وهو كان يعد نفسه من موالي موسى بن عيسى الاشعري وقد بقي في طينته
الخبيثة المجوسية غاية الامر انهم كانوا يتسترون بالتشيع والدليل الصريح على هذا ان ابن
الصفار يروي عن الائمة روايات تقدح بالحقيقة في الائمة ايضا كالاخبار المذكورة لان كلا من
طوائف الملتين من اليهود والنصارى والمسلمين قد اجمعوا على فضيلة ابي البشر آدم وكرامته
على الله تعالى واصطفائه على العالمين واذا انتشرت مثل هذه الروايات عن الائمة في العالم

يعتقد

يعتقد الناس قاطبة في حق الائمة ببطلان امامتهم وعدم حقيقتها بل بعدم ديانتهم ويتنفرون
عنهم بهذه الكلمات ويحدث في الاسلام ابتلاء عظيم ويحصل للمجوس مدعاهم واماني قلوبهم
من زوال نور الاسلام وبحمد الله تعالى قد اطلع اهل السنة على خباثة هؤلاء القوم وطرحوا
رواياتهم ولكن الشيعة لما اضلهم الشيطان عن طريق الصواب وتركهم تبعا لهؤلاء الشيوخ
المضلين جعلوا دينهم وايمانهم مبنيا على رواية هؤلاء الكفرة وبذلوا ايمانهم في سبيل متابعة
اولئك الابالسة ومن يضلل الله فما له من هاد [illegible] ان احدا من الانبياء
لم يستعف عن الرسالة قط ولم يعتذر في اداء احكام الله تعالى اصلا وهذا هو مذهب اهل السنة
وقال الامامية ان بعض اولي العزم من الرسل استعفوا عن الرسالة واظهروا الاعتلال وعدم
الموافقة وجنوا العذر منهم موسى على نبينا وعليه السلام فانه لما قال له تعالى وناداه بلا واسطة احد
يا موسى ان ائت القوم الظالمين قوم فرعون قال موسى في جوابه اعفني من هذا الامر اني اخاف
ان يكذبون ويضيق صدري من الباطنة ولا ينطلق لساني ايضا لكون العقدة فيه فيقصر
في تقرير المطلب ولهم علي ذنب بما قتلت منهم نفسا فاخاف ان يقتلون بدله فارسل الى هرون
وهو اخي افصح مني لسانا واجعله رسولا الى فرعون واياي دعني والامامية يخرجون هذه
المعاني من آيات الكتاب ويفهمونها من كلام الله تعالى مع ان الاستعفاء عن الرسالة متضمن لرد
الوحي ومستلزم لعدم الانقياد وترك الامتثال لامر الله تعالى والانبياء معصومون عن مثل هذه
الامور وانت تعلم انهم لا محل لهم بالتمسك في آيات الكتاب الواردة في احوال موسى بل تلك
الآيات عند التامل مجحرة لهم ومكذبة لدعواهم هذه لان موسى لم ينقل منه فيما حكى عنه في
القرآن المجيد هذا القول ولو بمعناه اعفني من هذا الامر اصلا ولم يذكر من قبله فيه قط وكذا
هذا القول ارسل هرون بالرسالة اليهم بدلا مني وهذه كلها ناشئة من سوء فهم علماء
هذه الفرقة وشدة وقاحتهم نعم قد بين مخافة تكذيب قوم فرعون وقتلهم اياه قبل
اداء الرسالة وضيق صدره وقصور لسانه ولكن لا من جهة الاستعفاء والاعتلال بل
لطلب المعين على امتثال الامر وتمهيد العذر في طلب المعين وهذا عين الحجة لقبوله
لا على رده وفي ايته واجعل لي وزيرا من اهلي هرون اخي اشدد به ازري واشركه في امري ودفعه
ورد في تفسير هذا لهم لان غرض موسى كان تشريك اخيه بنفسه في الرسالة لا لدفعه
عن نفسه ولا جعل هرون في مكانه وكذا قوله اخاف ان يكذبون واخاف ان يقتلون
انما كان لمحض الاستدفاع عن نفسه البلاء واستجلاب الحفظ من رب الارض والسماء
لا دفع هذا المنصب العالي عن نفسه نعوذ بالله تعالى من سوء الفهم والظن لا سيما في حق

الانبياء، وخصوصاً اولى العزم **العقيدة الثامنة** ان المبعوث من عند الله تعالى الى الخلق
كافة هو محمد ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم صلى الله تعالى عليه وسلم لا علي ابن ابي طالب
ابن عبد المطلب وان جبرائيل امين الله على وحيه الذي جاء به الى النبي عليه الصلوة والسلام
من عند ربه لا من نفسه ولم يخن في اداء الرسالة قط وخالفت الغرابية احدى فرق
الشيعة في ذلك ولا يمكن الاحتجاج عليهم بالكتاب لانه وصل الى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بواسطة جبرئيل وهو غير مقبول عندهم ولا بقول الائمة لان شهادتهم لجدهم وشرفه
يعود اليهم بل لا بد من ان يحتج عليهم بالتورية لانها نزلت دفعة واحدة في الطور بلا واسطة
احد مكتوبة على الالواح لم يكن فيها دخل لجبريل. قال الله تعالى في السفر الرابع من التورية لابرهيم
ان هاجر تلد ويكون من ولدها من يده فوق الجميع ويد الجميع مبسوطة اليه بالخشوع آه
ولم يكن ذلك الولد الا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وحده لان علياً كرم الله تعالى وجهه كان في زمن
الخلفاء الثلاثة مغلوباً خائفاً مظلوماً. وفي السفر الخامس منها يا موسى اني مقيم لبني صد
اسماعيل بنياً من بيت اخيهم واجرى قولي في فيه ويقول لهم ما آمره به آه وهذا النبي لا بد
ان يبعث في بني اسماعيل وعلي ابن ابي طالب لم يبلغ قط امر الله تعالى بل هو من اتباع نبي
وقته فليس ذلك النبي الا محمد ابن عبد الله. وفي الزبور يا احمد فاضت الرحمة على
شفتيك من اجل ذلك ابارك عليك فتقلد السيف فان بهاءك وحمدك الغائب ونوركيت
كلمة الحق فان ناموسك وشرايعك مقرونة بهيبة يمينك سهامك مسنونة والامم يخرون
تحتك كتاب حق جاء الله من اليمن والتقديس من جبل فاران وامتلأت الارض من
تحميد احمد وتقديسه وملك الارض ورقاب الامم. وفي موضع اخر منه لقد انكسفت السماء
من بهاء احمد وامتلأت الارض من حمده الى غير ذلك من نصوص الانجيل مما هو مذكور
في الترجمة وعندي ان هذا مما لا حاجة الى اقامة الحجة على بطلانه، ومن انكر شمس الضحى
فليترك مع شيطانه **العقيدة التاسعة** ان معراج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى السماوات
بشخصه حق وليس لاحد من اهل عصره مشاركة له في ذلك لقوله تعالى سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى وقوله تعالى ولقد رآه نزلة اخرى عند
سدرة المنتهى الى قوله تعالى لقد رأى من آيات ربه الكبرى وكتب الامامية مشحونة من كلام
الائمة في ذلك وخالف اكثر فرق الشيعة في هذه المسئلة فبعضهم انكر اصل المعراج مستدلين
بشبهات الفلاسفة من استبعاد الحركة السريعة وخرق السموات وقد برهن عليها في كتب
الكلام وبعضهم انكر الاختصاص وقالوا ان ابا منصور العجلي قد صعد ايضاً بجسده
في اليقظة

وهم منصورية



بيتي
بدل

في اليقظة الى السموات وشافه الله تعالى وكالمه ومسح الله تعالى بيده فوق رأسه والعجلي هذا
هو الذي اخرجه الامام الصادق من بيته وطرده ثم ادعى الامامة لنفسه ومن الامامية
من يقول بمشاركة الامير في المعراج ومنهم من قال لا ولكن راى وهو في الارض ما راه
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على العرش سبحانك هذا بهتان عظيم اذ لو كانت تلك الرؤية
ممكنة من الارض لم كلف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى الصعود فيلزم على هذا تفضيل الامير على
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد تبين بطلانه **العقيدة العاشرة** نصوص الكتاب وسنن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كلها محمولة على معانيها الظاهرة وان التكاليف لم ترتفع وذهب
فرق كثيرة من الشيعة كالسبعية والخطابية والمنصورية والعمرية والباطنية والقرامطة
والرزامية الى ان كل ما ورد في الكتاب والسنة من الوضوء والتيمم والصلوة والصوم
والزكوة والحج والجنة والنار والقيامة والحشر ونحوها غير محمولة على ظاهرها بل هي اشارات
الى اشياء اخر لا يعلمها الا الامام المعصوم كقول السبعية ان الوضوء موالاة الامام
والتيمم الاخذ من المأذون في غيبة الامام والصلوة عبارة عن الرسول الناطق بالحق
بدليل ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والغسل عبارة عن تجديد العهد للامام والجنة
هي البدن عن سقوط التكاليف الشرعية والنار مشقة حمل التكاليف والعمل بالظواهر. واما
القائلون بارتفاع التكاليف الشرعية بالكلية فهم المنصورية القائلون من لقي امام الوقت
سقط عنه جميع التكاليف بنفسها فيفعل حينئذ ما يشاء لان الجنة عبارة عن الامام
وبعد الوصول الى الجنة لا يبقى تكليف. والعمرية القائلون امر الشريعة مفوض الى حجة
الوقت فان شاء اسقطها او زاد او نقص. **العقيدة الحادية عشرة** ان الله تعالى لم
يرسل ملكاً الى احد في الارض من البشر بعد خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وسلم وقالت الامامية
كان الامير يوحى اليه والفرق بين وحي الرسول وبين وحي الامير ان الرسول كان يشاهد الملك
والامير يسمع صوته فقط روى الكليني في الكافي عن السجاد ان علي ابن ابي طالب كان محدثاً
وهو الذي يرسل اليه الملك فيكلمه ويسمع الصوت ولا يرى الصورة. وهذه الرواية كذب
مع انه يناقضها الروايات الاخر الثابتة عندهم عن الائمة منها ان الرسول عليه الصلوة و
السلام قال ايها الناس لم يبق من النبوة الا المبشرات ومنها ما كان الباري تعالى انزله
من الكتاب المختوم بخواتم الذهب الى نبي الزمان وهو اوصله الى الامير والامير اوصله الى
الامام الحسن وهكذا الى المهدي وكان السابق يوصي اللاحق ان يفك خاتماً واحداً
من ذلك الكتاب ويعمل بما فيه فاذا كان الامر كذلك لم يكن حاجة الى ارسال الملك

والايحاء وذهبت طائفة من الامامية الى ان سيدة النساء فاطمة عليها السلام كان يوحى اليها
بعد وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد جمع ذلك الوحي وسماه مصحف فاطمة واكثر الوقايع
الآتية وفتن هذه الامة مذكوره فيه والائمة انما كانوا يخبرون الناس باخبار الغيب من ذلك
المصحف سبحانك هذا بهتان عظيم وقول جسيم العقيدة الثانية عشرة ان الامام لا
يجوز له ان ينسخ حكما من الاحكام الشرعية وان يبدله وذهبت الامامية الى جواز ذلك مستدلين
بروايات مفتراة على الائمة منها ما رواه ابن بابويه القمي عن ابي عبد الله انه قال ان الله تعالى
آخى بين الارواح في الازل قبل ان يخلق الاجسام بالفي عام فلو قد قام قائم اهل البيت
ورث الاخ من الذين آخى بينهما في الازل ولم يورث الاخ من الولادة ومما يدل على كذب
هذه الرواية ان التكاليف الشرعية لما كانت لازمة لعامة الناس لابد ان تكون منوطة
بالعلامة الظاهرة والامور الجلية كالتوالد والقرابة ونحوهما مما يدركه البشر والمواخاة الازلية
لا يدركها العقل ونص الامام لا يمكن في كل فرد فرد والحاصل ان هذه العقيدة مخالفة
لظاهر العقل لان الامام خليفة النبي في ترويج الشريعة وتعليمها فان كان له دخل في تبديل
الاحكام وتغييرها انقض خلافته مع انه ليس بشارع وكذا النبي لقوله تعالى شرع لكم من الدين
وقوله تعالى ولكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا نسئله تعالى ان يعصمنا من مثل هذا الزلل ويوفقنا
الى ما يحب من القول والعمل الباب الخامس في الامامة وفيه ست تنبيهات الاول
اعلم ان اول ما اختلف فيه من مسائل هذا الباب كون نصب الامام واجبا على العباد
او على الله تعالى فاهل السنة على الاول والشيعة على الثاني والفطرة شاهدة للاول اذ كل فرقة
تقرر لانفسهم رئيسا من بينهم وكذا الشرع ايضا اذ الشارع قد وضع شرائط الامام
واوصافه ولوازمه بوجه كلي كما هو شانه في الامور الجبلية كالنكاح ولوازمه مثلا وايضا لا معنى
للوجوب عليه تعالى بل هو مناف للالوهية والربوبية كما هو مقرر في محله وايضا كل ما يتعلق به
بوجود الرئيس العام من امور المكلفين من اقامة الحدود والجهاد وتجهيز الجيوش الى غير ذلك
واجب عليهم فلابد وان يكون النصب واجبا عليهم لان مقدمة ما يجب على احد وجب عليه
الا ترى ان الوضوء وتطهير الثوب وستر العورة واجب على المصلي كالصلوة لا عليه تعالى وهذا
ظاهر وايضا ان تاملنا علمنا ان نصب الامام من قبل الباري يتضمن مفاسد كثيرة
لان آراء العالم مختلفة واهواء نفوسهم متضادة ففي تعيين رجل لتمام العالم في جميع الازمنة
الى منتهى بقاء الدنيا ايجاب لتهييج الفتن وجر الامامة على التعطيل ودوام الخوف
والتزام الاختفاء كما وقع للجماعة الذين يعتقد الشيعة امامتهم فمع هذا قولهم نصب
الامامة

الامامة لطف في غاية السفاهة يضحك عليه اذ لو كان لطفا لكان بالتأييد والاظهار لا
بغلبة المخالفين والانتصار فاذا لم يكن التأييد في البين لم يكن النصب لطفا كما يظهر
لذي عينين وما اجاب عنه بعض الامامية بان وجود الامام لطف ونصرته وتمكينه لطف
اخر وعدم تصرف الائمة انما هو من فساد العباد وكثرة الفساد فانهم خوفوهم ومنعوهم
بحيث تركوا بخوفهم على انفسهم اظهار الامامة واذا ترك الناس نصرتهم لسوء اختيارهم
فلا يلزم قباحة في كونه واجبا عليه تعالى والاستتار بخوف من سنن الانبياء فقد اختفى صلى الله
تعالى عليه وسلم في الغار خوفا من الكفار ففيه غفلة عن المقدمات المأخوذة في الاعتراض اذ
المعترض يقول الوجود بشرط التصرف والنصرة لطف وبدونه متضمن للمفاسد فالواجب
في الجواب التعرض لدفع لزوم المفاسد ولم يتعرض له كما لا يخفى وايضا يرد على القائل بكونه
لطفا اخر ترك الواجب عليه تعالى وهذا اقبح من ترك النصب وايضا يقال عليه هذا اللطف
الاخر اما من لوازم النصب اولا فعلى الاول لزم من تركه ترك النصب لان ترك اللازم يستلزم
ترك الملزوم وعلى الثاني لم يبق النصب لطفا للزوم المفاسد الكثيرة بل يكون سفها
وعبثا تعالى الله عن ذلك وايضا ما ذكره من تخويف الناس للائمة غير مسلم وهذه كتب
التواريخ المعتبرة في البين وايضا التخويف الموجب للاستتار انما هو اذا كان بالقتل وهذا
لا يتصور في حق الائمة لانهم يموتون باختيارهم كما اثبت ذلك الكليني في الكافي وبوب له
وايضا لا يفعل الائمة امرا الا باذنه تعالى فلو كان الاختفاء بامره تعالى وقد مضت مدة والخفاء
هو الخفاء فلا لطف بلا امتراء وايضا ان كان واجبا للتخويف لزم ترك الواجب في حق
الذين لم يكونوا كذلك كزكريا ويحيى والحسين وان لم يكن واجبا بان كان مندوبا لزم
على من اختفى ترك الواجب الذي هو التبليغ لاجل مندوب وهو فحش وان كان امر الله تعالى
مختلفا بان كان في حق التاركين بالندب مثلا وفي حق المستترين بالفرض لزم ترك
الاصلح الواجب بزعم الشيعة في احد الفريقين وهو باطل ولا يمكن ان يقال الاصلح في
حق كل ما فعل لانا نقول ان الامام بوصف الامامة لا يصلح اختلاف وصفه كالعصمة لان
اختلاف اللوازم يستلزم اختلاف الملزومات فيلزم ان لا يكون احد الفريقين اماما
فلا يكون الاصلح في حقهم الا احد المخالفين والا لزم اجتماع النقيضين كما ان الموضوع اذا كان
ماخوذا بالوصف العنواني فثبوت المحمول له بالضرورة بشرط الوصف يكون لازما ويمتنع
حمل نقيضه عليه كما لا يخفى وايضا نقول الاختفاء من القتل نفسه محال لان موتهم
باختيارهم وان كان من خوف ايذاء البدن يلزم ان الائمة فروا من عبادة المجاهدة

وتحمل المشاق في سبيل الله تعالى . وهذا بعيد عنهم ومع هذا لا معنى لاختفاء صاحب الزمان
بخصوصه فانه يعلم باليقين انه يعيش الى نزول عيسى ولا يقدر احد على قتله وانه سيملك
الارض بحذافيرها فباي شيء يتخوف ويختفي ولم يظهر الدعوة ويتحمل المشقة كما فعله سيد
الشهداء . وما قاله المرتضى في كتابه تنزيه الانبياء والائمة من انه فرق بين صاحب
الزمان وبين ابائه الكرام فانه مشار اليه بانه مهدي قائم صاحب السيف قاهر
للاعداء منتقم منهم مزيل للدولة والملك عنهم فله مخافة لا تكون لغيره فكلام لا لب فيه
لان خوف القتل نفسه قد علمت ومع هذا معلوم لنا باليقين ان احدا لن يقتله ابدا وايضا
الا يعلم ان المخالفين لا يقبلون من احد دعوى المهدوية قبل الف سنة . وان المهدي
يظله السحاب لا سقف السرداب . وانه يظهر في مكة لا في سر من رائى ويدعو الناس
بعد الاربعين من عمره لا في زمن الطفولية ولا الشيخوخة على ان السيد محمد الجونفوري
في الهند ادعى المهدوية ولم يقتل ولم يخوف . وايضا قد كثر محبوه وناصروه في زمن
الدولة الصفوية اكثر من رمل الصحاري والحصى . فالاختفاء مناف لمنصب الامامة
الذي بناه على الشجاعة والجراة فهلا عزم وصبر واستقام الى ان ظفر . وهلا كان
كالقوم الذين قال الله تعالى فيهم وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما
اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين ثم ما حكى اولا
من قصة الغار واستتار سيد الابرار من خوف الكفار فكلام واقع في غير موقعه لان
استتاره عليه الصلوة والسلام لم يكن لاخفاء دعوى النبوة بل كان من جنس التورية
في الحرب حتى ان الكفار لم يطلعوا على مقصده ولن يسدوا الطريق عليه . وهذا ايضا
كان ثلاثة ايام فقياس ما نحن فيه عليه غاية حماقة وقباحة فرق واضح لا يخفى على من
له ادنى عقل بين الاختفاء الذي كان مقدمة لظهور الدين والغلبة على الكافرين وبين الا
ختفاء الذي لازمه الخذلان وترك الدعوى وانتشار الطغيان . فالاول تلوح مياه
الهمة من اسرته وتتبلج انوار النصرة من تحت طرته . بخلاف الثاني فغبار الجبن يلوح
على خده . والفرار عن الدعوى مرسوم على صدره . فاي فرق سيحرنا الامام لنفسه في مدة
الغيبة راي ملك ملكه . ولو ابتغى صاحب الزمان فرصة ثلاث مائة سنة فكان ثلاث
ليالي وعوض الغار سرداب سر من راى وبدل المدينة المنورة دار المؤمنين قم . ودار
الايمان كاشان . وبدل الانصار شيعة فارس والعراق فالابد في هذه الصورة اجمع

الاسباب .

الاسباب . واتخذ الاصحاب . ثم اخذ لكشف الغمة . واصلاح حال الامة . لتحمل اهل
السنة وغيرهم بهذه الشرائط . واذ ذلك . فليست هذه الامامة . بل هي لعمرك قيامة .
وقد ترك الشيخ مقداد صاحب كنز العرفان من المتاخرين طريق القدماء . وقال كان
الاختفاء لحكمة استاثر بها الله تعالى في علم الغيب عنده ويرد عليه ان هذا ادعاء مجرد يمكن
ان يقال بمثله في كل امر يكون منافيا للطف فلا يثبت اللطف في شيء وبه يفسد كلام
الشيعة كله لان مبنى ادلتهم عليه يقولون ان امر كذا لطف واللطف واجب عليه تعالى ص
فليتامل . والله سبحانه يحق الحق وهو يهدي السبيل . التنبيه الثاني نعم ان قوله تعالى
ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله وقوله تعالى الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلوة واتوا
الزكوة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وقوله تعالى وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا لما صبروا
الى غير ذلك من الايات يدل على ان هداية الناس والصبر على مشقة مخالطتهم من لوازم الامامة
وكذا الجهاد في سبيل الله والعقل يحكم بذلك . وقد قال امير المؤمنين لا بد للناس من امير بر
او فاجر يعمل في امرته المؤمن . ويستمتع فيها الكافر ويبلغ فيها الاجل . ويامن بها السبل .
ويوخذ به للضعيف من القوي حتى يستريح بر ويستراح من فاجر كذا في نهج البلاغة و
لا يمكن حمله على التقية لما ذكره في نهج البلاغة من انه رضي الله تعالى عنه قاله لما سمع قول الخوارج
لا امارة فلا محل للتقية في مقابلتهم فتامل في هذا الكلام . وتفكر في هذا المقام . ترى الفلاح
اوضح من الصباح . وان الحق عند اصحاب الجنة . واهل السنة والله تعالى اعلم . التنبيه
الثالث العدالة شرط الامامة لا العصمة بمعنى امتناع صدور الذنب كما في الانبياء خلافا
للشيعة سيما الامامية والاسماعيلية قالوا لا بد منها علما وعملا وهو مخالف للكتاب والعترة
اما الكتاب فقوله تعالى ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا فكان واجب الطاعة بالوحي
ولم يكن معصوما بالاجماع وقوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة فكان قبل النبوة اماما
وخليفة وصدر منه ما صدر . ويدل على ذلك قوله تعالى فعصى آدم ربه فغوى وقوله ثم اجتباه
ربه والاجتباء في قوله تعالى في حق يونس فاجتباه ربه فجعله من الصالحين الاصطفاء للدعاء
وبعده ورده اليه لا الاستنباء اذ قد ثبت قبل ذلك نعم وان يونس لمن المرسلين اذ ابق
الى الفلك المشحون بخلاف ما نحن فيه كذا قيل فليتامل . واما اقوال العترة فقد اسلفنا
قول الامير لا بد للناس الخ وايضا روي في الكافي ما قال الامير لاصحابه لا تكفوا عن مقالة بحق
او مشورة بعدل فاني لست آمن ان اخطى والحمل على المشورة الدنيوية ياباه الصدر كما لا يخفى
وايضا روى صاحب الفصول عن ابي مخنف انه قال كان الحسين يبدي الكراهة من

صلح اخيه الحسن مع معاوية ويقول لوجزاني كان احب اليّ مما فعله اخي واذا اخطأ احد المعصومين
الآخر ثبت خطاء احدهما بالضرورة لامتناع اجتماع النقيضين، وايضاً في الصحيفة
الكاملة للسجاد. وقد ملك الشيطان عناني في سوء الظن، وضعف اليقين، واني
اشكو سوء مجاورته لي وطاعة نفسي له. قطعاً انه على الصدق والكذب مناف للعصمة، ومن
ادلتهم على العصمة ان الامام لو لم يكن معصوماً لزم التسلسل بيان الملازمة ان المحوج الى نصب
هو جواز الخطأ للامة فلو جاز الخطأ عليه ايضاً لافتقر الى آخر وهكذا فيتسلسل ويجاب بمنع
ان المحوج ما ذكر بل المحوج تنفيذ الاحكام ودرء المفاسد وحفظ بيضة الاسلام مثلاً
ولا حاجة في ذلك الى العصمة بل الاجتهاد والعدالة كافيان ولما لم يكن اثم على التابع
اذ ذاك استوى جواز الخطاء وعدمه سلمنا لكن التسلسل بل تنتهي السلسلة الى النبي
سلمنا لكنه منقوض بالمجتهد النائب عن الامام في الغيبة عند الامامية وليس بمعصوم
اجماعاً فيلزم ما لزم والجواب هو الجواب، ومن الادلة ايضاً انه حافظ للشريعة فكيف
الخطاء، ويجاب بالمنع بل هو مروج والحفظ بالعلماء لقوله تعالى والربانيون والاحبار بما
استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء، وقوله تعالى كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون
الكتاب وبما كنتم تدرسون وايضاً اذا كان الحفظ بالعلماء زمن الفترة وفي الغيبة على
ما في كشكول الكرامة للحلى فلي الحضور كذلك، سلمنا لكن الحفظ بالكتاب والسنة و
الاجماع لا بنفسه، ومنع الخطاء في هذه الثلاثة والآراء لا دخل لها في صلب الشريعة
فلا ضرورة في حفظها سلمنا ولكن ذلك منقوض بالنائب، وقد يقال بان وجود المعصوم
لو كان ضرورياً للامن من الخطاء لوجب ان يكون في كل قطر بل في كل بلدة اذ الواحد لا
يكفي للجميع بل هو مستحيل بداهة لانتشار المكلفين في الاقطار والحضور مستحيل عادة
ونصب نائب لا يفيد لجواز الخطاء، وعدم امكان التدارك سيما في الغيبة والوقائع اليومية
اذ الاطلاق ممنوع، وعلى تسليم الاعلام اما برسول ولا عصمة او بكتاب والتلبيس جائز على
ان الفهم انما هو باستعمال قواعد الرأي وضوابط القياس، والكل مظنة الخطاء فلا يحصل
المقصود الا بنصب معصوم في كل قطر وهو محال التنبيه الرابع الامام لا يلزم ان يكون
منصوصاً من البارى تعالى لان نصبه واجب على العباد كما تقدم تعيين الرئيس مفوض اليهم
وهو الاصلح لهم وقالت الامامية لا بد ان يكون منصوصاً من قبله تعالى كما ان نصبه واجب
عليه تعالى وهذا مخالف للعقل والنقل اما الاول فقد مر واما الثاني فلقوله تعالى وجعلناهم
ائمة ونريد ان نجعلهم ائمة وهو الذي جعلكم خلائف في الارض الى غير ذلك ولم يكن

في احد من تلك الفرق

في احد من تلك الفرق نص بل كان براي اهل الحل والعقد فمعنى الجعل القاء اختياره في
قلوب مسموعي القول فينصبونه فان عدله تعالى والاخبار وتيد قبض طالوت بقضاة
الملوك فنادوا بانه ملك كما لا يخفى على المتتبع فافهم. والله تعالى اعلم، التنبيه الخامس
لا يلزم ان يكون الامام افضل اهل العصر عنده تعالى اذ قد خلف طالوت وداود وداود اشويل
موجود ان نعم لا بد لاهل الحل والعقد نصب الافضل رياسة وسياسة لا عبادة ودراسة
، والشيعة على خلاف هذا وقد علمت ردهم اجمالاً واشترطوا اما اشترطوا لنفي الخلافة عن
الثلاثة لعدم العصمة والنص ونفي الافضلية مجال بحث، وهذه نبذة يسيرة في الرد وسياتي
التفصيل في اثبات الخلافة ان شاء الله تعالى التنبيه السادس وهذا اهم التنبيهات
اعلم ان الامام بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلا فصل ابو بكر الصديق باجماع اهل الاسلام
وقد تفردت الشيعة بانكار ذلك وقالوا الامامة كذلك لعلي رضي الله تعالى عنه.
وعند اهل الحق له بعد الثلاثة ثم لابنه الحسن رضي الله تعالى عنه والصلح لمصالح رآها
وهو اللائق بذاته الكريمة لا الخوف من جنده كما افترى اذ قد ورد في كتب الشيعة خطبة له
يقول فيها انما فعلت ما فعلت اشفاقاً عليكم وقد ثبت في اخرى اوردها المرتضى في
صاحب الفصول انه قال لما ابرم الصلح بينه وبين معاوية ان معاوية قد نازعني حقاً
لي دونه فنظرت الصلح للامة وقطع الفتنة وقد كنتم بايعتموني على ان تسالموا من سالمني و
تحاربوا من حاربني ورأيت ان حقن دماء المسلمين خير من سفكها ولم ارد بذلك الا صلاحكم
فهاتان الخطبتان يدلان على ان الصلح للمصلحة لا للعجز وعدم الناصر، والثانية ايضاً تدل
بالصراحة على اسلام الفريق الثاني لان المصالحة لاهل الكفر والردة لمخافة الفتنة لا تجوز بل
ترك قتالهم وغلبتهم هو الفتنة لقوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله،
وايضاً قد سبق ما كان يقوله الحسين في صلح الحسن افنسى ان الضرورات تبيح
المحظورات ثم اظهار الكراهة لخلاف المصلحة المعقولة للكاره لا تكون قبيحة، وايضاً
الاختلاف بين الاكابر الذين في المصالح المنجر الى عدم الرضا لا يقدح في احد الجانبين فليحفظ
ثم لا يغتر بما يقوله اهل الزور على اهل السنة من انهم يقولون بخلافة معاوية بعد الشهيد حاشا
وكلا بل هم يقولون بصحة خلافته بعد صلح الحسن الا انه غير راشد والراشدون هم الخمسة
بل قالوا انه باغ فان قلت اذا ثبت بغيه لم لا يجوز لعنه جوابه ان اهل السنة لا يجوزون
لعن مرتكب الكبيرة مطلقاً فعلى هذا لا تخصيص بالباغي لانه مرتكب كبيرة ايضاً على انه اذا
كان باغياً بلا دليل واما اذا كان بغيه بالاجتهاد ولو فاسداً فلا اثم عليه فضلاً عن الكبيرة

الصلاح

ولنشهد لهم قوله تعـ واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات والامر بالشيء نهى عن ضده
عند الامامية فالنهي عن اللعن واضح نعم ورد اللعن في الوصف في حق اهل الكبائر مثل
قوله تعـ الا لعنة الله على الظالمين وقوله تعـ فنجعل لعنة الله على الكاذبين لكن هذا اللعن
بالحقيقة على الوصف لا على صاحبه ولو فرض عليه يكون وجود الايمان مانعا والمانع مقدم كما
هو عند الشيعة وايضا وجود العلة مع المانع لا يكون مقتضيا فاللعن لا يكون مترتبا على
وجود الصفة حتى يرتفع الايمان المانع وقوله تعـ والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا
اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا
انك رؤف رحيم نص في طلب المغفرة وترك العداوة بحيث جعل مترتبا على الايمان
من غير تقييد ولنشهد لهم ايضا ما تواتر عن الامير من نهى لعن اهل الشام قالت الشيعة
والنهي لتهذيب الاخلاق وتحسين الكلام كما يدل قوله في هذا المقام اني اكره لكم ان تكونوا
سبابين • واهل السنة يقولون هو مكروه للامام فينبغي كراهته لنا وعدم محبوبيته
وجعله قربة وان لم نعلم وجه الكراهة • وايضا روى في نهج البلاغة عنه رضى الله تعـ
عنه ما يدل صراحة على المقصود وهو انه لما سمع لعن اهل الشام خطب وقال اصبحنا
نقاتل اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيغ والاعوجاج والشبهة والتاويل
فاذا صحت الروايتان في كتب الامامية حملنا الاولى على من كان يلعنهم بالوصف وهو
جائز لا مطلقا بل لمن يبلغ الشريعة كالانبياء اذ قد يحتمل لبيان قباحة تلك الصفات
واما الغير فهو في حقه مكروه لانه لو اعتاده لخشي في حق من ليس اهلا له • وحملت الثانية
على من كان يلعن اهل الشام بتعيين الاشخاص غافلا عن منع الايمان فاعملنا
الروايتين لان الاصل في الدلائل الاعمال دون الاهمال • وقال بعض علماء الشيعة
البغي غير موجب للعن على قاعدتنا لان الباغي آثم لكن هذا الحكم مخصوص بغير المحارب
للامير ولنا هو كافر عندنا بدليل حديث متفق عليه عند الفريقين انه صلى الله تعـ عليه
وسلم قال للامير حربك حربي وانه قال لاهل العبا انا سلم لمن سالمتم حرب لمن حاربتم
وحرب الرسول كفر بلا شبهة فكذا حرب الائمة • قال اهل السنة هذا مجاز للتهديد والتغليظ
بدليل ما حكم به الامير من بقاء ايمان اهل الشام • واخوتهم في الاسلام على ان قوله حرب
الرسول كفر ممنوع اذ قد حكم على اكل الربا بحرب الله ورسوله معا قال تعـ فان لم تفعلوا
فاذنوا بحرب من الله ورسوله وعلى قطاع الطريق كذلك قال تعـ انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله الاية فلم تحكم الشيعة بكفر هؤلاء • هذا ولنرجع الى ما كنا فيه ولنورد عمدة
ايات

وتفسد
ايات قرانية واخبار عن العترة تدل على المرام وتوضح المقام اصل الشيعة وتبطل
هذه القاعدة الشنيعة وبالله تعـ الاستعانة والتوفيق • ومنه يرجى الوصول الى سواء
الطريق فمن الايات قوله تعـ وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم
في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم
من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون
الحاصل ان الله تعـ وعد المؤمنين الصالحين الحاضرين وقت النزول بالاستخلاف
والتصرف كما جعل بني اسرائيل متصرفين في مصر والشام كداود عليه السلام الوارد في حقه
يا داود انا جعلناك في الارض خليفة وغيره من انبياء بني اسرائيل • وبازالة الخوف من
الاعداء الكفار والمشركين بان يجعلهم في غاية الامن حتى يخشاهم الكفار ولا يخشون احدا
الا الله وبتقوية الدين المرتضى بان يروجه ويشيعه كما ينبغي ولم يقع هذا المجموع الا زمن
الخلفاء الثلاثة لان المهدى ما كان موجودا وقت النزول • والامير وان كان حاضرا لكن
لم يحصل له رواج الدين كما هو حقه بزعم الشيعة بل صار اسوء واقبح من عهد الكفار كما صرح
به المرتضى في تنزيه الانبياء والائمة مع ان الامير وشيعته كانوا يخفون دينهم خائفين هائبين
من افواج اهل البغى دائما وايضا الامير فرد من الجماعة ولفظ الجمع حقيقة في ثلاثة افراد فصاعدا
والائمة الاخرون لم يوجد فيهم مع عدم قصورهم تلك الامور كما لا يخفى وخلف الوعد ممتنع
اتفاقا فلزم ان الخلفاء الثلاثة كانوا الموعودين من قبله تعـ بالاستخلاف وخلافتهم هو معنى
الخلافة الراشدة المرادفة للامامة وقال الملا عبد الله المشهدي في اظهار الحق بعد الفحص الشديد
يحتمل ان يكون الخليفة بالمعنى اللغوى والاستخلاف الاتيان باحد بعد احد كما ورد في حق بني
اسرائيل عسى ربكم ان يهلك عدوكم ويستخلفكم في الارض والمعنى الخاص مستحدث بعد
الرحلة جوابه انا متى قلنا ان الاستخلاف غير مستعمل في الكلام بالمعنى اللغوى ولكن القاعدة
الاصولية للشيعة ان الالفاظ القرانية ينبغي ان تحمل على المعاني الاصطلاحية الشرعية
حتى الامكان لا على المعاني اللغوية والا فالشرعية كلها تفسد ولا يثبت حكم كما لا يخفى وايضا
كيف يصح تمسكهم انت مني الخ المنظم اليه اخلفني في قومي وكيف التمسك بحديث يا علي
انت خليفتي من بعدي وتعسف المدققون من الشيعة في الجواب عن هذه الاية و
توجيهها واحسن الاجوبة عندهم اثنان • الاول ان من للبيان لا للتبعيض والاستخلاف
الاستيطان قلنا حمل من الداخلة على الضمير على البيان مخالف للاستعمال وبعيد عن المعنى
في الاية الكريمة وان قال به البعض سلمنا لكن لا يضرنا لان المخاطبين هم الموعودون

تلك المواعيد وقد حصلت لهم الا ان الاستخلاف غير معقول للكل حقيقة فالحصول للبعض
حصول للكل باعتبار المنافع وايضا قيد وعملوا الصالحات وكذا الايمان يكون عبثا اذ الاستيطان
يحصل للفاسق وكذا الكافر وايضا حاشا القرآن من العبث، الثاني ان المراد الامير ففط
وصيغة الجمع للتعظيم او مع اولاده قلنا يلزم تخلف الوعد كما لا يخفى اذ لم يحصل لاحد منهم تمكين
دين ورفع الخوف والناس شاهده على ذلك، وانظر بها المنصف الغريف، واللوذعي الظريف
الى ما قاله الامام، مما يحسم فيه الاشكال في هذا المقام، ذكر في نهج البلاغة للمرتضى الذي
هو اصح الكتب عندهم ان عمر بن الخطاب لما استشار الامير عند انطلاقه لقتال فارس وقد
جمعوا للقتال، اجابه ان هذا الامر لم يكن نصره، ولا خذلانه بكثرة ولا قلة، وهو دين الله تعالى الذي
اظهره، وجنده الذي اعزه وايده، حتى بلغ ما بلغ، وطلع حيث طلع، ونحن على وعد من الله تعالى
حيث قال عز اسمه، وعد الله الذين امنوا وتلا الاية والله تعالى منجز وعده، وناصر جنده، ومكان
القيم في الاسلام مكان النظم من الخرز، فان انقطع النظام تفرق ورب متفرق لم يجتمع والعرب
اليوم وان كانوا قليلا فهم كثيرون بالاسلام، عزيزون بالاجتماع، فكن قطبا واستدر الرحى
بالعرب، وصلهم دونك نار الحرب، فانك ان شخصت من هذه الارض تنقضت عليك
العرب من اطرافها واقطارها حتى يكون ما تدع وراءك من العورات اهم اليك مما بين
يديك، وكان قد آن للاعاجم ان ينظروا اليك غدا يقولون هذا اصل العرب، فاذا اقطعتموه
استرحتم فيكون ذلك اشد لكلبهم عليك، وطمعهم فيك، فاما ما ذكرت من مسير القوم
الى قتال المسلمين فان الله سبحانه وتعالى هو اكره لمسيرهم منك، وهو اقدر على تغيير ما يكرهه
، واما ما ذكرت من عددهم فانا لم نكن نقاتل فيما مضى بالكثرة وانما كنا نقاتل بالنصر
والمعونة انتهى بلفظه المقدس فتدبر منصفا، فارتفع الاشكال، واتضح الحال، و
الحمد لله رب العالمين، ومنها قوله تعالى قل للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم اولي
باس شديد تقاتلونهم او يسلمون فان تطيعوا يؤتكم الله اجرا حسنا وان تتولوا كما توليتم
من قبل يعذبكم عذابا اليما المخاطب بعض القبائل ممن تخلف عن الرسول صلى الله تعالى
عليه وسلم في غزوة الحديبية لعذر بارد وشغل كاسد، وقد اجمع الفريقان انه لم يقع
بعد نزول هذه الاية الا غزوة تبوك ولم يقع فيها الا القتال ولا الاسلام، فتعين الغزو
والداعي ليس جناب الرسول عليه الصلوة والسلام لا محالة فلا بد ان يكون خليفة
من الخلفاء الثلاثة الذين وقعت الدعوة في عهدهم كما في عهد الخليفة الاول لما نعي الزكوة
اولا واهل الروم اخرا، وفي عهد الخليفة الثاني والثالث كما لا يخفى على المتتبع فقد صحت
خلافة

دليل النظام

٦

خلافة الصديق لان الله تعالى وعد واوعد ورتب كلا على الاطاعة والمعصية فهلا يكون ذلك
المطاع المتفاد له بالوجوب اما ما المنصف يعرف ذلك وقد خبط ابن المطهر الحلي وقال يجوز
ان يكون الداعي الرسول عليه الصلوة والسلام في تلك الغزوات التي وقع فيها القتال ولم ينقل
لنا واذ فتح هذا الباب، فيقال يجوز عزل الامير بعد الغدير ونصب ابي بكر وتحريض الناس
على اتباعه، ولم ينقل لنا فانظر وتعجب، وقال بعض الداعي هو الامير فقد دعا الى قتال النا
كثين، والقاسطين والمارقين، وفيه ان قتل الامير اياهم لم يكن لطلب الاسلام بل لانتظام
احوال الامام، ولم ينقل في العرف القديم. والجديد ان يقال لاطاعة الامام اسلام،
و لمخالفته كفر ومع هذا نقل الشيعة، روايات صحيحة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حق
الامير انه قال انك يا علي تقاتل على تاويل القرآن كما قاتلت على تنزيله وظاهر ان المقاتلة
على تاويل القرآن لا تكون الا بعد قبول تنزيله وذلك لا يعقل بدون الاسلام بل هو عينه فلا
يكون المقاتلة على التاويل مع المقاتلة على الاسلام بالضرورة وهو ظاهر، ومنها قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين
اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه
من يشاء. والله واسع عليم مدح الله تعالى في هذه الاية الكريمة الذين قاتلوا المرتدين باكمل
الصفات واعلى المراتب وقد وقع ذلك من الصديق وانصاره بالاجماع لان ثلاث فرق
قد ارتدوا في اخر عهده عليه السلام، الاولى بنو مدلج قوم اسود العنسي ذي الخمار الذي
ادعى النبوة في اليمن وقتل على يد فيروز الديلمي. الثانية بنو حنيفة اصحاب مسيلمة الكذاب
المقتول في ايام خلافة الصديق على يد وحشي، الثالثة بنو اسد قوم طليحة ابن خويلد المتنبي
ولكنه آمن بعد ان ارسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خالدا وهرب منه الى الشام وقد
ارتد في خلافة الصديق سبع فرق بنو فزارة قوم عيينة بن حصين وبنو غطفان قوم قرة
بن سلمة وبنو سليم قوم ابن عبد ياليل وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة وبعض بني تميم قوم
سجاح بنت المنذر، وبنو كندة قوم اشعث بن قيس الكندي وبنو بكر في البحرين وارتدت
فرقة في زمن عمر رضي الله تعالى عنه، والتحقت بالنصارى الى الروم وقد استاصل الصديق
كل فرقة ونجعهم واسترد هم الى الاسلام كما اجمع عليه المورخون كافة ولم يقع للامير ذلك
بل كان متحسرا على ما هنالك، وكم قال ابتليت بقتال اهل القبلة كما رواه الامامية، و
تسمية منكري الامامة مرتدين مخالفة للعرف القديم والحديث على ان المنكر للنص غير كافر
كما قاله الكاشي وصاحب الكافي وانظر الى ما قال الملا عبد الله صاحب اظهار الحق

ما نص فان قيل فان لم يكن النص الصريح ثابتاً كما في باب خلافة الامير فالامامة كما ذكرت
وان كان لزم ان يكون جماعة الصحابة مرتدين العياذ بالله تعالى اجيب ان انكار النص الذي
هو موجب للكفر انما هو اعتقاد ان الامر المنصوص باطل وان كذبوا في ذلك التنصيص
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حاشا اما لو تركوا الحق مع علمهم بوجوبه للاغراض الدنيوية
وحب الجاه فيكون ذلك من الفسوق والعصيان لا غير ثم قال فالذين اتفقوا على خلافة
الخليفة الاول لم يقولوا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نص عليها لاحد. وقال بما لا
يطابق الواقع فيها معاذ الله بل منهم من انكر بعض الاحيان تحقق النص واول بعضهم
كلام الرسول عليه الصلوة والسلام تاويلا بعيدا انتهى كلامه. وايضاً قال الامير في بعض
خطبه المروية عندهم اصبحنا نقاتل اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيغ والاعوجاج
والشبهة والتاويل وايضاً قد منع السب كما تقدم وسب المرتد غير منهي عنه قطعاً النظر
وسلمنا ان الامير قاتل المرتدين فالمقاتل لهم زمن الخليفة الاول شريك في المدح ايضاً
وان لزم الخلف لعموم من في الشرط والجزاء كما هو مقرر في الاصول والمقاتل هو وانصاره لا الامير
اذ لم يدفع احد منهم ولا عاكره اذ هم غير موصوفين بما ذكر فلكم شكى الامام منهم. وعلى بعدم
الرضا عنهم. ورد ذلك ما في نهج البلاغة في خطابهم. انبئت ان بسرا قد اطلع اليمن.
واني والله لاظن هؤلاء القوم سيدالون منكم. باجتماعهم على باطلهم وتفرقكم عن حقكم
وبمعصيتكم امامكم في الحق وطاعتهم امامهم في الباطل. وبادائهم الامانة الى صاحبهم.
وخيانتكم وبصلاحهم في بلادهم. وفسادكم فلو ائتمنت احدكم على قعب لخشيت ان يذهب
بعلاقته اللهم اني قد مللتهم وملوني. وسئمتهم وسئموني. فابدلني بهم خيراً منهم.
وابدلهم بي شراً مني اللهم امث قلوبهم كما يماث الملح بالماء. لوددت والله لو ان لي بكم الف
فارس من بني فارس بن غنم هنالك لو دعوت اتاك منهم. فوارس مثل ارمية الحميم.
ويقول في خطبة اخرى. احمد الله على ما قضى وقدر من فعل وعلى ابتلائه بكم ايتها الفرقة
التي اذا امرت لم تطع. واذا دعوت لم تجب. ثم قال بعد كلام. واني لصحبتكم قال الى
والنهج مملو من امثال هذه الكلمات. ومحشو من مثل هذه الشكايات. فانظر هل يمكن
تطبيق الاوصاف القرآنية على هؤلاء الاقوام. وهل يجتمع النقيضان وكلام الله كاذب
او كلام الامام. وايضاً يستفاد من سياق الآية وسباقها ان فتنة المرتدين تدفع
بسعي القوم الموصوفين ويتحقق اصلاح الدين اذ الآية سيقت لتسلية قلوب
المؤمنين وتقويتهم ولازالة خوفهم من المرتدين وفتنتهم ولم تندفع مقاتلات الامير

الا الى الفتنة كما لا يخفى

[illegible]

الا الى الفتنة كما لا يخفى هذا وبقيت ايات كثيرة وادلة غزيرة تركناها اكتفاء بما ذكرناه واعتمادا
على ان المنصف يكفيه ما سطرناه. واما اقوال العترة فمنها ما اورده المرتضى في نهج البلاغة
عن امير المؤمنين من كتابه الذي كتبه الى معاوية. وهو اما بعد فان بيعتي بالمدينة لزمتك
وانت بالشام فانه بايعني القوم الذين بايعوا ابا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه فلم
يكن للشاهد ان يختار ولا للغائب ان يرد وانما الشورى للمهاجرين والانصار فان
اجتمعوا على رجل وسموه اماما كان لله رضى فان خرج منهم خارج بطعن او بدعة ردوه الى ما
خرج منه فان ابى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى واصلاه جهنم وساءت
مصيرا. ومنتهى ما اجاب الشيعة عن امثال هذه انه من مجارات الخصم ودليل الزامي
وهو تحريف لا ينبغي لعاقل ولا يليق بفاضل. اذ فيه غفلة واغماض عن اطراف الكلام.
الزائدة على قدر الالزام. اذ يكفي فيه بيعة اهل الحل والعقد كما لا يخفى وايضاً الدليل الالزامي
لا بد ان يكون مسلماً عند الخصم. ومعاوية لا يسلم ما ذكر بشرك الى ذلك كتبه الى الامير كما هو مذكور
عند الامامية وغيرهم لمذهبه كما يظهر منها ان كل مسلم قرشي مطلقاً اذا كان قادراً على
تنفيذ الاحكام. وامضاء الجهاد وحماية حوزة الاسلام. وحفظ الثغور. ودفع الشرور.
وبايعه جماعة من المسلمين من اهل العراق او من اهل الشام. او من المدينة المنورة فهو الامام
. وانما لم يتبع الامير لاتهامه له بقتلة عثمان. وحفظ اهل الجور والعصيان. وما كان
يعتقده قادراً على تنفيذ الاحكام. واخذ القصاص الذي هو من عمدة امور شريعة سيد
الانام. وذاك بزعمه. ومقتضى فهمه. ومن اجلى البديهيات ان بيعة المهاجرين والانصار التي لم تكن خافية على معاوية قط لو حسنها معتقداً لم يذكر في مجالسه ومكاتيبه قوادح
الامير بل خطا تلك البيعة ايضاً بالصراحة كما هو معروف من مذهبه على ما لا يخفى على الخبير
فما ذكر في مقابلته من بيعة المهاجرين والانصار دليل تحقيقي مركب من المقدمات الحقة
ينتج المطلوب. ومنها ما في النهج ايضاً عن الامير لله بلاد ابي بكر لقد قوم الاود وداوى
العلل. واقام السنة خلف البدعة. ذهب نقي الثوب قليل العيب. اصاب خيرها. و
اتقى شرها. ادى لله طاعته. واتقاه بحقه. رحل وتركهم في طرق متشعبة لا يهتدي فيها
الضال. ولا يستيقن المهتدي. وقد حذف الشريف صاحب النهج حفظاً لمذهبه لفظ
ابي بكر. واثبت بدله فلان وتابعه الاوصاف الا ابا بكر ولهذا الابهام اختلف الشراح فقال
البعض هو ابو بكر وبعض هو عمر ورجح الاكثر الاول وهو الاظهر فقد وصفه المعصوم من
الصفات باعلى مراتبها فناهيك به وناهيك بها وغاية ما اجابوا ان مثل هذا المدح

كان من الامام لاستجلاب قلوب الناس لاعتقادهما بالشيخين اشد الاعتقاد. ولا يخفى على
المنصف ان فيه نسبة الكذب لغرض دنياوي مظنون الحصول بل كان اليأس منه حاصلا قطعا
وفيه تضييع عرض الدين بالمرة فحاشا لمثل الامام ان يمدح مثل هؤلاء. وفي الحديث الصحيح
اذا مدح الفاسق غضب الرب وايضا اية ضرورة تلجئ الى هذه التاكيدات والمبالغات وكان
يكفيه ان يقول لله بلاد فلان قد جاهد الكفرة والمرتدين وشاع بسعيه الاسلام وقام عماد
المسلمين ووضع الجزية وبنى المساجد ولم تقع في خلافته فتنة ولا بقي فيها معاند ونحو ذلك
وفرق بين هذا والسلوك في هاتيك المسالك وايضا في هذا المدح العظيم الكامل تضليل من
الامة وترويج للباطل وذلك محال من المعصوم بل كان الواجب عليه بيان الحال بين يديه
بموجب الحديث الصحيح اذكروا الفاسق بما فيه يحذره الناس فانظر وانصف واجاب بعض
الامامية ان المراد من فلان رجل من الصحابة في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واختار هذا
القول الراوندي وانظر هل يمكن لغيره صلى الله تعالى عليه وسلم في زمنه الشريف تقويم الاود ومداوات
العلل واقامة السنة وغيرها وهل يعقل ان رجلا مات وترك الناس في ما ترك والنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم موجود بنفسه النفيسه وذاته الانيسه سبحانك هذا بهتان عظيم وزور جسيم
وقال البعض غرض الامام من هذه العبارة توبيخ عثمان والتعريض به فانه لم يذهب على سيرة
الشيخين وفيه اما اولا فالتوبيخ يحصل بدون هذه الكذبات فما الحاجة اليها واما ثانيا
فسيرة الشيخين ان كانت محمودة فقد ثبت امامتهما والا فالتوبيخ على عثمان بتركها لا ينبغي
واما ثالثا فهذه من خطبات الكوفة فما الموجب لعدم الصراحة بالتوبيخ انا الغريق فما خشيتي
من البلل ومنها ما نقله علي بن عيسى الاردبيلي الاثنا عشري في كتابه كشف الغمة عن معرفة الائمة
انه سئل الامام ابو جعفر عن حلية السيف هل تجوز فقال نعم قد حلى ابو بكر الصديق سيفه بالفضة
فقال الراوي اتقول هكذا فوثب الامام عن مكانه فقال نعم الصديق نعم الصديق نعم الصديق
فمن لم يقل له الصديق فلا صدق الله قوله في الدنيا والاخرة. ومن الثابت ان مرتبة الصديقية
بعد النبوة ويشهد لها القران والايات كثيرة منها قوله تعالى فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من
النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ولا اقل من كونها صفة
مدح فوق الصالح واذا قال المعصوم في رجل انه صالح ارتفع عنه احتمال الجور والفسق والظلم
والغصب والا لزم الكذب وهو محال فكيف يعتقد فيه غصب الامامة وتضييع حق الامة ولعمرك
المعتقد داخل في عموم هذا الدعاء ويكفيه جزاء. وغاية ما اجابوا عن ذلك انه تقية وانت تعلم
ان وضع السؤال يعلم منه ان السائل شيعي فلم التقية منه وهذا التاكيد. وبعضهم انكر هذا
الكلام

الكلام. والنسخ شاهدة لنا وان لم يوجد في البعض فالبعض الاخر كاف والنسخ كثيرة والروايات
في هذا الباب اكثر والله تعالى اعلم. ولنذكر بعض الادلة الماخوذة من الكتاب. واقوال العترة الانجاب
مما يوصل الى المطلوب بادنى تامل. الاول ان الله تعالى ذكر جماعة الصحابة الذين كانوا حاضرين
حين انعقاد خلافة ابي بكر الصديق ومعينين له ناصرين في امور الخلافة ملقبا لهم في مواضع من تنزيله
قال تعالى اولئك هم الفائزون وقال تعالى رضي الله عنهم ورضوا عنه اولئك هم الصادقون
وقال تعالى حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان فاجماع
مثل هؤلاء الاقوام على منشأ الجور والاثام محال وان لزم الكذب. وهو كما ترى. الثاني ان
الله تعالى وصف الصحابة رضي الله تعالى عنهم بقوله عز اسمه حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم
وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان فكيف يرتكبون ذلك والا فيلزم الخلف وهو محال الثالث
ان الله تعالى قال في المهاجرين اولئك هم الصادقون بعد قوله سبحانه للفقراء المهاجرين الاية
وجميعهم قائلون بخلافة الصديق ولو لم تكن حقة لزم الخلف في الاية وهو محال الرابع ان جماعة
كثيرين من الصحابة قد وقع اتفاقهم على خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه وكلما يكون متفقا
عليه لجماعة الامة فهو حق وخلافه باطل بما ذكره الرضي في نهج البلاغة مرويا عن الامير في كلام
له الزموا السواد الاعظم فان يد الله على الجماعة واياكم والفرقة فان الشاذ من الناس للشيطان
كما ان الشاذ من الغنم للذئب الخامس ان قوما جاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل الله
وقتلوا اباءهم وابناءهم واخوانهم واقاربهم ولم يلحظوا حقهم نصرة لله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه
وسلم. وقد حضروا هذه البيعة ولم يخالفوا فلا يليق بهم ما نسب اليهم وكيف يرضى بذلك العاقل
السادس ان امير المؤمنين لما سئل عن احوال الصحابة الماضين وصفهم بلوازم الولاية
وقال كما في نهج البلاغة كانوا اذا ذكروا الله همت اعينهم حتى تبل جيوبهم ومادوا كما يميد
الشجر يوم الريح العاصف خوفا من العقاب ورجاء للثواب. وقال ايضا كان احب اللقاء
اليهم لقاء الله وانهم ينقلبون على مثل الجمر من ذكر معادهم فالانكار من هؤلاء والاصرار على
مخالفة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم من المحالات. السابع ما ذكر في الصحيفة الكاملة للسجاد
من الدعاء لهم ومدح متابعيهم ولا احتمال للتقية في الخلوات وبين يدي رب الارباب ونصه
اللهم واوصل الى التابعين لهم باحسان الذين يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين
سبقونا بالايمان خير جزائك الذين قصدوا سمتهم وتحروا وجهتهم ومضوا في قفو اثرهم
والائتمام بهداية منارهم. والائتمام بهداية منارهم يدينون بدينهم على شاكلتهم لم يثنهم ريب
في قصدهم ولم يختلج شك في صدورهم الى اخر ما قال. فالاصرار من هؤلاء الاخيار على كتمان

الحق وتجويز الظلم والجور على عترة سيد الخلق صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقول به عاقل ، ولا يتفوه به كامل
• الثامن ما أورده الكليني في الكافي في باب السبق إلى الإيمان بروايات أبي عمرو الزبيري عن أبي عبد الله
عليه السلام أنه قال قلت له إن للإيمان درجات ومنازل يتفاضل المؤمنون فيها عند الله قال نعم
قلت صفه لي رحمك الله حتى أفهمه قال إن الله سبق بين المؤمنين كما يستبق بالخيل يوم الرهان
ثم فضلهم على درجاتهم في السبق فجعل كل امرئ منهم على درجة سبقه لا ينقصه فيها من حقه ولا يتقدم
مسبوق سابقا ولا مفضول فاضلا تفاضل بذلك أوائل الأمة وأواخرها ولو لم يكن للسابق
إلى الإيمان فضل على المسبوق إذا للحق آخر هذه الأمة أولها نعم ولتقدموهم إذا لم يكن لمن سبق
إلى الإيمان فضل على من أبطأ عنه ولكن بدرجات الإيمان قدم الله السابقين وبالإبطاء
عن الإيمان أخر الله المقصرين لأنا نجد من المؤمنين من الآخرين من هو أكثر عملا من الأولين
وأكثرهم صلاة وصوما وحجا وزكاة وجهادا وإنفاقا ولو لم يكن سوابق يفضل الله بها المؤمنين
لكان الآخرون بكثرة العمل متقدمين على الأولين ولكن أبى الله عز وجل أن يدرك آخر درجات
الإيمان أولها ويقدم فيها من أخر الله ويؤخر فيها من قدم الله قلت أخبرني عما ندب الله عز وجل
المؤمنين إليه من الاستباق إلى الإيمان فقال قول الله عز وجل سابقوا إلى مغفرة من ربكم
وجنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للذين آمنوا بالله ورسله وقوله تعالى والسابقون
السابقون أولئك المقربون وقوله تعالى والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين
اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه فبدأ بالمهاجرين ثم ثنى بالأنصار ثم ثلث
بالتابعين لهم بإحسان فوضع كل قوم على قدر درجاتهم ومنازلهم عنده ثم ذكر ما فضل
الله به أولياءه بعضهم على بعض فقال عز من قائل تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وقال تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض
وقال تعالى وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلا إلى آخر الحديث وقال في آخره فهذا ذكر
درجات الإيمان ومنازله عند الله عز وجل • فقد علم من هذا الحديث أن المهاجرين والأنصار
كانوا في أعلى الدرجات من الإيمان ولم يصل غيرهم إلى ما وصلوا لقوله تعالى أولئك هم
المؤمنون حقا وقوله تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل الآية ، فكيف
يعد من كان كذلك • الإصرار على ما لا يرضاه الله تعالى من المسالك • التاسع أن الأمير كرم
الله تعالى وجهه قد مدح الشيخين ودعا لهما حسبما ثبت عند الفريقين وقد نقل شارح نهج
البلاغة كتاب الأمير لمعاوية وقد قال فيه بعد ما ذكر أبا بكر وعمر لعمري إن مكانهما لعظيم وإن
المصاب بهما لجرح في الإسلام شديد رحمهما الله تعالى وجزاهما بأحسن ما عملا فكيف يتصور صدور

مثل

[illegible]

مثل ذلك من المعصوم لو كانا عاصيين ظالمين معاذ الله من ذلك . ونسأل سبحانه العصمة
عما يستقبحه أولئك . هذا والكتب مليئة بأمثال هذه العبارات ، والأدلة القطعيات . وفيما ذكر
كفاية ، لمن حلت بقلبه الهداية ، والسلام على من اتبع الهدى ، وخشي عواقب الردى • ل
هاهنا كلام مسبوط شريف • وبحث رائق لطيف • أن الشيعة استدلوا على إثبات
إمامة الأمير بلا فصل بدلائل كثيرة . وقد تحقق بعد الفحص والتفتيش في كتبهم أن أكثرها
قائمة في غير محل النزاع وأنها مسروقة من أهل السنة . وتحقيق ذلك أن دلائلهم في هذا المطلب
ثلاثة أقسام الأول الآيات والأحاديث الدالة على فضائل الأمير وأهل البيت . وقد استخرجها
أهل السنة في مقابلة الخوارج والنواصب الذين تجاسروا على الأمير رضي الله تعالى عنه ، ونسبوا إليه
ما هو بريء منه وذكروها في معرض الرد عليهم والشيعة قد أوردوا تلك الدلائل في إثبات إمامة
الأمير رضي الله تعالى عنه بلا فصل وقصدوا بذلك الرد على أهل السنة . ولما جاء المتأخرون وقد
أخذوا من أهل السنة والمعتزلة شيئا من علم الأصول والكلام . وحصل لهم نوع من الملكة والقدرة
على الخصام . غيروا تلك الأدلة التي كانت هدفا للاعتراضات والأسئلة ، وأصلحوها بزعمهم
بتبديل بعض المقدمات ، وزيادة ما اشتهوه من موضوع الروايات • وما دروا أن ذلك زاد
في الفساد ، وأبطل لهم المقصود والمراد ، ورجعوا إلى ما فروا منه ، ووقعوا في ما انهزموا عنه .
وأكثر دلائلهم من هذا القبيل الثاني الدلائل الدالة على إمامة الأمير بكونه خليفة بالحق وإماما
مطلقا بالإطلاق في حين من الأحيان وقد أقامها أيضا أهل السنة في مقابلة المذكورين المنكرين
لإمامته وما يستفاد إلا كون الأمير مستحقا للخلافة الراشدة بلا تعيين وقت ولا تخصيص باتصال
زمانها بزمان النبوة أو انفصاله عنه ولا ينبغي لأهل السنة أن يتصدوا لرد هذه الدلائل
وجوابها فإنها عين مذهبهم الثالث الدلائل الدالة على إمامته بلا فصل مع سلب استحقاق
الإمامة عن غيره من الخلفاء الراشدين وهذه في الحقيقة مختصة بمذهب الشيعة وهم متفردون
باستخراجها وهي مخدوشة المقدمات كلها بحيث يكذب مقدماتها الثقلان الكتاب والعترة
فنحن نذكر في هذه الرسالة بعضا من القسمين الأولين ونبين القسم الأخير بالاستيعاب
والاستيفاء ونتبعهم فيها على منشإ الغلط وموقعه ليعلم حقيقة دلائلهم ولا يخفى أن مقدمات
تلك الدلائل ومبادئها لا بد أن تكون مسلمة الثبوت عند أهل السنة إذا الغرض من إقامتها
إلزامهم فعلى هذا إما أن يكون تلك الدلائل من آيات الكتاب والأحاديث المتفق عليها أو الدلائل
العقلية المأخوذة من المقدمات المسلمة عند الفريقين أو من مطاعن الخلفاء الثلاثة التي
يوردونها أما المطاعن فسيأتي الكلام عليها في باب مفرد وأما الآيات فمنها قوله تعالى إنما

وليكم الله ورسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون تقرير
استدلالهم بهذه الاية ما يقولون ان اهل التفسير اجمعوا على نزولها في حق الامير اذا عطى السائل
خاتمه في حالة الركوع وكلمة انما مفيدة للحصر ولفظ الولي بمعنى المتصرف في الامور وظاهر ان المراد
ههنا التصرف العام في جميع المسلمين المساوي للامام بقرينة ضم ولايته الى ولاية الله ورسوله
فثبتت امامته وانتفت امامة غيره للحصر المستفاد وهو المدعى اجاب عنه اهل السنة بوجوه
الاول النقض بان هذا الدليل كما يدل على نفي امامة الائمة المتقدمين كما قرر يدل على سلب الامامة
عن الائمة المتاخرين بذلك التقرير بعينه فلزم ان السبطين ومن بعدهما من الائمة الاطهار لم
يكونوا ائمة فلو كان مذهب الشيعة هذا لصح تمسكهم بهذا الدليل اذ لا يخفى ان حاصل هذا
الاستدلال بما يفيده في مقابلة اهل السنة مبنى على كلمة الحصر والحصر كما يضر اهل السنة يكون مضرا
للشيعة ايضا لان امامة الائمة المتقدمين والمتاخرين كلهم تبطل به البتة، ومذهب اهل السنة
وان بطل بذلك لكن مذهب اهل الشيعة ازداد في البطلان الزمه فان لاهل السنة نقصان
الائمة الثلاثة وللشيعة نقصان احد عشر اماما ولم يبق اماما سوى الامير ولا يمكن ان يقال
الحصر اضافي بالنسبة الى من تقدمه لانا نقول ان حصر ولاية من استجمع هذه الصفات لا يفيد
الا اذا كان حقيقيا بل لا يصح لعدم استجماعها فيمن تاخر عنه كما لا يخفى وان اجابوا عن هذا النقض
بان المراد حصر الولاية في جنابه في بعض الاوقات يعني في وقت امامته لا وقت امامة السبطين ومن بعدهما
قلنا فمذهبنا ايضا هذا ان الولاية العامة كانت محصورة فيه وقت امامته لا قبله وهو زمن خلافة
الخلفاء الثلاثة فان قالوا ان الامير لو لم يكن في عهد الخلفاء الثلاثة صاحب ولاية عامة يلزمه نقص
بخلاف وقت امامة السبطين فانه لما لم يكن حيا لم يصر امامة غيره موجبة للنقص في صفاته
الموت رافع لجميع الاحكام الدنيوية قلنا هذا استدلال اخر غير ما هو بالاية لان مبناه على مقدمتين الاولى
ان كون صاحب الولاية العامة في ولاية الاخر ولو في وقت من الاوقات نقص له، الثانية ان صاحب
الولاية العامة يلحقه نقص باي وجه واي وقت كان وهاتان المقدمتان لا تفهمان من الاية وتسمى
هذه الصنعة في عرف المناظرة فرارا بان ينتقل من دليل الى دليل آخر من غير انفصال المناقشة
في مقدمات الدليل الاول فرارا وابانا سلمنا واغمضنا عن هذا الفرار ايضا ولكن نقول
ان هذا الاستدلال ايضا منقوض بالسبطين فانهما في زمن ولاية الامير لم يكونا مستقلين
بالولاية بل كانا في ولاية الاخر وايضا منقوض بالامير فانه في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كان كذلك فلا نقص لصاحب الولاية العامة بكونه في بعض الاوقات في ولاية الآخر ولو كان نقصا
بالعرض للحق صاحب الولاية العامة ايضا فبطل الاستدلال الذي فروا اليه بجميع المقدمات

الجواب الثاني

الجواب الثاني ذكره الشيخ ابراهيم الكردي وغيره من اهل السنة ان ولاية الذين امنوا غير مرادة
في زمان الخطاب البتة بالاجماع لان زمن الخطاب عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والامامة نيابة
للنبوة بعد موت النبي فلما لم يكن زمن الخطاب مراد الابد ان يكون ما اريد زمانا متاخرا عن موت
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا حد للتاخر سواء كان بعد اربع سنين او بعد اربع وعشرين فتمام
هذا الدليل في غير محل النزاع ايضا ولم يحصل منه مدعى الشيعة وهو كون امامة الامير بلا فصل وهذا
بالنظر الاجمالي وان نظرنا في مقدمات هذا الدليل بالتفصيل منعنا اولا اجماع المفسرين على
نزولها فيما قالوا بل اختلف علماء التفسير في سبب نزول هذه الاية فروى ابو بكر النقاش
صاحب التفسير المشهور عن محمد الباقر عليه السلام انها نزلت في المهاجرين والانصار، وقال
قائل نحن سمعنا انها نزلت في علي بن ابي طالب قال الامام هو منهم يعني ان امير المؤمنين داخل
ايضا في المهاجرين والانصار ومن جملتهم وهذه الرواية اوفق بلفظ الذين وصيغ الجمع في صلاة
الموصول وهي يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون وروى جمع من المفسرين عن عكرمة
انها نزلت في شان ابي بكر ويؤيد هذا القول الاية السابقة الواردة في قتال المرتدين واما القول
بنزولها في حق علي ابن ابي طالب ورواية قصة السائل وتصدقه بالخاتم عليه في حالة الركوع
فانما هو للثعلبي فقط وهو متفرد به، ولا يعد المحدثون من اهل السنة روايات الثعلبي قدر
شعيرة ولقبوه بحاطب ليل فانه لا يميز بين الرطب واليابس واكثر رواياته في التفسير عن
الكلبي عن ابي صالح وهي اوهى ما يروى في التفسير عندهم وقال القاضي شمس الدين
ابن خلكان في حال الكلبي انه كان من اصحاب عبد الله بن سبا الذي كان يقول ان علي ابن ابي طالب
لم يمت وانه يرجع الى الدنيا وتنتهي بعض روايات الثعلبي الى محمد بن مروان السدي الصغير وهو
كان رافضيا غاليا يعلمونها سلسلة الكذب والوضع واورد صاحب لباب التفسير انها نزلت
في شان عبادة بن الصامت اذ تبرأ من حلفائه الذين كانوا يهودا على رغم عبد الله ابن ابي وحلفائه
فانه لم يتبرأ منهم ولم يترك حمايتهم وطلب نصرتهم وهذا القول انسب بسياق الاية فان سياقها يا ايها
الذين امنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم والكفار
اولياء الاية لان هذه الاية بعد تلك الاية وقال جماعة من المفسرين انها نزلت في حق عبد الله بن سلام
ونقول ثانيا ان لفظ الولي مشترك في المعاني الكثيرة المحب والناصر والصديق والمتصرف في الامر
ولا يمكن ان يراد من اللفظ المشترك معنى معين الا بقرينة خارجة والقرينة ههنا من السياق
يعني ما سبق هذه الاية مؤيدة لمعنى الناصر لان الكلام في تقوية قلوب المؤمنين وازالة الخوف عنهم من وتشجيعهم م
المرتدين والقرينة من السياق يعني ما بعد هذه الاية معينة لمعنى المحب والصديق وهو قوله تعالى

يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الاية المذكورة لان احدا لم يتخذ اليهود والنصارى والكفار ائمة
لنفسه وبهم ما اتخذ بعضهم بعضاً اماماً وكلمة انما المفيدة للحصر تقتضي نفي المعنى ايضاً لان الحصر
يكون فيما يحتمل اعتقاد الشركة والتردد والنزاع من المضان ولم يكن بالاجماع وقت نزول هذه
الاية تردد ونزاع في الامامة وولاية التصرف بل كان في النصرة والمحبة . وثالثاً ان العبرة لعموم اللفظ
لا لخصوص السبب كما هي قاعدة اصولية متفق عليها بين الفريقين فمفاد الاية حصر الولاية
العامة لرجال متعددين داخل فيهم الامير ايضاً لان صيغ الجمع وكلمة الذين من الفاظ العموم
او مساوية لها باتفاق الامامية كما ذكره المرتضى في الذريعة وابن المطهر في النهاية فحمل الجمع على
الواحد متعذر وحمل العام على الخاص خلاف الاصل لا ينبغي ارتكابه بلا ضرورة . فان قالت الشيعة
ان الضرورة متحققة ههنا اذ التصدق على السائل في حالة الركوع لم يقع من احد غيره قلنا
اين ذكرت في هذه الاية هذه القصة بحيث يكون مانعاً من حمل الموصول وصلاته على العموم بل جملة وهم
راكعون معطوفة على الجمل السابقة وصلة للموصول اي الذين هم راكعون او حال من ضمير يقيمون
الصلوة وايا ما كان معنى الركوع الخشوع لا الركوع الاصطلاحي . فان قالت الشيعة حمل الركوع
على الخشوع حمل اللفظ على غير المعنى الشرعي في كلام الشارع وهو خلاف الاصل قلنا لا نسلم كيف
والركوع بمعنى الخشوع مستعمل في القران ايضاً كقوله تعالى واركعي مع الراكعين مع ان الركوع الاصطلاحي
لم يكن بالاجماع في صلوة من قبلنا من اهل الشرايع وقوله تعالى وخر راكعاً وظاهر ان الركوع
المصطلح ليس فيه خرور وسقوط بل هو انحناء مجرد لا يمكن الخرور مع تلك الحالة بخلاف الخشوع .
وقوله تعالى واذا قيل لهم اركعوا لا يركعون ولا يخفى ان المقصود من الامر ليس مجرد الانحناء الذي
هو ركوع اصطلاحي ولما كان الخشوع معنى مجازياً متعارفاً لهذا اللفظ جاز حمله عليه بلا ضرورة
ايضاً كما هو مقرر في محله وايضاً نقول حمل يؤتون الزكوة على تصدق الخاتم على السائل لحمل
لفظ الركوع على غير معناه الشرعي فما هو جوابكم فيه فهو جوابنا في الركوع بل ذكر الركوع بعد
اقامة الصلوة مؤيد لنا ومرجح لتوجيهنا حتى لا يلزم التكرار وذكر الزكوة بعد اقامة الصلوة
مضر لكم اذ في عرف القران حيثما وقعت الزكوة مقرونة بالصلوة يكون المراد منها زكوة
مفروضة لا التصدق مطلقاً ولو حملنا الركوع على معناه الحقيقي لكان مع ذلك حالاً من ضمير
يقيمون الصلوة ايضاً ومادحاً لجميع المؤمنين لانه احتراز عن صلوة اليهود الخالية عن الركوع .
وفي هذا التوجيه غاية لصوق بالنهي عن موالاة اليهود الوارد بعد هذه الاية . وايضاً لو كان
حالاً من يؤتون الزكوة لما بقي صفة مدح بل يوجب في مفهوم يقيمون الصلوة قصوراً بيناً
اذ المدح والفضيلة في الصلوة كونها خالية عما لا يتعلق بها من الحركات لان مبناه على السكون
والوقار

والوقار سواء كانت تلك الحركات قليلة او كثيرة غاية الامر ان الكثيرة مفسدة للصلوة دون
القليلة ولكن تورث قصوراً في معنى اقامة الصلوة البتة ولا يجوز حمل كلام الله تعالى على التناقض
والتخالف . ومع هذا لا دخل لهذا القيد بالاجماع لا طرداً ولا عكساً في صحة الامامة فتعليق حكم
الامامة بهذا القيد يلزم منه اللغوية في كلام البارى تعالى كما يقال مثلاً انما يليق بالسلطنة من بينكم
من له ثوب احمر ولو تنزلنا عن هذه كلها وقلنا ان هذه الاية وان كانت دليلاً لحصر الامامة في الامير
ولكن يعارضها الايات الاخر في ذلك فيجب الاعتداد بها كما يجب على الشيعة ايضاً التمسك
بتلك المعارضات في اثبات امامة الائمة الاطهار الاخرين والدليل انما يتمسك به اذا سلم
عن المعارض وتلك الايات المعارضات هي الايات الناصة على خلافة الخلفاء الثلاثة المحررة
فيما سبق ومن العجائب ان صاحب اظهار الحق قد بلغ سعيه غاية القصوى في تصحيح هذا الاستدلال
بزعمه وليت كلماته في هذا المقام الا فتوراً للطالب بالمرة فمن جملة ما قال ان الامر بمحبة الله
ورسوله يكون بطريق الوجوب والحتم لا محالة فالامر بمحبة المؤمنين وولايتهم المتصفين بتلك
الصفات المذكورة ايضاً بطريق الوجوب اذ الحكم في كلام واحد يكون موضوعه متحداً او محموله
متحداً او متعدداً ومتعاطفاً فيما بينها لا يمكن ان يكون بعضه واجباً وبعضه مندوباً اذ لا يجوز
اخذ اللفظ في استعمال واحد بالمعنيين فهذا المقتضى يصير مودة المؤمنين وولايتهم المتصفين
بتلك الصفات واجبة ايضاً ويكون مودتهم ثالثة لمودة الله ورسوله الواجبة على الاطلاق
بدون قيد وجهة فلو اخذ ان المراد بالمؤمنين المذكورين كافة المسلمين وكل الامة باعتبار ان
من شأنهم الاتصاف بتلك الصفات لا يصح لان معرفة كل منهم يكون متعذراً لكل واحد
من المكلفين فضلاً عن مودتهم وايضاً قد يكون المعادات لمؤمن بمؤمن بسبب من الاسباب
مباحة بل واجبة فالمراد به يكون المرتضى انتهى كلامه . وهو كما ترى يدل على مقدار فهمه وعلى تقدير
تسليم مقدماته اين التلازم بين الدليل والمدعى واي استلزام له بالمطلوب لان الحاصل على تقدير
تعذر مودة الكل ثبوت مودة البعض مطلقاً لا معيناً فكيف يتعين ان يكون الامير مراداً
بذلك البعض لان هذا التعيين هو المتنازع فيه لم يثبت بعد بدليل ولا يثبت بهذه المقدمات
المذكورة بالضرورة وثبوت ذلك لا يستلزم ثبوت المعين فاستنتاج التعيين بدليل منتج
للمطلق لا يكون الا جهلاً وحماقة ظاهرة نعم يريدون بهذه التزيينات ترويج دعاويهم عند الجهلة
السفهاء . ولنناقش في تلك المقدمات فنقول لا يخفى على من له ادنى تأمل ان موالاة جميع
المؤمنين من جهة الايمان عام بلا قيد ولا جهة وانها في الحقيقة موالاة لايمانهم دون ذواتهم ولو
يباح او يجب عداوة وبغض بسبب من الاسباب لبعض ببعض لم يكن للموالاة الايمانية مضر

اصلاً لا اختلاف الجهة ونحن نحكم الشيعة في هذه المسئلة ان اهل مذهبهم يتحابون فيما بينهم بجهة
التشيع وتلك المحبة عامة بدون قيد وجهة ومع هذا قد يتباغضون ويعادي بعضهم بعضا
للمعاملات الدنيوية بل يبقى موالات التشيع بحالها اولا ولو نهموا في هذه الآية كون هذا المعنى
محذوراً ومحالاً لا مكن لهم ان يغمضوا اعينهم من القران كله وماذا يقولون في هذه الاية والمؤمنون
والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلوة
ويؤتون الزكوة ويطيعون الله ورسوله اولئك سيرحمهم الله وامثالها ولو كانت الموالات
الايمانية بجميع المؤمنين العامة للمطيع والعاصي ثالثة لمحبة الله ورسوله ايضا استحالة عقلية
تلزمها نعم انما المحذور كون تلك الموالات الثلاثة في مرتبة واحدة في الاصالة وليس الامر
كذلك اذ محبة الله تعالى هي اصل ومحبة رسوله بالتبع والمحبة الثالثة للمؤمنين بتبع التبع ولم
يبق بينها مساواة اصلا واتحاد القضية في الموضوع والمحمول ههنا ليس متحققا اما عدم
الاتحاد في المحمول فظاهر واما في الموضوع فلان ما يصدق عليه وصف بالاصالة غير ما يصدق على
بالتبعية بناء على ان الولاية من الامور العامة وكالعوارض المشككة في الصدق كما بين انفا
بل غرضه منه ترهيب عوام اهل السنة بمحض التكلم باصطلاح اهل الميزان لئلا يفحصوا في كلامه
ويحترزوا عن القدح بظن انه منطقي ولهذا قال هو متنبها على قبحه او متعمدا او متغافلا
ولكن لم يفهم هذا القدر ان هذه المقدمة القائلة بوجوب الموالات في صورة التعدد
والعطف تكون ممنوعة لان العطف موجب للتشريك في الحكم لا في جهة الحكم مثال من
العقليات انما الموجود في الخارج الواجب الى الجوهر والعرض ومن الشرعيات قوله تعالى
قل هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني مع ان الدعوة على الرسول واجبة وعلى
غيره مندوبة ولهذا قال الاصوليون القران في النظم لا يوجب القران في الحكم وعدوا هذا
النوع من الاستدلال في المسالك المردودة • وان تنزلنا عن هذا ايضا فالاظهر ان اتحاد نفس
وجوب المحبة ليس محذورا وانما المحذور الاتحاد في الرتبة والدرجة في الاصالة والتبعية
وهو غير لازم وايضا فحصول محبة جميع المؤمنين من حيث الايمان موقوفة على معرفة كل فرد
منهم بخصوصه وليت كل كثرة يمتنع ان نلاحظ بعنوان الوحدة ولو كانت غير متناهية فضلا
عن غيرها مثلا اذا قلنا كل عدد فهو نصف مجموع حاشيتيه اما زوج واما فرد مع هذا
الحكم وقع التوجه الى جميع مراتب الاعداد اجمالا ولا شبهة ان مراتبها غير متناهية وفي قولنا كل
حيوان حساس وقع الحكم على جميع افراد الحيوان مع ان انواعه باسرها غير معلومة لنا فضلا
عن الاوصاف والاشخاص فلا شعور لهذا القائل بالملاحظة الاجمالية التي تكون

حاصلة

حاصلة للصبيان والعوام ولا يفرق بين العنوان والمعنون • ولو لم يقبل هذه التقريرات ولم
يصغ اليها لكونها في العلم المعقول فنسئل عن المسلمات الدينية ونقول ان ترك الموالات من الكفار
بل عداوتهم كلهم اجمعين من حيث الكفر واجبة ام لا • فان اختار الشق الاول يلزمه من ذلك المحذور
بعينه اذ معرفة كل منهم غير حاصلة فضلا عن عداوتهم • وان اختار الشق الثاني فكيف يثبت
عداوة يزيد وابن زياد وامثالهما وماذا يجيب عن الايات القرانية مع ان فرقة المؤمنين يكون
معرفتهم وامتيازهم من جهة الايمان حاصلة وانواع الكفر ليست معلومة اصلا حتى يمكن لنا
ان نميز انواع الكفار فضلا عن اشخاصهم وايضا منقوض بوجوب موالات العلوية صح
الداخلة في اعتقادهم ومعرفة اشخاصهم واعدادهم مع انتشارهم في مشارق الارض ومغاربها
التي ليس تعذرها اقل من تعذر موالات المؤمنين عموما • ومن جملة ما قال انه يظهر من بعض
احاديث اهل السنة ان بعض الصحابة التمسوا من الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم الاستخلاف
كما ذكر في مشكوة المصابيح عن حذيفة قال يا رسول الله لو استخلفت قال لو استخلفت عليكم
فعصيتموه عذبتم ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه وما اقراكم عبد الله فاقروه رواه الترمذي
وهكذا استفسروا منه عليه السلام عن الحري بالامامة عن علي قال قيل يا رسول الله من
يؤمر بعدك قال ان تؤمروا ابا بكر تجدوه امينا زاهدا في الدنيا راغبا في الاخرة • وان
تؤمروا عمر تجدوه قويا امينا لا يخاف في الله لومة لائم وان تؤمروا عليا ولا اراكم فاعلين
تجدوه هاديا مهديا يأخذ بكم الصراط المستقيم رواه احمد وهذا الالتماس والاستفسار
يقتضي كل منهما وقوع التردد في حضرته عليه الصلوة والسلام عند نزول الاية فلم يبطل
مدلول انما انتهى كلامه • ولا يخفى على العاقل ما فيه من الضعف والخروج عن الجادة اذ محض
السؤال والاستفسار لا يقتضي وقوع التردد نعم لو وقع النزاع فيما بينهم بعد المشاورة
في تعيين ولي الامر وبيانه عليه الصلوة والسلام لهم لتحقق مدلول انما وليس مجرد
الاستفسار والسؤال مقام استعمال انما كما لا يخفى على من له نصيب من فن المعاني وكأنه
اشتبه عليه اثبات وفرق بينهما • وعلى تقدير تسليم التردد من اين لنا العلم بكونه قبل
نزول الاية او بعده • ولو كان قبل النزول فهل هو متصل او منفصل ولو كان متصلا فهل
اتصاله اتفاقي او سببي للنزول وليس لاحتمالات دخل في اسباب النزول باعتبار امر
عقلي فلا يمكن اثباته الا بخبر صحيح • على انه لم يذكر احد من مفسري الفريقين كون التردد
سببا للنزول فقد علم انه لم يكن متصلا وهكذا الحال لو كان بعد نزول الاية • والظاهر
ان الحديث الوارد ثانيا في كلمة انما لان جوابه عليه الصلوة والسلام حين الاستفسار

عمن يليق للخلافة نكاتة قال ان استحقاق الخلافة ثابت لكل من هؤلاء الثلاثة البررة
الكرام ولكن اشار عليه الصلوة والسلام الى تقديم الشيخين لتقدمهما في الذكر فالسؤال
والجواب منه عليه الصلوة والسلام ينافيان كون انما في الاية مفيدة حصر الخلافة في المرتضى
كرم الله تعالى وجهه والا فان كانت الاية متقدمة يلزم مخالفة الرسول للقرآن وان كانت
مؤخرة يلزم كون القرآن مكذبا للرسول صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يمكن ان يدعى ههنا ان
احدهما ناسخ للاخر لان كلا من الحديث والاية من باب الاخبار الذي لا يحتمل النسخ
وايضا لا يعلم المتقدم منهما والعلم بتأخر الناسخ شرط في النسخ فحينئذ اذا لم يكن الجمع
بينهما لا يعمل بهما اصلا فان قالوا ان الحديث من اخبار الاحاد فلا يصح التمسك به في
مسئلة الامامة نقول وكذلك لا يجوز التمسك به في اثبات التردد والنزاع ايضا ومع
هذا التمسك بالاية موقوف على ثبوت التردد والنزاع فتمسك الشيعة بهذه الاية
كان باطلا ايضا لان التمسك بالاية التي يتوقف دلالتها على خبر الواحد لا يجوز في مسئلة الامامة
ايضا وايضا قال عليه السلام في الحديث الاول ان الاستخلاف ترك الاصلح في حق الامة فلو
كانت اية انما وليكم الله دالة على الاستخلاف الذي هو ترك الاصلح لزم صدور ترك الاصلح من
الله تعالى وهو محال فالحديث الاول ايضا مناف لتمسكهم بهذه الاية في هذا الباب ومنها قوله تعالى
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا قالت الشيعة في تقرير
الاستدلال بهذه الاية ان المفسرين اجمعوا على نزول هذه الاية في حق علي وفاطمة والحسن
والحسين رضي الله عنهم وهي تدل على عصمتهم دلالة موكدة وغير المعصوم لا يكون اماما
ولا يخفى ان المقدمات المذكورة ههنا مخدوشة كلها اما الاولى فلكون اجماع المفسرين
على ذلك ممنوعا روى ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انها نزلت في نساء
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وروى ابن جرير عن عكرمة انه كان ينادي في السوق ان قوله تعالى
انما يريد الله ليذهب الاية نزلت في نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والظاهر من ملاحظة
سياق الاية وسباقها انما هو هذا لان اولها يا نساء النبي لستن كاحد من النساء الى قوله
والحكمة خطاب للازواج المطهرات وامر ونهي لهن فذكر حال الاخرين بجملة معترضة بلا
قرينة ولا رعاية نكتة ومن غير تنبيه على انقطاع كلام سابق واستيناف كلام جديد مخالف
لوظيفة البلاغة التي هي اقصى الغاية في كلام الله تعالى فينبغي ان يعتقد تنزهه عن
تلك المخالفة واضافة البيوت الى الازواج المطهرات في قوله بيوتكن تدل على ان المراد
من اهل البيت في هذه الاية انما هو الازواج المطهرات اذ بيته عليه السلام لا يمكن ان يكون
غير

غير ما يسكن فيه ازواجه من البيوت وقال عبد الله المشهدي الشيعي ان كون البيوت
جمعا في بيوتكن وافراد البيت في اهل البيت يدل على ان بيوتهن غير بيت النبي عليه السلام
ولو كن اهل البيت لوقع الكلام واذكرن ما يتلى في بيتكن انتهى كلامه ولا يخفى ركاكة
هذا الكلام وفساده لان افراد البيت في اهل البيت الذي هو اسم جنس يجوز اطلاقه
على كثير وقليل انما هو باعتبار اضافته للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان بيوت الازواج المطهرات
كلهن باعتبار هذه الاضافة بيت واحد وكون البيوت جمعا في بيوتكن باعتبار اضافتها
الى الازواج المطهرات اللاتي كن متعددات وما قال هذا القائل بعد ذلك لا يبعد ان
يقع بين المعطوف والمعطوف عليه فاصل وان طال كما وقع في قوله تعالى قل اطيعوا الله واطيعوا
الرسول فان تولوا فانما عليه ما حمل ثم قال بعد تمام هذه الاية واقيموا الصلوة واتوا الزكوة
قال المفسرون واقيموا الصلوة عطف على اطيعوا انتهى كلامه فهو ادون واسخف
من كلامه السابق فان وقوع الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه باجنبي من حيث الاعراب
الذي يتعلق بوظيفة النحاة يجوز بلا شبهة ولكن لا يضرنا لان المغايرة ووقوع الاجنبي
باعتبار موارد الايات اللاحقة والسابقة تلزم فيما نحن فيه وهذا هو المنافي للبلاغة لا ذلك
وما نقل عن بعض المفسرين من ان اقيموا الصلوة معطوف على اطيعوا الرسول فهو صريح
الفساد اذ وقع لفظ واطيعوا الرسول بعد اقيموا الصلوة ايضا بالعطف فلزم عطف
الشيء على نفسه اذ لا احتمال للتأكيد اصلا لوجود حرف العطف ثم قال ما اشد ركاكة
من الاول وذلك قوله ان بين الايات مغايرة انشائية وخبرية لان اية التطهير ندائية وخبرية
وما قبلها وما بعدها من الامر والنهي جمل انشائية وعطف الانشائية على الخبرية لا يجيء
فانه ممنوع الا ترى ان اية التطهير ليست جملة ندائية بل النداء وقع بينها وهو قوله سبحانه
اهل البيت وعلى تقدير كونها ندائية كيف تكون خبرية لان النداء من اقسام الانشاء ودون
بحركها لا يخفى ومع هذا اين حرف العطف في اية التطهير كيف وهي تعليل للامر بالاطاعة في
قوله تعالى واطعن الله ورسوله ووقوع تعليل الانشائية بالخبرية في كل القرآن والاحاديث
الشريفة وكلام البلغاء مشهور مثل ضرب زيد ابنه فاسق اطعني يا غلام انما اريد ان اكرمك
وان اراد عطف واذكرن فما عطف عليه وهو اطعن وقرن ولا وامر الاخر السابقة كلها جمل
انشائية فلا يلزم عطف الخبر على الانشاء ومن ههنا تعلم قلة ممارسة علمائهم لعلم العربية
واما ايراد ضمير جمع المذكر في عنكم فبملاحظة لفظ الاهل فان العرب تستعمل صيغ التذكير
في المؤنث التي يلاحظونها بلفظ التذكير اذا اراد التعبير عنها بتلك الملاحظة وهذه

قاعدة لهم في محاوراتهم وقد جاء هذا الاستعمال في التنزيل ايضا كقوله تعالى خطابا لسارة
امرأة الخليل على نبينا وعليه الصلوة والسلام اتعجبين من امر الله رحمة الله وبركاته عليكم اهل
البيت انه حميد مجيد وقوله تعالى قال لاهله امكثوا حكاية لخطاب موسى عليه الصلوة و
السلام لامرأته، وما روي في سنن الترمذي والصحاح الاخر ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم دعا هؤلاء الاربعة وادخلهم في عباءة ودعا لهم بقوله اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب
عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وقالت ام سلمة اشركني فيهم ايضا قال انت على خير وانت على مكانك
فهو دليل صريح على ان نزولها كان في حق الازواج فقط وقد ادخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
هؤلاء الاربعة الكرام ايضا بدعائه المبارك في تلك الكرامة ولو كان نزولها في حقهم لما كانت
الحاجة الى الدعاء ولم كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل تحصيل الحاصل ومن ثمة لم يجعل
ام سلمة شريكة في هذا الدعاء وعلم في حقها هذا الدعاء تحصيل الحاصل، ولكن ذهب محققوا
اهل السنة الى ان هذه الاية وان كانت واقعة في حق الازواج المطهرات ولكن بحكم العبرة
لعموم اللفظ لا لخصوص السبب داخل في بشاراتها هذه جميع اهل البيت وكان دعاؤه
صلى الله تعالى عليه وسلم في حق هؤلاء الاربعة نظرا الى خصوص السبب ويؤيده ما ورد في الرواية
الصحيحة للامام البيهقي من مثل هذه المعاملة بالعباس وابناءه ايضا ويفهم منه
انما كان غرضه صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك ان يدخل جميع اقاربه في لفظة اهل البيت
الواردة في خطاب الله تعالى اخرج البيهقي عن ابي اسيد الساعدي قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم للعباس ابن عبد المطلب يا ابا الفضل لا ترم منزلك انت وبنوك
غدا حتى اتيك فان لي بكم حاجة فانتظروه حتى جاء بعد ما اضحى فدخل عليهم
فقال السلام عليكم فقالوا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته قال كيف اصبحتم
قالوا اصبحنا بخير نحمد الله فقال لهم تقاربوا فزحف بعضهم الى بعض حتى اذا امكنوه
اشتمل عليهم بملائته ثم قال يا رب هذا عمي وصنو ابي وهؤلاء اهل بيتي استرهم من النار
كستري اياهم بملائتي هذه قال فامنت اسكفة الباب وحوائط البيت وقالت امين
امين امين، وروى ابن ماجه ايضا هذا الحديث مختصرا والمحدثون الاخرون ايضا رووا
هذه القصة بطرق متعددة وفي [illegible] وما قال [illegible] ان المراد من
البيت بيت النبوة ولا شك في ان اهل البيت لغة شامل للازواج بل للخدام من الاماء
اللاتي يسكن في البيت ايضا وليس المراد هذا المعنى اللغوي بهذه الوسعة بالاتفاق
فالمراد من اهل البيت خمسة آل العبا الذين خصصهم حديث الكساء انتهى كلامه وفيه

ان المعنى

ان المعنى اللغوي لو كان مرادا بهذه الوسعة لا يلزم محذورا الا ذلك العموم في العصمة الثابتة عند
الشيعة بهذه الاية ولما لم يتفق اهل السنة مع الشيعة في فهم العصمة من هذه الاية لم يتفقوا معهم
في نفي هذا العموم وتخصيص اهل السنة العصمة بالرسول ابطلت الحصة بالاربعة فتدبر وايضا عدم
كون المعنى اللغوي مرادا في هذه الوسعة من اجل ان القرائن الدالة من الايات السابقة و
اللاحقة معينة للمراد وايضا يخصص العقل هذا اللفظ باعتبار العرف والعادة بمن يسكون
في البيت لا بقصد الانتقال ولم يكن التحول والتبدل جاريين عادة فيهم كالازواج والاولاد دون
العبيد والاماء الذين هم في معرض التبدل والتحول بانتقالهم من ملك المالك في الهبة والبيع
والاجارة والاعتاق وانما يدل التخصيص بالكساء على كون هؤلاء المذكورين مخصصين اذا لم
يكن لهذا التخصيص فائدة اخرى ظاهرة وهي ههنا رفع مظنة عدم كون هؤلاء الاشخاص
في اهل البيت نظرا الى ان المخاطبات فيها هن الازواج فقط واما الثانية فلان دلالة هذه الاية
على العصمة مبنية على عدة ابحاث احدها كون كلمة ليذهب عنكم الرجس اي محلا لها من الاعراب
مفعولا له ليريد او مفعولا به الثاني معنى اهل البيت ما هو الثالث اي مراد من الرجس وفي هذه المباحث
كلام كثير محله كتب التفاسير وبعد التنزل والتسليم ان كان ليذهب مفعولا به واهل البيت منحصرين
في هؤلاء الاربعة والمراد من الرجس مطلق الذنوب فدلالة الاية على العصمة غير مسلمة بل هي تدل
على عدمها اذ لا يقال في حق من هو طاهر اني اريد ان اطهره ضرورة امتناع تحصيل الحاصل وغاية
ما في الباب انهم محفوظون من الذنوب بعد تعلق الارادة باذهابها وقد ثبت ذلك
بالاية على اصول اهل السنة لا على اصول مذهب الشيعة لان وقوع مراد الله غير لازم لارادته تعالى
عندهم فرب اشياء يريد الله وقوعها ويمنعه الشيطان والانسان من ان يوقع ذلك ولو كانت
افادة معنى العصمة مقصودة لقيل هكذا ان الله اذهب عنكم الرجس اهل البيت الاية
وايضا لو كانت هذه الكلمة مفيدة للعصمة ينبغي ان يكون الصحابة لا سيما الحاضرين في غزوة
بدر قاطبة معصومين لان الله تعالى قال في حقهم في مواضع من التنزيل ولكن يريد ليطهركم وليتم
نعمته عليكم لعلكم تشكرون وقال ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان وظاهر ان اتمام
النعمة في حق الصحابة كرامة زائدة بالنسبة الى ذينك اللفظين ووقوع هذا الاتمام ادل على
عصمتهم لان اتمام النعمة لا يتصور بدون الحفظ من المعاصي وشر الشيطان فليتأمل فيه تأملا
صادقا فالتطهير له حقيقة ملازمة وبيان وجهها وبطلان اللازم مع فرض صدق المقدم
فالتخصيصات المحتملة في لفظ التطهير واذهاب الرجس صارت هباء منثورا واما الثانية
فلان الغير المعصوم لا يكون اماما مقدمة باطلة ممنوعة يكذبها الكتاب واقوال العترة سلمنا

ولكن ثبت من هذا الدليل صحة امامة الامير اما كونه اماما بلا فصل فمن اين اذ يجوز ان احدا من
السبطين يكون اماما قبله ولا محذور فيه والتمسك بالقاعدة التي لم يقل بها احد دليل العجز
اذ المعترض لا مذهب له ومنها قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى فانها
لما نزلت قالوا يا رسول الله من قرابتك الذين وجب علينا مودتهم قال علي وفاطمة و
ابناؤهما فذكر الشيعة في تقريرها مقدمات فاسدة مؤيدة لمطلبهم وهي اهل البيت واجبو
المحبة وكل من كان كذلك فهو واجب الاطاعة فعلي واجب الاطاعة وهو معنى الامام
وغير علي لا يجب محبته فلا يجب اطاعته والجواب عن هذا القياس الفاسد بان المفسرين
اختلفوا في المراد من هذه الاية اختلافا فاحشا فالطبراني والامام احمد رويا عن ابن عباس
هكذا ورد بها المحدثون بان سورة الشورى بتمامها مكية ولم يكن هنالك الامامان
الحسن والحسين وما كانت فاطمة رضي الله تعالى عنها متزوجة بعلي رضي الله تعالى عنه وقد
وقع في سند هذه الرواية بعض الغلاة من الشيعة ولعله حرف ذلك والذي رواه البخاري
عن ابن عباس ان القربى من بينه وبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قرابة وجزم قتادة والسدي
الكبير وسعيد بن جبير بان معنى الاية لا اسئلكم على الدعوى والتبليغ من اجر الا المودة والمحبة لاجل
قرابتي بكم وهذه الرواية ايضا في صحيح البخاري عن ابن عباس ومذكورة بالتفصيل ان
قريش لم يكن بطن من بطونهم الا وقد كان للنبي قرابة بهم فيذكر هم تلك القرابة وادآء حقوقها
يطلبه منهم لا اقل من ترك ايذائه وهو ادنى مراتب صلة الرحم فالاستثناء منقطع وقد ارتضى
جمع من المفسرين المتأخرين كالامام الرازي وغيره بهذا المعنى لان المعنى الاول ليس مناسبا
لشان النبوة بل هو من شيمة طالب الدنيا بان يفعل شيئا ويسأل على ذلك ثمرة لاولاده
واقاربه ولو كان للانبياء مثل هذه الاغراض لم يبق فرق بينهم وبين اهل الدنيا ويكون ذلك
موجبا لتهمتهم فيلزم نقض الغرض من بعثتهم وايضا المعنى الاول مناف لقوله تعالى قل ما
اسئلكم من اجر فهو لكم ان اجري الا على الله وقوله تعالى ام تسئلهم اجرا فهم من مغرم مثقلون
وقوله تعالى وما تسئلهم عليه من اجر ان هو الا ذكر للعالمين وغير ذلك من الايات وايضا حكى
الله تعالى في سورة الشعراء عن انبياءه المذكورين فيها نفي سؤال الاجر فلو سأل خاتم الانبياء
اجرا من الامة تكون مرتبته ادون من مرتبة اولئك الانبياء وهو خلاف الاجماع وثانيا
لا نسلم الكبرى وهي كل واجب المحبة فهو واجب الاطاعة وكذا لا نسلم هذه المقدمة كل واجب
الاطاعة صاحب الامامة التي هي بمعنى الرياسة العامة اما الاول فلانه لو كان وجوب الرياسة صح
المحبة مستلزما لوجوب الاطاعة يلزم ان يكون جميع العلويين واجبي الاطاعة لان شيخهم
ابن بابويه

ابن بابويه ذكر في كتاب الاعتقادات ان الامامية اجمعوا على وجوب محبة العلوية وايضا يلزم ان
يكون سيدتنا فاطمة رضي الله عنها امامة بهذا الدليل وهو خلاف الاجماع وايضا يلزم كون
كون كل من هؤلاء الاربعة اماما في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والسبطين امامين
في زمن خلافة الامير وهو باطل بالاتفاق واما الثاني فلان كل واجب الاطاعة لو كان صاحب
الخلافة الكبرى يلزم ان يكون كل نبي في زمنه صاحب الخلافة الكبرى وهذا ايضا باطل لان
اشمويل عليه السلام كان نبيا واجب الاطاعة وكان طالوت صاحب الزعامة الكبرى
بنص الكتاب وثالثا لا نسلم انحصار وجوب المحبة في الاشخاص الاربعة المذكورين بل تجب
في غيرهم ايضا روى الحافظ ابو طاهر السلفي في مشيخته عن انس قال قال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم حب ابي بكر وشكره واجب على كل امتي وروى ابن عساكر عنه نحوه ومن طريق اخر
عن سهل بن سعد الساعدي نحوه واخرج الحافظ عمر بن محمد بن خضر الملائي في سيرته عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى فرض عليكم حب ابي بكر وعمر وعثمان وعلي كما فرض
عليكم الصلوة والزكوة والصوم والحج وروى ابن عدي من انس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال حب ابي بكر وعمر من الايمان وبغضهما كفر وروى الترمذي انه اتي بجنازة الى رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يصل عليه وقال انه كان يبغض عثمان فابغضه الله وهذه الروايات
ان لم يسلمها الشيعة لكونها في كتب اهل السنة فيثبت وجوب محبة الخلفاء الثلاثة بقوله
تعالى يحبهم ويحبونه فانه نزل في حق المقاتلين لاهل الردة بالاجماع والخلفاء الثلاثة كانوا
سادة اولئك المجاهدين وقادتهم ومن كان الله يحبه فهو واجب المحبة على ان قياسهم بعد
تسليم صحة مقدماته لا يستلزم النتيجة المذكورة جزما لان صغراه اهل البيت واجبو المحبة
وكبراه وكل واجبي المحبة واجب الاطاعة وبعد ترتيبهما على الشكل الاول حصلت النتيجة
هذه اهل البيت واجبو الاطاعة لا تلك النتيجة وهذه النتيجة عامة وثبوت العام لا يستلزم
ثبوت الخاص بخصوصه والنتيجة العامة المذكورة ليست مطلوبة للمستدل ولا مدعاه
بل محتملة له والمطلوبة غير حاصلة من الدليل فالتقريب غير تام ولو فرضنا الاستلزام
لا يحصل مدعاه ايضا لان كون الامير اماما بلا فصل غير حاصل من الدليل والحاصل كونه اماما
مطلقا وهو غير مدعاه فلا يتم تقريبه ايضا ومنها اية المباهلة وطريق استدلالهم بها
ان قوله تعالى فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم الاية
نزل خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من منزله محتضنا الحسين اخذا بيد الحسن وفاطمة تمشي
خلفه وعلي خلفها وهو يقول اذا انا دعوت فامنوا فقد علم بذلك ان المراد بابناءنا الحسن

بعد بدل نفسكم

والحسين وبانفسنا الامير واذا صار الامير نفس الرسول وظاهر ان المعنى الحقيقي مستحيل فالمراد كونه مساويا له فمن كان مساويا لنبي الزمان فهو افضل واولى بالتصرف بالضرورة من غيره لان المساوي للافضل الاولى بالتصرف يكون مثله فيكون اماما اذ لا معنى للامام الا الافضل الاولى بالتصرف وفي هذا التمسك خلل بوجوه الاول انا لا نسلم ان المراد بانفسنا الامير بل المراد نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وما قاله علماؤهم في ابطال ان الشخص لا يدعو نفسه فكلام مستهجن اذ قد شاع وذاع في العرف القديم والجديد ان يقال دعته نفسه الى كذا ودعوت نفسي الى كذا فطوعت له نفسه قتل اخيه وامرت نفسي وشاورت نفسي الى غير ذلك من الاستعمالات الصحيحة الواقعة في كلام البلغاء فكان معنى ندع انفسنا نحضر انفسنا وايضا لو قررنا الامير من قبل النبي لمصداق انفسنا فمن نقرره من قبل الكفار لمصداق انفسكم في انفس الكفار مع انهم مشتركون في صيغة ندعو لا معنى لدعوة النبي اياهم وابناءهم بعد قوله تعالى ونعلم ان الامير داخل في الابناء حكما كما ان الحسنين داخلان في الابناء كذلك لانهما ليسا بابنين حقيقة ولان العرف يعد الختن ابنا من غير ريبة في ذلك وايضا قد جاء لفظ النفس بمعنى القريب والشريك في النسب والدين كقوله تعالى يخرجون انفسهم من ديارهم اي اهل دينهم ولا تلمزوا انفسكم لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا فلما كان للامير اتصال بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في النسب والقرابة والمصاهرة واتحاد في الدين والملة وكثرة المعاشرة والالفة بحيث قال في حقه علي مني وانا من علي فهذا غير بعيد فلا يلزم المساوات كما لا يلزم في الابنات المذكورة ثاني انه لو كان المراد مساواته في جميع الصفات يلزم اشتراكه في خصائص النبوة وغيرها من الاحكام الخاصة به وهو باطل بالاجماع لان التابع دون المتبوع وايضا لو كانت الاية دليلا للامامة لزم كون الامير اماما في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو باطل بالاتفاق وان قيدوا بوقت دون وقت فالتقييد لا دليل عليه في اللفظ فلا يكون مفيدا للمدعى اذ هو غير متنازع فيه لان اهل السنة يثبتون ايضا امامة الامير في وقت دون وقت فلم يكن هذا الدليل قائما في محل النزاع ايضا ومنها قوله تعالى انما انت منذر ولكل قوم هاد قالت الشيعة في تقرير الاستدلال بها ورد في الخبر المتفق عليه عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انا المنذر وعلي الهادي ولا يخفى ضعفه لان هذه رواية الثعلبي ولا اعتبار لمروياته في التفسير فكيف يستدل بها على الامامة وعلى تقدير الصحة فلا دلالة لهذه الاية على امامة الامير ونفيها عن غيره اصلا لان كون رجل هاديا لا يستلزم ان يكون اماما ولا نفي الهداية عن الغير وان كل هو الهداية

على الامامة

هذه المقصود الحصر ... لا لاجل الامامة فتأمل [illegible]

على الامامة فكون الامامة المصطلحة لاهل السنة وهي بمعنى القدوة في الدين مرادة وهو غير محل النزاع قال الله تعالى وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا لما صبروا وقال ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر الى غير ذلك ومنها قوله تعالى وقفوهم انهم مسئولون قالت الشيعة في الاستدلال بها روى عن ابي سعيد الخدري مرفوعا انه قال وقفوهم انهم مسئولون عن ولاية علي ابن ابي طالب ولا يخفى ان نحو هذا التمسك في الحقيقة بالروايات لا بالايات وهذه الرواية واقعة في فردوس الديلمي الجامع للاحاديث الضعيفة الواهية ومع هذا قد وقع في سندها الضعفاء والمجاهيل الكثيرون بحيث سقطت عن قابلية الاحتجاج بها لا سيما في هذه المطالب الاصولية ومع هذا نظم الكتاب مكذب لها لان هذا الحكم في حق المشركين بدليل وما كانوا يعبدون من دون الله والكفار والمشركون يكون السؤال لهم اولا عن الشرك وعبادة غير الله تعالى لا عن ولاية علي وايضا نظم الكتاب يدل على ان السؤال يكون لهم عن مضمون هذه الجملة الاستفهامية ما لكم لا تناصرون توبيخا وزجرا لا عن شيء اخر ولهذا اجمع القراء على ترك الوقف على مسئولون ولئن سلمنا صحة الرواية وذلك النظم القرآني يكون المراد بالولاية المحبة وهي لا تدل على الزعامة الكبرى التي هي محل النزاع ولو كانت الزعامة الكبرى مرادة ايضا لم تكن هذه الرواية مفيدة للمدعى لان مفاد الاية هو وجوب اعتقاد امامة الامير في وقت من الاوقات وهو عين مذهب اهل السنة وقد اورده الواحدي في تفسيره هذه الرواية وفيها المتن هكذا عن ولاية علي واهل البيت وظاهر ان جميع اهل البيت لم يكونوا ائمة عند الشيعة فتعين حمل الولاية على المحبة اذ الولاية لفظ مشترك وتعيين احد المعنيين او المعاني للمشترك بالقرائن الخارجية وبالجملة ان السؤال عن محبة الامير وامامته قائل به اهل السنة ولا نزاع فيه بين الفريقين وانما النزاع في ان الامير كان اماما بلا فصل ولم يكن احد من الصحابة مستحقا للامامة ولا مساس لهذه الاية بهذا المطلب فالتقريب غير تام ومنها والسابقون السابقون اولئك المقربون قال الشيعة روى عن ابن عباس مرفوعا انه قال السابقون ثلاثة فالسابق الى موسى يوشع بن نون والسابق الى عيسى صاحب ياسين والسابق الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ولا يخفى ان هذا ايضا تمسك بالرواية لا بالاية ومدار اسناد هذه الرواية على ابي الحسن الاشقر وهو ضعيف بالاجماع قال العقيلي هو شيعي متروك الحديث ولا يبعد ان يكون هذا الحديث موضوعا اذ فيه من امارات الوضع بان صاحب ياسين لم يكن اول من آمن بعيسى بل برسله كما يدل عليه نص الكتاب وكل حديث يناقض مدلول الكتاب في الاخبار والقصص فهو موضوع كما هو المقرر عند المحدثين وايضا انحصار السابق في ثلاثة اجمع

غير معقول فان لكل نبي سابقا بالايمان بدلا محالة وبعد التنبأ والتنبي اية ضرورة ان يكون كل سابق صاحب الزعامة الكبرى وكل مقرب اماما وايضا لو كانت هذه الرواية صحيحة لكانت مناقضة للاية صراحة بان الله تعـ قال في حق السابقين ثلة من الاولين وقليل من الاخرين والثلة هو بجمع الكثير ولا يمكن ان يطلق على الاثنين جمع كثير ولا على الواحد قليل ايضا فعلم ان المراد بالسبق من الاية عرفي اوضافي شامل للجماعة الكثيرة لا حقيقي بدليل الاية الاخرى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والقرأن يفسر بعضه بعضا وايضا ثبت باجماع اهل السنة والشيعة ان اول من آمن من حقيقة خديجة رضي الله تعـ عنها فلو كان مجرد السبق بالايمان موجبا لصحة الامامة لزم ان تكون سيدتنا المذكورة حريا بالامامة وهو باطل بالاجماع وان قيل المانع كان متحققا في خديجة وهو الانوثة قلنا كذلك في الامير فقد كان المانع متحققا قبل وصول وقت امامته ولما ارتفع المانع صار اماما بالفعل وذلك المانع هو اما وجود الخلفاء الثلاثة الذين كانوا اصلح في حق الرياسة بالنسبة الى جنابه عند جمهور اهل السنة او ابقاؤه بعد الخلفاء الثلاثة وهو مهم قبل عند التفضيلية فانهم قالوا لو كان اماما عند وفات النبي صلى الله تعـ عليه وسلم لم ينل احد من الخلفاء الامامة وماتوا في عهده وقد سبق في علم الله تعـ ان الخلفاء اربعة فلزم الترتيب على الموت وبالجملة تمسكات الشيعة بالايات من هذا القبيل وتمسكاتها بالاحاديث التي تمسك بها الشيعة على هذا المدعى فهي اثنى عشر حديثا الاول حديث غدير خم المذكور في كتبهم بشان عظيم ويحسبونه نصا قطعيا في هذا المدعى حاصله ان بريدة بن الحصيب الاسلمي روى انه صلى الله تعـ عليه وسلم لما نزل بغدير خم حين المراجعة من حجة الوداع وهو موضع بين مكة والمدينة اخذ بيد علي وخاطب جماعة المسلمين الحاضرين فقال يا معشر المسلمين الست اولى بكم من انفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قالت الشيعة في تقرير الاستدلال بهذا الحديث ان المولى بمعنى الاولى بالتصرف وكونه اولى بالتصرف عين الامامة ولا يخفى ان اول الغلط في هذا الاستدلال هو انكار اهل العربية قاطبة ثبوت ورود المولى بمعنى الاولى بل قالوا لم يجئ قط المفعل بمعنى افعل في موضع ومادة اصلا فضلا عن هذه المادة بالخصوص الا ان ابا زيد اللغوي جوز هذا متمسكا فيه بقول ابي عبيدة في تفسير هي مولاكم اي اولى بكم لكن جمهور اهل العربية خطؤه في هذا التجويز والتمسك قائلين بان هذا القول لو صح لزم ان يقال مكان فلان اولى منك مولى منك وهو باطل منكر بالاجماع وايضا قالوا ان تفسير ابي عبيدة بيان لحاصل المعنى يعني النار مقركم ومصيركم والموضع اللائق بكم لا ان لفظ المولى ثمة بمعنى الاولى الثاني ان المولى لو كان بمعنى الاولى ايضا لا يلزم

ان يكون

ان يكون صلته بالتصرف وكيف يقرر هذه الصلة من اي لغة ينقل اذ يحتمل ان يكون المراد اولى بالمحبة واولى بالتعظيم وانه ضرورة في كل ما نسمع لفظ الاولى ان نحمله على ان المراد اولى بالتصرف كما في قوله تعـ ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين امنوا وظاهر ان اتباع ابراهيم لم يكونوا اولى بالتصرف في جنابه المعظم الثالث القرينة البعدية تدل صراحة على ان المراد من الولاية المفهومة من لفظ المولى والاولى المحبة وهي قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ولو كان المراد من المولى المتصرف في الامور والاولى بالتصرف لقال اللهم وال من كان في تصرفه وعاد من لم يكن كذلك فذكر المحبة والعداوة دليل صريح على ان المقصود ايجاب محبته وتحذير عن عداوته لا التصرف وعدمه وظاهر ان النبي صلى الله تعـ عليه وسلم علم الناس وفهمهم ادنى الواجبات بل السنن والاداب بحيث يفهم المعاني المقصودة من الفاظها الواردة في قوله الشريف كل من كان حاضرا وغائبا بعد معرفته بلغة العرب من غير تكلف وهذا في الحقيقة هو كمال البلاغة والمقتضي لمنصب الارشاد والهداية ايضا ولو اكتفي في مثل هذه المقدمة العمدة بنحو هذا الكلام الذي لا يحصل المعنى المقصود اصلا بطبق القاعدة اللغوية ودقتها لثبت في حق النبي صلى الله تعـ عليه وسلم قصور البلاغة في الكلام بل المساهلة في التبليغ والهداية وهو محال العياذ بالله تعـ فعلم ان مقصوده صلى الله تعـ عليه وسلم بهذا الكلام انما كان افادة في المعنى الذي يفهم منه بلا تكلف بر قانون قاعدة لغة العرب يعني محبته على فرض محبته عليه السلام وعداوته حرام كعداوته عليه السلام وهذا هو مذهب اهل السنة ومطابق لفهم اهل البيت في ذلك كما اورد ابو نعيم عن الحسن المثنى بن الحسن السبط الاكبر انه سئلوه عن حديث من كنت مولاه هل هو نص على خلافة علي قال لو كان النبي اراد خلافته بذلك الحديث لقال قولا واضحا هكذا يا ايها الناس هذا ولي امري والقائم عليكم بعدي فاسمعوا واطيعوا ثم قال الحسن اقسم بالله ان الله تعـ ورسوله لو اثرا عليا لاجل هذا الامر ولم يمتثل علي لامر الله ورسوله ولم يقدم على هذا الامر لكان اعظم الناس خطأ بترك امتثال ما امر الله ورسوله به فقال رجل اما قال رسول الله صلى الله تعـ عليه وسلم من كنت مولاه فعلي مولاه قال الحسن لا والله ان رسول الله لو اراد الخلافة لقال واضحا وصرح بها كما صرح بالصلوة والزكوة وقال يا ايها الناس ان عليا ولي امركم من بعدي والقائم في الناس بامري وايضا في هذا الحديث دليل صريح على اجتماع الولايتين في زمان واحد ولم يقع التقييد بلفظ بعدي بل سوق الكلام لتسوية الولايتين في جميع الاوقات من جميع الوجوه كما هو الظاهر وشركة الامير للنبي في التصرف في عهده ممتنعة فهذا ادل دليل على ان المراد وجوب محبته اذ لا محذور في اجتماع

مجتمعين بل احدهما مستلزمة للاخرى وفي اجتماع التصرفين محذورات كثيرة كما لا يخفى وان
قيدتموه بما يدل على امامته في المآل دون الحال فمرحبًا بالوفاق لان اهل السنة ايضا قائلون
بذلك في حين امامته واما وجه تخصيص الامير بالذكر دون غيره فلما علم عليه السلام بالوحي
من وقوع الفساد والبغي في زمن خلافته وانكار بعض الناس لامامته وكذلك فسر
بعض الشيعة الاولى الواقع في صدر الحديث بالاولى بالتصرف وهو باطل والمراد الاولى في المحبة
يعني الست اولى بالمؤمنين من انفسهم في المحبة ليتلائم اجزاء الكلام ولفظ الاولى قد وقع
في غير موضع بحيث لا يناسب ان يكون معناه الاولى بالتصرف اصلا كقوله تعالى النبي اولى
بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فان
سوق هذا الكلام لنفي نسب الادعياء عمن يتبنونه وبيانه ان زيد ابن حارثة لا ينبغي ان يقال
في حقه زيد ابن محمد لان نسبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جميع المسلمين كالاب الشفيق بل
ازيد وان ازواجه امهات اهل الاسلام والاقرباء في النسب احق واولى من غيرهم وان كانت
الشفقة والتعظيم للاجانب ازيد ولكن مدار النسب على القرابة وهي مفقودة في
الادعياء وحكم ذلك في كتاب الله ولا دخل ههنا لمعنى الاولى بالتصرف في المقصود اصلا
وقد اورد بعض المدققين منهم دليلا على نفي نفي المحبة وهو ان محبة الامير مفاد حيث
كان ثابتا في ضمن اية والمؤمنين والمؤمنات بعضهم اولياء بعض فلو افاد هذا الحديث
ذلك المعنى ايضا كان لغوا ولا يخفى فساده اولم يفهموا ان بيان محبة احد في ضمن عموم
شيئ اخر وايجاب محبته بخصوصه امران فرق بينهما لا يخفى على العقلاء مثلا الايمان واجب بجميع
انبياء الله ورسله ولم يتعرض لاسم محمد صلى الله عليه وسلم بخصوصه في الذكر لم يكن اسلامه
معتبرا وفي هذا تكون محبة الامير بشخصه مقصودة بالوجوب وفي الاية يكون وجوبها مفادا
بوصف الايمان الذي هو عام ولو فرضنا اتحاد مضمون الاية والحديث لا يلزم قباحة اصلا
لان وظيفة النبي ان يؤكد مضامين القران لالزام الحجة واتمام النعمة ومن تدبر الكتاب
والسنة لا يتكلم بمثل هذا الكلام وان تاكيدات النبي وتقريراته في باب الصلوة والزكوة
وتلاوة القران ونحو ذلك كلها تصير لغوا العياذ بالله وعند الشيعة ايضا التنصيص
على امامة الامير مرارا وتاكيده ثابت فيلزم على تقدير صحة هذا القول ان يكون كلها حشوا
وسبب هذه الخطبة التي يذكرها المؤرخون واهل السير صريحة على ان المقصود منها
كان الزام الحجة للامير ان جماعة الصحابة الذين كانوا متعينين مع الامير في سفر اليمن
كبريدة الاسلمي وخالد ابن الوليد وغيرهما من المشاهير اشتكوا بعدما رجعوا من سفرهم

من الامير

من الامير فتكلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حقه هكذا وقد اورد هذه القصة محمد ابن اسحق وغيره
من اهل السير مفصلة حديث الثامن روى البخاري ومسلم عن البراء ابن عازب انه صلى الله ٨
تعالى عليه وسلم لما استخلف الامير في غزوة تبوك على اهل بيته من النساء والبنات وتركه
فيهن وقد توجه هو الى تلك الغزوة قال الامير يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال
فقال النبي له اما ترضى مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قالت الشيعة ان — ان تكون منى
المنزلة اسم جنس مضاف الى العلم فيعم جميع المنازل لصحة الاستثناء واذا استثني مرتبة النبوة
ثبتت للامير جميع المنازل لهرون ومن جملتها صحة الامامة وافتراض الطاعة ايضا لو عاش
هرون بعده لان هرون كانت له هذه المرتبة في عهد موسى فلو زالت عنه بعد وفاته لزم العزل
وعزل النبي ممتنع للزوم الاهانة المستحيلة في حقه فثبتت هذه المرتبة للامير ايضا وهي الامامة
الجواب عن ذلك بوجوه الاول ان اسم الجنس المضاف الى العلم ليس من الفاظ العموم عند
جمع الاصوليين بل هم صرحوا بانه للعهد في غلام زيد وامثاله لان تعريف الاضافة المعنوية
باعتبار العهد اصل وفيما نحن فيه قرينة العهد موجودة وهي قوله تخلفني في النساء والصبيان
يعني ان هارون كما كان خليفة لموسى حين توجه هو الى الطور كذلك صار الامير خليفة للنبي صلى
الله تعالى عليه وسلم اذ توجه الى غزوة تبوك والاستخلاف المقيد بهذه الغيبة لا يكون باقيا بعد
انقضائها كما لم يبق في حق هرون ايضا ولا يمكن ان يقال انقطاع هذا الاستخلاف عزل موجب
للاهانة في حق الخليفة لان انقطاع العمل ليس بعزل والقول بانه عزل خلاف العرف واللغة
ولا يكون صحة الاستثناء دليلا للعموم الا اذا كان متصلا وههنا منقطع بالضرورة لان قوله انه
لا نبي بعدي جملة خبرية وقد صارت تلك الجملة بتاويلها بالمفرد بقولنا الا في حكم الا عدم
النبوة وظاهر ان عدم النبوة ليس من منازل هرون حتى يصح استثناؤه لان المتصل
يكون من جنس المستثنى منه وداخلا فيه والنقيض لا يكون من جنس النقيض وداخلا فيه فثبت
ان هذا المستثنى منقطع جدا ولان من جملة منازل هرون كونه اسن من موسى وافصح منه
لسانا وكونه شريكا معه في النبوة وكونه شقيقا له في النسب وهذه المنازل غير ثابتة في حق الامير
بالنسبة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجماعا بالضرورة فان جعلنا الاستثناء متصلا و
حملنا المنزلة على العموم لزم الكذب في كلام المعصوم اما لا نسلم ان الخلافة بعد موت النبي
موسى كانت من جملة منازل هرون لان هرون كان نبيا مستقلا في التبليغ ولو عاش بعد موسى
ايضا لكان كذلك ولم يزل عنه هذه المرتبة قط وهي تنافي الخلافة لانها نيابة النبي ولا مناسبة بين
الاصالة والنيابة في القدر والشرف فقد علم ان الاستدلال على خلافة الامير من هذا الطريق لا يصح

ابدًا وايضًا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما شبه الامير بهارون ومعلوم ان هرون كان خليفة موسى
في حيوة موسى بعد غيبته وصار يوشع بن نون وكالب بن يوقنا خليفة له بعد موت موسى لزم ان
يكون الامير ايضًا خليفة في حيوة النبي بعد غيبته لا بعد وفاته بل يصير غيره خليفة بعد وفاته حتى يكون
التشبيه على وجه الكمال اذ حمل التشبيه في كلام الرسول على النقصان غاية عدم الديانة العياذ
بالله وان تنزلنا قلنا ليس في هذا الحديث دلالة على نفي امامة الخلفاء الثلاثة غاية ما في
الباب ان استحقاق الامامة يثبت به للامير ولو في وقت من الاوقات وهو عين مذهب اهل
السنة فالتقريب به ايضًا غير تام الحديث الثالث رواه بريدة مرفوعًا انه قال عليًّا مني
وانا من علي وهو ولي كل مؤمن بعدي، وهذا الحديث باطل لان في اسناده اجلح وهو
شيعي متهم في روايته وايضًا غير مقيد بالوقت المتصل بزمان وفاته صلى الله تعالى عليه وسلم ولفظ
بعدي يحتمل الاتصال والانفصال وهو مذهب اهل السنة القائلين بان الامير كان امامًا
مفترض الطاعة بعد النبي في وقت من الاوقات الحديث الرابع رواه انس بن مالك انه
كان عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طائر قد طبخ له واهدي اليه فقال اللهم ائتني باحب الناس
اليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي وهذا الحديث قد حكم اكثر المحدثين بانه موضوع وممن
جزم بوضعه الحافظ شمس الدين الجزري وكذلك الذهبي في تلخيصه ومع هذا غير مفيد
للمدعى ايضًا لان القرينة تدل على ان المراد باحب الناس الى الله في الاكل مع النبي ولا شك
ان الامير كان احبهم الى الله في هذا الوصف لان اكل الولد ومن هو في حكمه مع الاب يكون موجبًا
لتضاعف اللذة بالطعام وان سلمنا ان يكون المراد باحب الناس مطلقًا لا يفيد المدعى
ايضًا اذ لا يلزم ان يكون احب الخلق الى الله صاحب الرياسة العامة فكاين من اولياء
وانبياء كانوا احب الخلق الى الله ولم يكونوا ذوي رياسة عامة كزكريا ويحيى واشمويل الذي
كان طالوت في زمنه صاحب رياسة عامة بنص الهي وايضًا يحتمل ان ابا بكر لعله لم يكن في
ذلك الحين حاضرًا في المدينة المنورة والدعاء كان خاصًا بالحاضرين دون الغائبين
بدليل قوله اللهم ائتني لان احضار الغائب من مسافة بعيدة في آن قصير لا يعقل الا بطريق
خرق العادة والانبياء لا يطلبون من الله خرق العادة الا في وقت التحدي والا لما احتاجوا في
الحرب والقتال الى تهيئة الاسباب الظاهرة ويحتمل ان يراد التبعيض بذلك كما في قولهم
فلان اعقل الناس واعلمهم وافضلهم وعلى تقدير دلالته على المدعى لا يقاوم الاخبار الصحاح
الدالة على خلافة ابي بكر وعمر مثل اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر وغير ذلك الحديث
الخامس رواية جابر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال انا مدينة العلم وعلي بابها وهذا

الحديث ايضًا مطعون قال يحيى ابن معين لا اصل له وقال البخاري انه منكر وليس له وجه صحيح
وقال الترمذي انه منكر غريب وذكره ابن الجوزي في الموضوعات. وقال ابن دقيق العيد لم
يثبتوه وقال النووي والذهبي والجزري انه موضوع فالتمسك بالاحاديث الموضوعة مما
لا وجه له اذ شرط الدليل اتفاق الخصمين عليه ومع هذا ليس مفيدًا لمدعاهم اذ لا يلزم
ان من كان باب مدينة العلم فهو صاحب رياسة عامة بلا فصل بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
غاية ان شرطًا من شروط الامامة قد تحقق فيه بوجه اتم ولا يلزم من تحقق شرط واحد وجود
المشروط بالشروط الكثيرة مع ان ذلك الشرط كان ثابتًا في غيره ايضًا ازيد منه برواية اهل السنة
مثل ما صب الله شيئًا في صدري الا وقد صببته في صدر ابي بكر ونحو لو كان بعدي نبي لكان
عمر فاذا اعتبرت روايات اهل السنة فلتعتبر كلها والا فلا ينبغي ان يقصد الزامهم برواية واحدة
من رواياتهم الحديث السادس هو ما رواه الامامية مرفوعًا انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال من اراد ان ينظر الى آدم في علمه والى نوح في تقواه والى ابراهيم في حلمه والى موسى في بطشه
والى عيسى في عبادته فلينظر الى علي ابن ابي طالب وجه التمسك بهذا الحديث ان مساواة
الامير للانبياء في صفاتهم قد علمت به والانبياء افضل من غيرهم والمساوي للافضل افضل فكان
علي افضل من غيره والافضل متعين للامامة دون غيره ولا يخفى فساد هذه المقدمات في
المبادي الواقعة في الاستدلال من وجوه الاول ان هذا الحديث اورده الحلي في كتبه
ونسبه الى البيهقي مرة والى البغوي اخرى وليس في تصانيفهما اثر منه ولا يتاتى الزام اهل السنة
بالافتراء مع ان عند اهل السنة ان الاحاديث التي تذكر في كتبهم اذا لم يصرح بصحتها لا يحتج بها عند اهل السنة م
الثاني ان ما ذكر محض تشبيه لبعض صفات الامير ببعض صفات اولئك الانبياء و
التشبيه كما يكون بادوات المتعارفة كالكاف وكان ومثل ونحو كذلك يكون بهذا الاسلوب كما
تقرر في علم البيان ان من اراد ان ينظر الى القمر ليلة البدر فلينظر الى وجه فلان فهذا القسم داخل
ايضًا في التشبيه ولو تجاوزنا عن ذلك لكان استعارة مبناها على التشبيه وفهم المساواة بين المشبه
والمشبه به كمال السفاهة وقد روي في الاحاديث الصحيحة لاهل السنة تشبيه ابي بكر بابراهيم
وعيسى وتشبيه عمر بنوح وتشبيه ابي ذر بعيسى ولكن لما كان لاهل السنة حظ عظيم من العقل لم
يحملوا ذلك التشبيه على المساواة اصلًا بل اعطوا كلًّا مرتبته الثالث ان المساواة بالافضل
في صفة لا تكون موجبة لافضلية المساوي لان ذلك الافضل له صفات اخر قد صار بسببها
افضل وايضًا ليست الافضلية موجبة للزعامة الكبرى كما مر الرابع ان تفضيل الامير على
الخلفاء الثلاثة من هذا الحديث يثبت اذا لم يكن اولئك الخلفاء مساوين للانبياء المذكورين

في الصفات المذكورة ادنى مثلها ودون هذا خرط القتاد . ولو تتبعنا الاحاديث الدالة على تشبيه
الشيخين بالانبياء لبلغت مبلغا لم يثبت مثله لما مر بهما، وبهذا ذكر المحققون من اهل التصوف
ان الشيخين كانا حاملين لكمالات النبوة وكان الامير حاملا لكمالات الولاية ومن ثمة صدر من
الشيخين الامور التي تصدر من الانبياء من الجهاد بالكفار وترويج احكام الشريعة واصلاح امور
الدين باحسن الاسلوب والتدبير وظهر من الامير ما يتعلق بالاولياء من تعليم الطريقة والارشاد
باحوال السالكين ومقاماتهم والتنبيه على غوائل النفس والترغيب بالزهد في الدنيا
ونحوها اكثر من غيره وقد دل على هذه التفرقة حديث رواه الشيعة في كتبهم وهو قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم انك يا علي تقاتل الناس على تاويل القران كما قاتلتهم على تنزيله لان مقاتلات
الشيخين كلها كانت على تنزيل القران لكون عهدهما من بقية زمان النبوة وزمن خلافة الامير
كان مبدأ الدورة الولاية واليه تنتهي سلاسل جميع الفرق من اولياء الله تعالى كما تتصل سلاسل الفقهاء
والمجتهدين في الشريعة بالشيخين ونوابهما كعبد الله بن مسعود ومعاذ ابن جبل وزيد بن
ثابت وعبد الله بن عمر وامثالهم رضي الله تعالى عنهم ويكون فقه اولئك الفقهاء رشحة من بحار
علومهم وكان معنى الامامة التي بقيت في اولاد الامام وجعل بعضهم بعضا وسائل في تحصيل قطبية
الارشاد ولهذا لم يرد الزام هذا الامر من الائمة الاطهار على كافة الخلائق بل جعلوا بعض
اصحابهم المختارين المنتخبين متزينين بذلك الفيض الخاص ووهبوا لكل واحد منهم بهذه
المكرمة العظيمة بقدر استعداده وهذه الفرقة السفيهة قد انزلوا تلك الاشارات كلها على
الرياسة العامة واستحقاق التصرف في امور الملك والمال وتقوية ورطة الضلال ومن اجل ما
قلنا يعتقد كل الامة الامير وذريته الطاهرة كالشيوخ والمرشدين الحديث التاسع
روي عن ابي ذر الغفاري انه قال من ناصب عليا في الخلافة فهو كافر وهذا الحديث لا اثر له
بوجه في كتب اهل السنة اصلا بل نسب ابن المطهر الحلي روايته الى الاخطب الخوارزمي وكلي خوانده في
النقل وان اخطب كان من الغلاة الزيدية ومع هذا لم يرد هذا الحديث في كتابه المؤلف في مناقب
امير المؤمنين ولو فرضنا كونه في كتابه فلا اعتبار له لكونه مخالفا للاحاديث الصحاح الموجودة
في كتب الامامية منها قوله عليه السلام في نهج البلاغة اصبحنا نقاتل اخواننا في الاسلام على ما
دخل فيه من الزيغ والاعوجاج ولئن اعتبرنا هذا الحديث لا يتحقق مضمونه ايضا الا اذا طلب
الامير الخلافة وانتزعها الاخر من يده وهذا المعنى لم يقع في عهد قط لان الامير لم يطلب الخلافة
في زمن الخلفاء الثلاثة كما ذكر في كتب الامامية ان الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم كان وصى الامير
بالسكون ما لم يجد اعوانا فسكت الامير في عهد الخلفاء الثلاثة لاجل هذه الوصية وحين صار

طالبا لها

طالبا لها لم يقصد احد من ام المؤمنين والزبير وطلحة نزع الخلافة عن يده اصلا بل انما سئل هؤلاء
الامير تنفيذ حكم القصاص على قتلة عثمان رضي الله تعالى عنه ثم انجر الامر الى القتال كما يشهد
بذلك كتب السير وخطب الامير رضي الله تعالى عنه . سلمنا ولكن المراد من الكافر كافر النعمة اذ خلافة
امير المؤمنين كانت نعمة في زمنها يدل عليه لفظ الخلافة اذ هي بالاجماع مشروطة بالتصرف في
الارض وذلك لم يكن للامير في زمن الخلفاء الثلاثة ولهذا لم يقع في الحديث لفظ الامامة سلمنا
ولكن الله تعالى قال في كتابه بعد ذكر خلافة الخلفاء الثلاثة في اية الاستخلاف كافرا لها كقوله تعالى ومن
كفر بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون والمعنى ان من انكر خلافة اولئك المستخلفين بعد استماع
هذه الاية الكريمة والعلم باستخلافهم الصادر من الله تعالى فاولئك هم الكاملون في الفسق
والكامل فيه هو الكافر كما لا يخفى مع ان روايات الاخطب الزيدي عند اهل السنة كلها ضعيفة
وكثير منها موضوعة فكيف يحتج بها الحديث الثامن رواه الشيعة ان الرسول صلى الله تعالى عليه
وسلم قال كنت انا وعلي ابن ابي طالب نورا بين يدي الله قبل ان يخلق آدم باربعة عشر الف عام فلما
خلق الله آدم قسم ذلك النور جزئين فجزء انا وجزء علي ابن ابي طالب وهذا الحديث موضوع قطعا
باجماع اهل السنة وفي اسناده محمد بن خلف المروزي قال يحيى بن معين هو كذاب وقال الدارقطني
متروك لم يختلف احد في كذبه ويروى من طريق اخر وفيه جعفر بن احمد وكان رافضيا غاليا كذابا و
وضاعا وكان اكثر ما يضع في قدح الصحابة وسبهم وعلى تقدير صحته معارض بالاخبار الاخر نحو قوله
اول ما خلق الله نوري وقوله انا من نور الله وكل شيء من نوري فانه ان كان الامير من نوره فلا وجه
للتخصيص وان كان مستقلا مثله فيلزم التكذيب ومع هذا قد ثبت اشتراك الخلفاء الثلاثة به
صلى الله تعالى عليه وسلم في عالم الارواح بالرواية الاخرى التي هي احسن من تلك الرواية اذ ليس في
اسنادها متهمون بالكذب والوضع وهي ما روى الشافعي باسناده الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال كنت انا وابو بكر وعمر وعثمان وعلي بين يدي الله قبل ان يخلق ادم بالف عام فلما خلق
اسكننا ظهره ولم نزل ننتقل في الاصلاب الطاهرة حتى نقلني الله تعالى الى صلب عبد الله ونقل ابا
بكر الى صلب ابي قحافة ونقل عمر الى صلب الخطاب ونقل عثمان الى صلب عفان ونقل عليا الى
صلب ابي طالب ويؤيد هذه الرواية حديث الارواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف
وما تناكر منها اختلف وبعد اللتيا والتي لا يدل على المدعى اصلا لان اشتراك الامير في نور
النبي لا يكون مستلزما لوجوب امامته بلا فصل وأية ملازمة بينهما فليبينوها بحيث لا يتوجه
اليه المنع ودونه خرط القتاد ولا يحث لنا في قرب النسب والا لكان العباس اولى بالامامة
لكونه عم النبي والعم اقرب من ابن العم عرفا وشرعا فان قالوا ان العباس لحرمانه من اتحاد

لم يحصل

النور لم يحصل له لياقة الامامة لان نور عبد المطلب انقسم في عبد الله وابي طالب ولم يصب
منه ابناؤه الاخرين قلنا ان كان مدار التقدم في الامامة على قوة النور وكثرته فالحسنان
احق بالامامة من الامير للقوة والكثرة معاً اما القوة فلان النور لما انقسم وصل حصة
الرسول الى جنابه فانشعب من تلك الحصة السبطان الكريمان بخلاف الامير فانه كان
شريكاً في اصل النور لان حصة النبي وحصة النبي من النور كانت اقوى من حصة غيره واما
الكثرة فلان الحسنين كانا جامعين لنوري النبي والامير معاً والاثنان اكثر من الواحد
قطعاً الحديث الثامن رواه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قال يوم خيبر لاعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله
على يديه وهذا الحديث اصح واقوى في الرواية من غيره ولكن مدعى الشيعة غير حاصل منه اذ لا
ملازمة بين كونه محباً لله ورسوله ومحبوباً لهما وبين كونه اماماً بلا فصل اصلاً على انه لا يلزم
من اثباتهما له نفيهما عن غيره كيف وقد قال الله تعالى في حق ابي بكر ورفقائه يحبهم و
يحبونه وقال في حق اهل بدر ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كانهم بنيان
مرصوص ولا شك ان من يحبه الله يحبه رسوله ومن يحب الله من المؤمنين يحب
رسوله وقال في شأن اهل مسجد قبا فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين وقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمعاذ يا معاذ اني احبك ولما سئل من احب الناس اليك قال
عائشة قال ومن الرجال قال ابوها وانما نص على المحبة والمحبوبية في حق الامير مع
وجودهما في غيره لنكتة دقيقة تحصل من ضمن قوله يفتح الله على يديه وهي انه لو ذكر مجرد
الفتح لربما توهم ان ذلك غير موجب لفضيلته لما ورد ان الله يؤيد هذا الدين بالرجل
الفاجر فازال ذلك التوهم باثبات هاتين الصفتين له فصار المقصود منه تخصيص
مضمون يفتح الله على يديه وما ذكر من الصفات لازالة ذلك التوهم الحديث
التاسع رحم الله علياً اللهم ادر الحق معه حيث دار وهذا الحديث يقبله ايضاً
اهل السنة ولكن لا مساس له بمدعى الشيعة وهو الامامة بلا فصل وقد جاء في حق عمار
ابن ياسر الحق مع عمار حيث دار وفي حق عمر ايضاً الحق بعدي مع عمر حيث كان بل في هذين
الحديثين اخبار بملازمة الحق لعمر ولعمار بخلاف حديث الامير فانه دعاء في حقه والفرق
بين الاخبار والدعاء غير خاف خصوصاً على ما قرره الشيعة من ان استجابة دعاء النبي
غير لازمة عندهم فقد روى ابن بابويه القمي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعا بان
ان يجمع اصحابه على محبة علي فلم يكن ذلك وورد في حق عمر لفظ بعدي ليكون دليلاً على حقية

امامة وامامة

امامة وامامة من رآه عمر اماماً وعلى مذاق الشيعة يكون هذا الحديث دليلاً على عصمته لكن مذ
مذهب اهل السنة لا يكون غير النبي معصوماً وقد تمسك بعض اهل السنة بحديث حق على المذكور على
صحة خلافة ابي بكر وعمر وعثمان لان علياً كان معهم وبايعهم وتابعهم وصلى معهم في جمع وجماعات
ونصحهم في امور تتعلق برياستهم فينتج قياس المساواة ههنا الحق مع علي وعلي مع ابي بكر
وعمر فالحق معهما لان مقارن المقارن مقارن وهذه المقدمة الاجنبية التي هي مدار صحة النتيجة
في هذا القياس صادقة لا محالة وهذا القياس موافق لروايات الشيعة فانه ثبت في نهج البلاغة
ان عمر بن الخطاب لما اراد ان يخرج الى دفع فتنة النهاوند استشار علي ابن ابي طالب فقال كرم الله وجهه
ان هذا الامر لم يكن نصره ولا خذلانه بكثرة ولا بقلة وهو دين الله الذي اظهره وجنده الذي
اعزه حتى بلغ ما بلغ وطلع حيث ما طلع ونحن على موعود من الله والله منجز وعده وناصر جنده قال
الله تعالى وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات الى قوله امناً ومكان القيم من الاسلام مكان النظام
من الخرز يجمعه ويضمه فان انقطع النظام تفرق وذهب ثم لم يجتمع ابداً والعرب وان كانوا قليلاً
فهم كثيرون بالاسلام عزيزون بالاجتماع فكن قطباً واستدر الرحى بالعرب الى آخر خطبته المذكورة
في نهج البلاغة فعلم بالصراحة ان الامير كان معيناً وناصحاً ومناصراً اميناً لعمر ابن الخطاب ولو كان نفاق
بينهما والعياذ بالله لاشار عليه بالذهاب الى العجم واذا اشتغل عمر واهل عسكره بالقتال تصرف الامير في
الحجاز التي كانت دار الاسلام واتبعه الناس طوعاً وكرهاً وايضاً قد علم ان الامير عد نفسه في زمرة
ابي بكر وعمر حيث ادخل نفسه فيهم وقال ونحن على موعود من الله وايضاً قد ذكر في نهج البلاغة ان
الامير قال لعمر بن الخطاب حين استشاره في غزوة الروم متى تسر الى هذا العدو بنفسك فتنكب
وتنكب لا تكن للمسلمين كانفة دون اقصى بلادهم وليس بعدك مرجع يرجعون اليه فارسل اليهم
رجلاً مجرباً واحفز معه البلاغة والنصيحة فان اظهره الله فذلك ما تحب وان تكن الاخرى كنت
رداً للناس ومثاباً للمسلمين والعجب من الشيعة كيف يتركون مثل هذه الروايات الثابتة
في اصح الكتب المتواترة عندهم كانهم لم يروها ولم يسمعوها ويدعون بالمخالفة فيما بينهم بما شاع
عندهم من الروايات الموضوعة المفتريات ثم يتخبطون اذ يردون هذه الروايات الصحيحة فقد
يقولون ان هذه كلها من متابعة الامير ومبايعة الشيخين كانت لمحض قلة الاعوان والانصار
ثم يفحمون فيما قالوا بروايات ثقاتهم الدالة صراحة على قوة الامير وشجاعته وكثرة اعوانه وانصاره كما
روى ابان ابن ابي عياش عن سليمان بن قيس الهلالي وغيره ان عمر قال لعلي والله لئن لم تبايع
ابا بكر لنقتلنك قال له علي لولا عهد عهده الي خليلي لست اخونه لعلمت اينا اضعف ناصراً
واقل عدداً فهذه الرواية تدل بالصراحة على ان سكوت الامير كان بسبب امر سمعه من النبي وهو ان

الخلافة حق ابي بكر فلا فصل ثم تم حقه وههنا البرهان العقلي الموافق لاصول الشيعة قائم على ان العهد المذكور
كان هزلا لان الامامة لو كانت حق الامير وكان النبي اوصاه بترك المنازعة من الشيخين مع كثرة الاعوان
والانصار المستفادة من هذه الرواية صراحة للزم ان النبي اوصاه بتعطيل امر الله وحرم الامة من لطف
ووصى الامير باتباع اهل الباطل ورضي بفساد الدين وبطلانه وهو باطل معاذ الله من ذلك كيف
وقد قال الله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال في زمان كان الواجب ان يقاتل مسلم واحد
عشرة كفار فجاهد النبي وكلف الناس بالجهاد بهذه التاكيدات مع كثرة المشقة والصعوبة في زمان
تم الدين وكملت النعمة يامر مثل هذا الذي هو اسد الله بالجبن والخوف وترك التبليغ لاحكام الله وتجويز
الفتن والفساد وتحريف كتاب الله وتبديل دينه ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون حاشا ثم
ثم حاشا اولئك مبرؤن مما يقولون شان النبوة والرسالة مناف لهذه الوصية اشد منافاة
وقد يقول الشيعة ان ترك الامير للمنازعة واظهاره الموافقة والمناصحة مع الخلفاء الثلاثة كان
لمحض الاقتداء بافعال الله تعالى وهي امهال الجاني والتاني في المواخذة وقد استحسن هذا التوجيه ابن
طاوس سبط ابي جعفر الطوسي وقد ارتضيه الآخرون من اخوانه غاية ارتضاء مع انه تاويل بالمهمل
لان الاقتداء بافعال الله تعالى فيما يخالف الشرع غير جائز للناس فضلا عن ان يكون واجبا اذ الباري
تعالى قد ينصر الكفرة في بعض الاحيان ويخذل المسلمين ويميت الصالحين ويحيي الفساق
ويرزقهم بغير حساب ويضيق الرزق على الصلحاء وغير ذلك على ما علمه من المصالح والحكم ولا يجوز
من العباد نصرة الكافر وقتل المسلم بغير حق واعانة الفاسق على فسقه وخذلان الصالح بل لا بد للعباد
من الامتثال لاوامر الله تعالى ونواهيه وهذا هو شان العبودية ان يتلقى بالقبول حكم الله ويعمل
بالجد على وفقه لا انه يقتدي بافعال المالك واما ما قيل تخلقوا باخلاق الله فباب المكارم
دون الاحكام والا فمن لم يصل ولم يصم ولم يوت الزكوة ولم يحج البيت مع الاستطاعة اقتداء
بالله تعالى فهل يعذر في الدنيا والآخرة ومن قال من ان التاني وترك العجلة محمود فليس مطلقا
بل التاخير والتاني في الامور الحسنة غير محمود البتة لان المالك اذا امر عبده بعبادة تعجيل فان لم
يسارعوا الامره يكونوا عصاة لا محالة كما قال الله تعالى وان منكم لمن ليبطئن وقال تعالى في مدح
عباده المتعجلين في امتثال اوامره اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون ولهذا صار
المثل المشهور لا حاجة الى الاستخارة في امر الخير وخير الخير ما كان عاجلا والامام الذي لنصب هداية
الخلق وارشاد الضالين كيف يجوز له التاني اذ يفوت منه فيه واجبات كثيرة وايضا يكون للتاني
حد وهل يمضي احد في التاني خمسة وعشرين عاما ولو قالوا ان تاني الامير كان بامر الله تعالى فلا يلزم ترك
الواجبات قلنا فقد علم ان امامة الامير لم تكن متحققة في ذا الزمن والا فنصبه للامامة وامره بالتاني

وترك لوازم

وترك لوازم الامامة متناقضة فيما بينهما وشبه ذلك ان السلطان قلد احدا بالقضاء آمرا
له بالاختفاء المدة المذكورة قائلا له لا تظهر قضائك في تلك المدة وامنع ان يجيء قضية من عدد سنين
بحضورك ولا تتكلم بين المخاصمين فهذا يدل صريحا على ان السلطان يعزله القضاء لا انه نصبه
بالفعل للقضاء ولو حملنا على الظاهر يلزم التناقض الصريح وتفويت الغرض من نصب القاضي
بل هو محض السفاهة ولا يخفى قبحه والله تعالى منزه عن ذلك وايضا اذا كان الامير مامورا
من الله بالتاني واخفاء الامامة وترك دعواها يكون المكلفون في ترك متابعته وطاعة الآخر
معذورين فلو خالفوا ونصبوا غيره لحفظ دينهم ودنياهم وتمشية مهماتهم في هذه المدة لا يكون
للعقاب والعتاب عليهم محل اصلا اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها **حديث الحادي عشر** الخدري
رواه ابو سعيد الخدري انه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعلي انك تقاتل على تاويل القرآن
كما قاتلت على تنزيله ولا يخفى ان هذا الحديث لا مساس له بمدعاهم اذ مفاده انك تقاتل في
حين من الاحيان على تاويل القرآن وهذا هو مذهب اهل السنة ان الامير في مقاتلاته حين
قاتل كان على الحق ومصيبا لا ريب فيه ومخالفوه كانوا على الخطاء ولو بالاجتهاد ولا دلالة
في هذا الحديث على ان الامير بلا فصل اذ لا ملازمة بين المقاتلة على تاويل القرآن والامامة امام حق
بلا فصل بوجه من الوجوه فايراد هذا الحديث في مقابلة اهل السنة غاية الجهل بل لو استدل به
على مذهب اهل السنة لامكن لانه يفهم منه بالصراحة ان الامير قد يكون اماما في عصر يقاتل فيه على
تاويل القرآن ووقت قتاله معلوم متى كان وهو من دلائل اهل السنة على ان الحق كان
في جانب الامير وكان مقاتلوه على الخطاء حيث لم يفهموا معنى القرآن واخطأوا في اجتهادهم
وانكار تاويل القرآن ليس بكفر اجماعا وان انكر احد معنى القرآن الظاهر بسوء فهمه نفي كفره
تامل فضلا عن ان ينكر المعنى الخفي الذي هو التاويل وعقيدة الشيعة ان محاربيه كفرة كما
ذكر في تجويد العقائد للطوسي ولا وجه لكفرهم على اصول الشيعة ايضا **الحديث الثاني**
عشر رواه زيد بن ارقم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال اني تارك فيكم الثقلين فان تمسكتم بهما
لن تضلوا بعدي احدهما اعظم من الآخر كتاب الله وعترتي وهذا الحديث ايضا كالاحاديث السابقة
لا مساس له بمدعاهم اذ لا يلزم ان يكون المتمسك صاحب الزعامة الكبرى سلمنا ولكن قد صح
الحديث ايضا عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا
عليها بالنواجذ سلمنا ولكن العترة في لغة العرب هم الاقارب فلو دل الحديث على الامامة لزم
ان يكون جميع اقاربه صلى الله تعالى عليه وسلم ائمة واجبي الاطاعة وهو باطل وايضا قال صلى
الله تعالى عليه وسلم واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن ام عبد واعلمكم بالحلال والحرام معاذ

ابن حنبل خصوصاً قوله اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر البالغ الدرجة الشهرة والتواتر المعنوي
فلزم من كون هذه الاحاديث ان يكون اولئك الاشخاص ائمة وان يدل هذا الحديث على امامة العترة
فكيف يصح الحديث المروي عن الامير بالتواتر عند الشيعة انما الشورى للمهاجرين والانصار و
كذلك لا يدل حديث مثل اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق
الا على ان الفلاح والهداية منوط بمحبتهم ومربوط باتباعهم والتخلف عن محبتهم واتباعهم موجب
للهلاك وهذا المعنى بفضل الله تعالى مختص باهل السنة لانهم هم المتمسكون بحبل ودّ جميع اهل
البيت كالايمان بكتاب الله كله لا يتركون حرفاً منه وبالانبياء اجمعين بحيث لا يفرقون بين احد
من رسله وانبيائه ولا يخصون ببعضهم المحبة دون بعض لان الايمان ببعض الكتاب بحكم تؤمنون
ببعض الكتاب وتكفرون ببعض وببعض الانبياء بدليل ان الذين يكفرون بالله ورسله
ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض الاية كفر غليظ
بخلاف الشيعة لانهم ما من فرقة منهم الا وهي لا تحب جميع اهل البيت بل يحبون طائفة ويبغضون
اخرى ولبعض الشيعة ههنا تقرير عجيب قال تشبيه اهل البيت في هذا الحديث بالسفينة
يقتضي ان محبة جميع اهل البيت والاتباع بكلهم غير ضروري في النجاة لان احداً لو تمكن في زاوية من
السفينة يحصل له النجاة من الغرق بلا شبهة بل الدوران في السفينة بان لم يجلس في مكان واحد
كذلك فالشيعة اذا كانوا متمسكين ببعض اهل البيت ومتبعين لهم يكونون ناجين بلا شبهة
فقد اندفع طعون اهل السنة عليهم بانكارهم لبعض اهل البيت والحمد لله واجاب عنه اهل
السنة بوجهين الاول بطريق النقض بان الامامية لا بد لهم ان لا يعتقدوا على هذا التقدير
ان الزيدية والكيسانية والناوسية والافطحية وامثالهم من فرق الشيعة ضالين هالكين
في الاخرة بل يعتقدوا فلاحهم ونجاتهم لان كلاً من هذه الفرق وامثالهم اخذون زاوية
من هذه السفينة الوسيعة ومتخذون فيها مكانهم والزاوية الواحدة من تلك السفينة كافية للنجاة
عن الغرق بل التعيين بالائمة الاثني عشر صار محذوراً على هذا التقدير اذ الكفاية بزاوية واحدة
من السفينة في النجاة من الغرق مفروضة ومعنى الامام هو هذا ان اتباعه يكون موجباً للنجاة في
الاخرة فنفسه مذهب الاثني عشرية بل الامامية كله فلا يصح لكل فرقة من فرق الشيعة ذلك بل	نفسه صح
لا بد لهم ان يعلموا جميع المذاهب حقاً وصواباً مع ان بين مذاهبهم كثير من التناقض والتضاد الواقع
والحكم في كلا الجانبين المتناقضين بكونهما حقاً في غير الاجتهاديات قول باجتماع النقيضين
وهو بديهي الاستحالة الثاني بطريق الحل بان التمكن في زاوية من زوايا السفينة انما ينجي
عن الغرق لو لم يخرقوا في زاوية اخرى منها والا فيحصل الغرق قطعاً وما من فرقة من فرق الشيعة
متمكنين

متمكنين في زاوية من هذه السفينة الا وهم يخرقون في زاوية اخرى منها نعم اهل السنة وان كانوا يدورون
في كل الزوايا المختلفة ويسيرون فيها لكنهم لم يخرقوها في زاوية منها ليدخلها من ذلك الطرف موج
البحر فيغرقوها والحمد لله وقاعدة اخرى للعقلية الشيعة فهي كثيرة جداً ولنذكر قاعدة يمكن
الحل بها لكل دلائلهم فنقول ان الدليل العقلي على هذا المدعى لا يخلو عن ثلاثة اقسام لانه اما ان يكون
جميع مقدماته عقلية او جميعها نقلية او بعضها عقلية وبعضها نقلية وهذا اصطلاح غير الاصطلاح
المشهور في الكلام فان الدليل العقلي يطلق فيه على ما كان مركباً من العقليات الصرفة والدليل
النقلي يطلق على ما كانت احدى مقدماته موقوفة على النقل وهذه الاقسام الثلاثة من الدليل
العقلي لا بد ان تكون مأخوذة من شرائط الامامة او من توابعها او من طرق تعينها واصل هذه
الدلائل كلها هي مباحث الامامة ومباحثها فرع لمباحث النبوة لان الامامة نيابة للنبوة
ومباحث النبوة فرع للالهيات لان النبوة والرسالة من الله تعالى فاذا فسدت اصول الشيعة
ومقرراتهم في هذه المباحث الثلاثة بمخالفة الكتاب والعترة والعقل السليم صارت دلائلهم
كأنها اخذت تحت النخ في ثلاث مراتب ولنبين هذا الاجمال بمثال واضح مثلاً مقدماتهم
المأخوذة في الدلائل الكثيرة عندهم الامام يجب ان يكون منصوصاً عليه واصله ان نصب الامام
واجب على الله تعالى واصل هذا الاصل ان بعث النبي واجب على الله ولما ابطلنا مذهبهم في
هذه المباحث بشهادة العدول الكتاب والعترة والعقل السليم لم يبق شبهة ولا شك في
بطلانه ولنذكر بعضاً من دلائلهم العقلية وان كان يستغني عن ذكرها بما ذكرنا فنقول الاول
من دلائلهم انهم قالوا ان الامام يجب ان يكون معصوماً وغير الامير من الصحابة لم يكن
معصوماً فكان هو اماماً لا غيره وهو المدعى ولا يخفى ان تقرير الاستدلال ناقص لا يفيد
المدعى لان الدعوى مركبة من ثبوت الامامة للامير وسلبها عن غيره والدليل المذكور لا يلزم
منه الا السلب مفهوم كل احد غير الامير من الصحابة عن ذات متصفة بالامامة فقط وهو
غير مطلوب فالاستدلال الصحيح بعكس ترتيب هذا القياس المذكور وضم قياس اخر
اليه من الشكل الاول فيفيد مجموعهما المدعى وهو هكذا لم يكن احد غير الامير من الصحابة معصوماً
وكل امام يجب ان يكون معصوماً على الضرب الثاني من الشكل الثاني ونتيجة هذا القياس
سالبة كلية وهي لم يكن احد غير الامير منهم اماماً فيحصل منه سلب الامامة عن غير الامير من
الصحابة والقياس الاخر ان الامير كان معصوماً وكل معصوم يكون اماماً فالامير يكون
اماماً فيلزم منه ثبوت امامته فبمجموع هذين القياسين تثبت الدعوى وهو المطلوب ويجاب
عن الاول بمنع الكبرى اعني كل امام يجب ان يكون معصوماً وبمنع استثناء الامير منهم في الصغرى

وسندهما اقوال الامير الاتية وبهذا المعنى يرد المنع على الصغرى التي جعلها المستدل كبرى
قياسه والاولى مسلمة بالضرورة فلا يصح منعها ويجاب عن الثاني بمنع الصغرى وسنده سند منع
الاستثناء وبفوات بعض الشروط من كلية كبراه لان المعصوم لعام فان الانبياء والملائكة و
فاطمة معصومون وليسوا بائمة بالمعنى المتنازع فيه فحمل الامام على جميع افراده لا يمكن وعلى بعض
افراده يجعل القضية جزئية وهي لا تصلح لكبروية الشكل الاول لاشتراط كليتها فافهم وقال
المؤلف وفي هذا الدليل تكون الصغرى والكبرى ممنوعتين اما الصغرى فلان الامير
نص بقوله انما الشورى للمهاجرين والانصار الخ على ان الشورى لهم فقط وبديهي
ان الجماعة التي جعلهم المهاجرون والانصار خلفاء لم يكونوا معصومين فنعلم قطعا ان العصمة
ليست بشرط في الامامة اصلا وايضا لما سمع الامير ما قال الخوارج لا امرة قال لا بد للناس من
امير بر او فاجر كذا في نهج البلاغة سلمنا ولكن العلم بانه معصوم لا يمكن حصوله لغير النبي لان
اسباب العلم كلها ثلاثة اشياء الحواس السليمة والعقل وخبر الصادق ولا سبيل لاحدها
الى تحصيله اما الاول فظاهر اذ العصمة هي الملكة النفسانية المانعة من صدور الذنوب
والقبائح الغير المحسوسة واما الثاني فلان العقل ايضا لا يدرك تلك الملكة الا بطريق
الاستدلال بالافعال والاثار ولكن طريق الاستدلال بهما ههنا مسدود لان الاطلاع
على جميع افعال احد بخصوصه واثاره خصوصا نيات القلب ومكنونات الضمائر من العقائد
الفاسدة والحسد والبغض والعجب والرياء وغيرها من ذمائم الاخلاق لا يمكن لو لا حصوله
ولو سلمنا انه حصل ولكن يجوز حصول ما هو حاضر من جميع الافعال والاثار الحسنة الباقية
فانها يمكن العلم بها واما ما مضى وما سيأتي من تلك الافعال والاثار فلا سبيل لاحد الا الله
الى العلم بها لان احوال بني ادم كثيرا ما تتغير آنا فآنا بمكر الشيطان واغواء النفس وتزيين
السوء فيصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا اما سمعت قصة برصيصا
الراهب وبلعم بن باعور وهي كافية للعبرة في هذا الباب والدعاء المأثور يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك وطاعتك دواء شاف لداء الشبهة والشك في هذا الامر ولو
فرضنا انها علمت ولكن كيف يدرك حقيقة العصمة التي هي امتناع صدور الذنب غاية
الامر فيه انا نعلم عدم الصدور منه الذي هي المرتبة للمحفوظية ولا يجري هذا القدر
من العلم في ادراك العصمة ما لم يوجب العلم بالامتناع واما الثالث فلان خبر الصادق
قسمان اما متواتر واما خبر الله ورسوله وظاهر ان المتواتر لا دخل له ههنا لان المتواتر
يشترط انتهاؤه الى المحسوس في افادة العلم الضروري فلا يكون في غير المحسوسات مثل

ما نحن فيه مفيد

ما نحن فيه مفيدا الا يكن خبر الفلاسفة بقدم العالم مفيدا للعلم الضروري وهو باطل بالاجماع و
خبر الله ورسوله لا يكون موجبا للعلم في هذا الباب على اصول الشيعة والثاني فلان البداء في الاخبار
جائز عندهم فيجوز ان يخبر في وقت بعصمة رجل ثم بفسقه في وقت اخر واحد الخبرين وصل الينا
دون الاخر ويجوز البداء في الارادة ايضا باجماع الشيعة فيحتمل ان تتعلق الارادة في وقت بعصمة
رجل وفي وقت اخر بفسقه فارتفع الاطمئنان بان هذا الرجل يبقى على عصمته الى اخر العمر
والثالث فلان وصول خبر الله ورسوله الى المكلفين اما بواسطة معصوم او بواسطة تواتر
ففي الشق الاول يلزم الدور الصريح وفي الشق الثاني يلزم خلاف الواقع لان كل تواتر ليس مفيدا
للعلم القطعي عند الشيعة كتواتر المسح على الخف وغسل الرجلين في الوضوء ولا المرافق وانه
بهي ارى من امة في كلمات القرآن وصيغة التحيات في قعدة الصلوة وامثال ذلك فلا بد
من ان تواتر خاص وذلك ايضا غير مفيد اذ حصول العلم القطعي من التواتر يكون بناء على
كثرة الناقلين وبلوغهم الى ذلك المبلغ فقط ولما كذب الناقلون في مادة او مادتين
ارتفع الاعتماد عن اقسامه كلها ولا يمكن ان يجري هذه الوجوه في عصمة الانبياء لان ثبوتها
باخبارهم الصادقة وقد ثبت صدقهم في كل ما ادعوا بظهور المعجزات الباهرة فلا يقاس
عليهم من عداهم من العباد ولو اماما فانه ايضا تابع والتابع دون المتبوع لا محالة فلا يستقيم
بها النقض على ما قال له ان تأمل لاختلاف المادة مع انه سند منع بصورة الاستدلال للاهتمام
لا يخفى فافهم واما كون الكبرى ممنوعة فلان الامير قال لاصحابه لا تكفوا عن مقالة بحق او مشورة
بعدل فاني لست بفوق ان اخطى ولا امن ذلك في فعلي كذا في نهج البلاغة وظاهر ان هذا
القول لا يصدر من المعصوم خصوصا اذا كانت واقعة في اخر الكلام الا ان يكفي الله في نفسي
ما هو املك به مني فانه دليل صريح على عدم العصمة لان المعصوم يملكه الله نفسه كما ورد في الحديث
انه كان املكهم لاربه وايضا مروي في دعاء الامير اللهم اغفر لي ما تقربت به اليك ثم خالفه قلبي
كذا اورده الرضي في نهج البلاغة الثالث ان الامام لا بد من ان لا يرتكب الكفر
قط لقوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين والكافر ظالم لقوله تعالى والكافرون هم الظالمون
ولقوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم. وغير الامير من الصحابة كلهم كانوا عبدوا الاصنام في
الجاهلية فيكون هو اماما دون غيره . ولا يذهب على العارف ان هذا الدليل مع كونه ناقصا
مثل امام فاسد بالمرة فلا بد ان يغير بوجه اخر صحيح وذلك ان يقال لم يكن احد من الصحابة غير الامام
مؤمنا من بدء التكليف وكل امام يجب ان يكون مؤمنا كذلك والقياس الظاهر ان الامير كان مؤمنا كذلك
وكل من يكون مؤمنا كذلك فهو امام ويجاب عن الاول بمنع الكبرى وسنده الاجماع على عدم الاشتراط

في الامامة بهذا الشرط وعن الثاني بالنقض لانه يلزم منه ان يكون كل من هو كذلك من احاد الامة اماما
ولا اقل من لزوم امامة نحو عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لا يقال اشتراط العصمة يدفعه لانا نقول
ان ذلك الاشتراط بعد تسليمه هل يعتبر في هذا الدليل فالنقض باطل بل الثاني يصير حشوا محضا
اولا فالانتقاض ضروري لا مرد له وقال المولف واجيب بان هذا الشرط لم يذكره في بحث الامامة
احد من اهل السنة والشيعة ولكن شرط الشيعة هذا الشرط حين عمدوا الى نفي الخلافة عن الخلفاء
الثلاثة ولهذا لم يذكر في اية ولا حديث وظاهر ان عدم سبق الكفر لم يعتبره في امر من الامور
الشرعية والدينية من اسلم بعد كفره مائة سنة ومن كان مسلما من سبعين بطنا متساويين
في الدين والاسلام ولم يعتبر هذا الشرط فانه لغو وحشو والتمسك بانه لا ينال عهدي الظالمين
ههنا ليس ازيد من المغلطة اذ مفاد الاية ان الرياسة الشرعية لا تنال الظالم لان العدالة
في جميع المناصب الشرعية من الامامة الكبرى والقضاء والاحتساب والامارة وغيرها شرط
ليتحقق فائدة ذلك المنصب ونصب الظالم في كل رياسة موجب لفوت فائدتها فبين الكفر والظلم
والامامة منافاة ولا يجتمع المتنافيان في وقت واحد في ذات اصلا وهذا هو مذهب جميع اهل السنة
ان الامام لا بد ان يكون وقت الامامة مسلما عادلا لا انه لم يكن قبل الامامة كافرا او ظالما ومن
كفر او ظلم ثم تاب عنه من بعد ذلك واصلح فلا يصح ان يطلق عليه انه كافر او ظالم اصلا في لغة وعرف
وشرع اذ قد تقرر في الاصول ان المشتق فيما قام به المبدأ في الحال حقيقة وفي غيره مجاز ولا يكون
المجاز ايضا مطردا بل حيث يكون متعارفا ينبغي ان يطلق هنالك كما تقرر في محله ان المجاز لا يطرد
والا لجاز نخلة لطويل غير الانسان وصبي للشيخ وهو سفسطة قبيحة وكذا النائم للمستيقظ
والفقير للغني والجائع للشبعان والحي للميت وبالعكس وقد روى الزاهدي في حديث طويل
ان ابا بكر قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بحضرة من المهاجرين والانصار وعيشك يا رسول الله
اني لم اسجد للصنم قط فنزل جبريل وقال صدق ابو بكر وكذلك ذكر اهل السير والتواريخ في
احوال ابي بكر انه لم يسجد لصنم قط فصحت امامته بملاحظة هذا الشرط ايضا وصارت
اجماعا والحمد لله الدليل الثالث ان الامام لا بد ان يكون منصوصا عليه ولا يوجد
نص في غير الامير فغيره لا يكون اماما بل هو الامام والجواب بعد ان تذكر ما اسلفنا في
تصحيح الدليل الاول من عكس الترتيب وضم قياس اخر معه ان المقدمتين ممنوعتان اما منع
الصغرى فلما مر من قول الامير ان الشورى للمهاجرين والانصار فان اختاروا رجلا وسموه اماما
كان لله رضى والامامة الكبرى فلانه لو وجد النص في علي فاما في القران والحديث وقد مر الامران
جميعا ولانه لو وجد النص لكان متواترا اذ لا عبرة للاحاد في الاصول ولا اقل من ان يعرف

اهل بيته

اهل بيته وهم قد انكروه ولانه لو وجد النص في الامام لوجد في كل الائمة وقد اختلف اولاد كل
امام بعد موته في دعوى الامامة ولانه لو وجد النص لما وقع الاختلاف بينهم ولانه لو وجد
النص فاما ان يبلغ النبي الى حد التواتر اولا وعلى الاول اما ان يكتموه عند الحاجة الى اظهاره
او يظهروه لا سبيل الى الثاني بالاجماع والاول يرفع الامان عن التواتر ويستلزم كذب
المتواتر وان لم يبلغ الى حد التواتر فلم يلزم الحجة بها على المكلفين فتنتفي فائدة النص بل
يلزم ترك التبليغ في حق النبي وهو محال الدليل الرابع ان الامير كان متظلما و
مشتكيا من الخلفاء الثلاثة دائما في حياته وتبين انه مظلوم ومقهور وما ذاك الا لغصب
الامامة عنه فيكون الامامة حقه دون غيره اذ الامير صادق بالاجماع وانت تعلم ان
هذا الدليل غير مذكور بتمامه فان كبراه مطوية وهي وكل من كان كذلك فهو امام فيلزم من
بعد تسليمه ان يكون كل من اوذي او ظلم او حيف من ايديهم للحد او القصاص او الجهاد
بتلف النفس والمال والعرض وغيرها واشتكوا انهم ائمة وهذا خلف واعتبار القيود
الاخر يبطل التعدد ويجعله حشوا واجيب عن هذا الدليل بمنع صحة تلك الروايات لان
اهل السنة لم يثبت عندهم الا الروايات الموافقة والمناصحة والثناء بالجميل ودعاء الخير
فيما بينهم والمعاونة والامداد ونحوها واكثر روايات الامامية في هذا الباب موافقة
لرواياتهم كما تقدم نقله عن الامير في نهج البلاغة في قصة عمر ومن ثنائه عليهم بالخير في حياتهم
وبعد موتهم وارتضائه باعمالهم وشهادته لهم بالنجاة والفوز وروايات اهل السنة في
هذا الباب اكثر من ان تحصى ولنذكر منها ههنا رواية واحدة رواها الحافظ ابو سعيد ابن
السمان في كتاب الموافقة وغيره من المحدثين عن محمد بن عقيل بن ابي طالب انه لما قبض
ابو بكر الصديق وسجي عليه ارتجت المدينة بالبكاء كيوم قبض فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فجاء علي باكيا مسترجعا وهو يقول اليوم انقطعت خلافة النبوة فوقف على باب
البيت الذي فيه ابو بكر مسجى فقال رحمك الله ابا بكر كنت الف رسول الله وانيسه و
مستروحه وثقته وموضع سره ومشاورته كنت اول قومه اسلاما واخلصهم ايمانا و
اشدهم يقينا واخوفهم لله واعظمهم غناء في دين الله عز وجل واحوطهم لرسول الله
واشفقهم عليه واحدبهم على الاسلام وامنهم على اصحابه واحسنهم صحبة واكثرهم مناقبا
وافضلهم سوابق وارفعهم درجة واشبههم برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هديا وسمتا
ورحمة وفضلا وخلقا واشرفهم عنده منزلة واكرمهم عليه واوثقهم عنده جزاك الله
عن الاسلام وعن رسول الله وعن المسلمين خيرا كنت عنده بمنزلة السمع والبصر صدقت

عـ بدل
واخلصهم

رسول الله حين كذبه الناس فسماك الله في تنزيله صديقا فقال عز من قائل والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون فالذي جاء بالصدق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وصدق به ابوبكر واسيته حين بخلوا وقمت معه عند المكاره حين عنه قعدوا وصحبته في الشدة احسن الصحبة ثاني الاثنين وصاحبه في الغار والمنزل عليه السكينة ورفيقه في الهجرة وخليفته في دين الله عز وجل احسنت الخلافة حين ارتد الناس وقمت بالامر ما لم يقم به خليفة نبي نهضت حين وهن اصحابك وبرزت حين استكانوا وقويت حين ضعفوا ولزمت منهاج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في اصحابه اذ كنت خليفة حقا ولم تنازع ولم تدفع برغم المنافقين وكبد الكافرين وكره الحاسدين وصغر الفاسقين وزيغ الباغين وقمت بالامر حين فشلوا ونطقت حين تتعتعوا ومضيت بنور الله اذ وقفوا فاتبعوك فهدوا — تقعقعوا

وكنت اخفضهم صوتا واعلاهم فوقا واقلهم كلاما واصوبهم منطقا واطولهم صمتا وابلغهم قولا واكبرهم رأيا واشجعهم واعرفهم بالامور واشرفهم عملا كنت والله للدين يعسوبا اولا حين نفر الناس عنه واخرا حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا عليك عيالا تحملت اثقال ما ضعفوا عنه ورعيت ما اهملوا وحفظت ما اضاعوا وعلوت اذ هلعوا وصبرت اذ جزعوا وادركت اوطار ما طلبوا وحصلوا ارشدتهم برأيك فظفروا ونالوا بك ما لم يحتسبوا وجليت عنهم فابصروا كنت على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين رحمة وانسا وحصنا نظرت والله بعبابها وفزت بحبابها وذهبت بفضائلها وادركت سوابقها لم تفلل حجتك ولم تضعف بصيرتك ولم تجبن نفسك ولم يزغ قلبك كالجبل لا تحركه العواصف ولا يزيله القواصف كنت كما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امن الناس عليه في صحبتك وذات يدك وكما قال ضعيفا في بدنك قويا في امر الله متواضعا في نفسك عظيما عند الله جليلا في اعين المؤمنين كبيرا في انفسهم لم يكن لاحد فيك مغمز ولا لقائل فيك مهمز ولا لاحد فيك مطمع الضعيف الذليل عندك قوي عزيز حتى تأخذ بحقه والقوي العزيز عندك ضعيف حتى تأخذ منه الحق والقريب والبعيد عندك سواء اقرب الناس اليك اطوعهم لله واتقاهم له شأنك الحق والصدق والرفق وقولك حكم وحزم وامرك حلم وحزم ورأيك علم وعزم ثم ابلغت والله بهم السبيل وسهلت العسير واطفأت النيران واعتدل بك الدين وقوي الايمان وثبت الاسلام والمسلمون وظهر امر الله ولو كره الكافرون فسبقت والله سبقا بعيدا واتعبت من بعدك اتعابا شديدا وفزت بالخير فوزا مبينا فجللت — واتعبت

عن البكاء

عن البكاء وعظمت رزيتك وهدت مصيبتك للانام فانا لله وانا اليه راجعون وهذه خطبة واحدة من الامير في مدح ابي بكر وان احصينا جميع خطب الامير وكلماته في فضائل ابي بكر وعمر ومدحهما المروية في كتب اهل السنة بالطرق الصحيحة لبلغت كتابا مفردا كنهج البلاغة بل اطول منه فان قلت ان روايات الشيعة في باب تظلم الامير وشكايته من الصحابة ان كانت كلها موضوعة لرؤسائهم فذلك مما يستبعده العقل ان جمعا كثيرا اجتمعوا على الافتراء على الامير فلا بد ان يكون لهم منشأ الغلط وذلك المنشأ ما هو قلت ان رواتهم كما كذبوا على الائمة في العقائد الالهية والائمة كانوا يكذبونهم كما ورد ذلك عنهم فيما تقدم كذبوا عليهم في المطاعن على الصحابة وغاية ما في الباب ان مكذبات تلك الروايات وصلت الى الشيعة اليهم ووصلت ولم يفهموا منها التكذيب الصريح لتلك الروايات كما نقل عن الصحيفة الكاملة ونهج البلاغة ولما اجمع كل فرق الشيعة على بغض واعتقاد السوء في حقهم لم يردوا ما يكذب تلك الروايات ولم يظهروه بل قصدوا تاييد كذب اوائلهم حيث صار هذا التاييد اهم المطلوب عندهم فمن ثمة صار هذا الكذب اجماعيا لهؤلاء الفرق واما الاكاذيب الاخر التي في العقائد الالهية فرواها بعضهم وكذبها بعضهم

ايضا بطل بهذا الاخر الكذبات روايات المطاعن على الصحابة ما وصلت من طرق الشيعة

الدليل الخامس ان الامير ادعى الامامة واظهر المعجزة على وفق دعواه كقلع باب خيبر وحمل الصخرة العظيمة ومحاربة الجن ورد الشمس ونحوها فكان في دعواه صادقا فكان اماما وهذا الطريق في تقرير الكلام مأخوذ من استدلال اهل السنة في اثبات نبوته صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن بينهما تشابه في صورة الكلام دون صحة المقدمات فانها ممنوعة منعا ظاهرا اما اولا فلان ذكر المعجزة في صحة اثبات الامامة انما هو بغرض محض كيف يسلم اذ المعجزة لاثبات النبوة دون الامامة وغيرها من المناصب الشرعية كالقضاء والافتاء والاجتهاد وسلطنة الناحية وامارة العسكر والوزارة وامثالها

~~الحرب من المناصب الشرعية كالقضاء~~ والامامة [illegible]

ووجهه ان بعثة النبي لما كانت من قبل الله تعالى بلا واسطة لم يمكن اثبات نبوته بدون تصديق الله له بخلق المعجزة على يده حين التحدي بخلاف هذه المناصب فانها تثبت بقول النبي او تفويض الى الامة وايضا دلالة المعجزة منحصرة في حق الانبياء عليهم السلام فلو استدل احد من غيرهم بها لم يكن امتيازا لو معتبرا في الشرع ولما كانت الامامة متعينة بتعيين النبي او باختيار اهل الحل والعقد لم يجز ان يكون المعجزة دليلا عليها على ان روايات الامامية مكذبة لقول من يقول بادعاء الامير للامامة في خلافة الخلفاء الثلاثة وكذلك ما يقولون من وجوب التقية ومن ان الرسول اوصى الامير بالسكوت كما

تقدم وظهور خوارق العادات والكرامات من الامير مسلم الثبوت ولكن ليس ذلك مخصوصا
فيه لصدور مثل ذلك من الخلفاء الثلاثة والصحابة الاخرين وصلحاء الامة ايضا على ان
قلع لباب خيبر وقع في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واظهار المعجزة قبل الدعوى غير محتاج
اليه ولايثبت به الدعوى ومحاربة الجن لا اثر لها في كتب اهل السنة بل هي مروية بمحض
رواية الشيعة هكذا ان النبي لما خرج الى غزوة بني المصطلق اخبره جبرئيل في اثناء الطريق
بان الجن اجتمعت في البئر الفلانية وتريد ان تكيد بعسكركم فارسل النبي الامير عليهم فقتلهم
فلو صحت هذه الرواية يكون ذلك من معجزات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا رفع الصخرة
العظيمة ليس موجودا في كتب اهل السنة بل ذكر في كتب الشيعة ان الامير لما توجه الى
صفين عطش يوما اصحابه في اثناء المرور بفقد الماء فامرهم الامير بان يحفروا موضعا
قريب صومعة راهب فظهر في اثناء الحفر صخرة عظيمة عجزوا عن نقله فاخبروا بها الامير
فنزل فرفعها من هنالك ورماها الى مسافة بعيدة وظهر تحت تلك الصخرة عين الماء
فشرب اهل العسكر فلما شاهد راهب تلك الصومعة هذا الامر اسلم وقال نحن وجدنا
في الكتب القديمة ان رجلا كذا وكذا ينزل قريب هذا الدير ويرفع هذه الصخرة يكون على
الدين الحق وبالجملة ان ثبتت هذه الكرامة تكون كسائر كرامات الامير رضي الله تعالى عنه وليست
دعوى الامامة مذكورة هنا فلم تنفع هذه القصة في مقابلة اهل الشام ايضا واما رد الشمس
فاكثر محدثي اهل السنة كالطحاوي وغيره صححوه وعدوه من معجزات النبي بلا شبهة اذ رجوع
رجع الشمس بعد غروبها لتحصل وقت صلوة العصر للامير بدعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ولتكون صلوته اداء ولم يكن في ذلك الوقت دعوى الامامة ومن كان منكرا ومقابلا له

الدليل السادس ان الشيعة قالوا ما روى احد من الموافق والمخالف ما يوجب
الطعن والقدح في الامير بخلاف الخلفاء الثلاثة فان الموافق والمخالف رويا القوادح
الكثيرة في حقهم بحيث تسلب استحقاق الامامة عنهم فالامير الذي هو سالم عن قوادح
الامامة يكون متعينا لها ولا يخفى ان هذا الدليل على ما بيناه في تصحيح دلائلهم سابقا
ليس على ما ينبغي من طريق القياس الذي يستدل به على المطلوب فان ما ذكره المدعي
ههنا انما هو بيان لاثبات الصغرى كالقياسين اللذين يستدل بمجموعهما على المطلوب
وهما هذا ان كلا من الخلفاء الثلاثة دون الامير مقدوح فيه ومطعون عليه بما يسلب
عنهم استحقاق الامامة وكل من كان كذلك فليس اماما والامير سالم من ذلك وكل
من كان كذلك فهو امام لان كلا من الموافق والمخالف روى في حقهم ولم يرو في حقه

القوادح

٦٧

القوادح الموجبة لسلب استحقاق الامامة ويجاب بانا لا نسلم السلامة من القوادح
وللطعن بها في حقه وحقهم مطلقا ولا رواية الموافق تلك القوادح ايضا ولا سلب
ما روى المخالف الاستحقاق عنهم ولا كونها حقة وكل ذلك ممنوع منعا ظاهرا لان
الخلفاء الثلاثة كما روى المخالفون وهم الشيعة واخوانهم لا الموافقون الذين هم اهل
السنة وامثالهم القوادح الباطلة في حقهم كذلك رواها في حق الامير مخالفوه من الخوارج
وغيرهم دون من يوافقونه من اهل السنة والشيعة فلا سلامة ولا قدح من كل وجه ولا ضير
بالقوادح الباطلة من المخالف في الجانبين فقد تبين ان حال الكل هم مطلقا وما كرى
القياسين فالاولى منقوضة بالانبياء عليهم السلام لانهم قد قدح فيهم وطعن عليهم
المبطلون وكل ما يمنع تحقق العام يمنع تحصل الخاص بالضرورة والاخرى ممن سلم
منها باتفاق الفريقين كابن عباس وابي ذر وعمار وامثالهم واذا رايت هذا فانظر
ان الذين قالوا بامامة الخلفاء الثلاثة وهم اهل السنة والمعتزلة لم يرووا من قوادحهم
قط بل انما قرر الشيعة بسبب بغضهم وعنادهم بالخلفاء الثلاثة بعض الاشياء لطريق
المطاعن والقوادح وليست تلك الاشياء في الحقيقة محلا للطعن وقدح اصلا كما سيأتي
في المطاعن ولو كانت محلا لها لكانت على الانبياء والائمة ايضا مطاعن بل من يطالع كتب
الشيعة بالتامل يجدها مملوة من مطاعن الانبياء والائمة وما قالوا ان احدا من الموافق
والمخالف لم يرو ما يقدح في حق الامير فخبط اخر لانهم ان ارادوا بالمخالف اهل السنة فلا
يجدي لهم نفعا فان اهل السنة لما كانوا مفتدين بصحة امامته لم يرووا قوادحه وان ارادوا
به الخوارج وامثالهم فكذب صريح فانهم قد سودوا الدفاتر الطويلة والزبر الكثيرة في
هذا الباب ومن جملة من ذكر مطاعن عن الامير عبد الحميد المغربي الناصبي في كتابه وقد دفع
كثيرا منها ابن حزم من علماء اهل السنة في كتابه الفيصل والشريف المرتضى من علماء الشيعة
في تنزيه الانبياء والائمة واعرضنا عن ذكر تلك المطاعن والجواب عنها لان ذكرها مما
لا يليق ببناء هذا الكتاب **تتمة لبحث الامامة** اعلم ان القدر المشترك في جميع
فرق الشيعة المجمع عليه بينهم انما هو كون الامير رضي الله تعالى عنه اماما بلا فصل وامامة
الخلفاء الثلاثة باطلة ولا اصل لها وقد تبين باوضح البيان ابطال اهل السنة عليهم
هذا القدر المشترك واتضح حق الاتضاح مخالفة هؤلاء الفرق بمذهبهم في ذلك القدر
بجميع وجوهه لنصوص الكتاب المجيد واقوال العترة الطاهرة واما بعد هذا القدر
المشترك فلهم اختلاف كثير من بينهم بحيث ان بعضهم يضللون ويكفرون ويبطلون

خ بدل
معتقدين

الف

ويشنعون بعضا اخرين وكفى الله المؤمنين القتال نقدهم سقط عن اهل السنة تلك المجادلة
الباطلة فلا حاجة بذكر الاختلافات في هذا الكتاب الذي في بحث اهل السنة مع الشيعة خاصة
ولنذكر قليلا من اقوالهم في شروط الامامة ومعناها وتعيين الائمة وعددهم تنبيها على ان
كثرة الاختلاف في شيء دليل على كذبه لينقلب عليهم طعنهم الوارد منهم على اهل السنة باختلاف
الفروع لان اختلافهم في الاصول وظاهر ان اديان الانبياء السابقين كانت مختلفة
في الفروع فقط ومتفقة في الاصول كما قال الله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به
نوحا الاية فالدين الذي يكون اصوله مختلفا فيها فهو عجيب الاديان بل باطل كملة الكفر
اذ هو لا يشبه بدين من اديان الانبياء الماضين فضلا عن دين الاسلام ثم لا يخفى ان معنى
الامامة عند الغلاة محض الحكومة واجراء الاحكام والاوامر والنواهي وشان من شئون
الالوهية وعند غيرهم ان معناها نيابة النبي في امور الدين والدنيا والزيدية قاطبة لا يشترطون
العصمة في الامامة ولا يحسبون النص في حقه ضروريا ايضا بل الافضلية عندهم غير لازمة
ايضا وانما معنى الامامة عندهم الخروج بالسيف ويعتقدون الاظهار من عمدة شرائط
الامامة والاسماعيلية الا النزارية يشترطون العصمة واما النزارية فهم لا يثبتونها
ولا ينفونها بل يقولون ان الامام غير مكلف بالفروع ويجوز له كلما اراد من السوء
والفحشاء كاللواطة والزنا وشرب الخمر ونحوها ونقل شيخ الطائفة ابو جعفر الطوسي
عن شيخه الملقب بالمفيد لهم في التهذيب انه قال ان ابا الحسن الهاروني كان اولا
شيعيا قائلا بالامامة ثم لما التبس عليه امر التشيع بسبب كثرة اختلاف الامامية
ووجد اخبارهم مختلفة متناقضة متعارضة بغاية الكثرة والشدة رجع عنه وصار
شافعيا ومن كانوا استفادوا وتلمذوا منه في مدة عمره هذه اتبعوه في الرجوع
وتبرءوا من هذا المذهب والحق ان من تامل في هذا المذهب تاملا صادقا وعثر
على اخبار اصحابه واختلاف اقوالهم كما ينبغي فقد علم باليقين ان سبيل النجاة في
هذا المذهب مسدود • وطريق الخلاص من مضيق التعارض فيه مفقود • فبالضرورة
يتركه ويرجع الى المذاهب الاخر من اهل الحق وتفصيل ذلك ان الشيعة لهم روايات
كثيرة متعارضة عن ائمتهم بحيث يروون عن كل امام مخالفا للامام الاخر ومخالفا
لكتاب الله وسنة رسوله واحتمال النسخ هنا منتف البتة اذ ناسخ كلام النبي
لا يكون الا نبيا اخر ولا يجوز للامام ان ينسخ احكاما الهية او سنن النبي والا فالامام
لا يكون اماما اذ الظاهر ان الامام نائب النبي لا مخالف له ولا نبي مستقل وايضا لو قلنا

بالنسخ

بالنسخ لقلنا بالضرورة ان الامام المتاخر ناسخ لكلام الامام المتقدم فصار مدار العمل
على روايات الامام المتاخر مع ان علماء الفرقة قد اجمعوا في كثير من المواضع على العمل بروايات
المتقدم وايضا يمتنع النسخ في الاحكام المؤبدة والا يلزم تكذيب المعصوم مع ان اختلاف
رواياتهم قد وقع في الاحكام المؤبدة ايضا فزال احتمال الناسخ بالكلية ووجوه ترجيح
الخبرين على الاخر لتوثيق رواتهم مطلقا مسدودة لان عدة كتب في مذهبهم قرروها كالوحي
المنزل من السماء ومالت باحد يحسب الاخراجس من تراب الارض فلو وثقنا بها كلها
بزعم علمائهم لا يمكن ترجيح بعضها على بعض واذا قبلنا ما قال بعض الاخباريين في حق
بعضهم وشرعنا في الطعن والجرح عليهم بناء على قولهم يصيرون كلهم مطعونين ومجروحين فلم
يظهر سبيل للترجيح اصلا فبالضرورة لزم تساقط رواياتهم وانجر الامر الى تعطيل الاحكام و
هذه كلها في روايات فرقة واحدة منهم كالاثني عشرية مثلا اذ كل عالم منهم يروي مخالفا لرواية الاخر
مثلا جمع منهم رووا باسانيد صحيحة ان المذي لا ينقض الوضوء وجمع اخرون رووا كذلك انه
ينقض الوضوء وجماعة روت ان سجدة السهو لا تجب في الصلوة وجماعة روت انها تجب
فيها والائمة ايضا سجدوا للسهو وبعضهم يروون ان انشاد الشعر ينقض الوضوء وبعضهم
يروون انه لا ينقضه وجمع يروون ان المصلي ان لعب وعبث في الصلوة بلحيته او باعضائه
الاخر لا تفسد صلوته وجمع يروون ان المصلي ان يلعب بخصيته او ذكره تفسد صلوته وهذه الاحوال
توجد في جميع اخبارهم كما يشهد بذلك كتاب الفقيه ومن تصدى من علمائهم للجمع بين
الروايات تعلق باعمال عجيبة وقد قدموا في هذا الامر شيخ طائفتهم صاحب التهذيب وغاية سعيه
هو الحمل على التقية وقد حمل في بعض المواضع على التقية شيئا ليس ذلك مذهب احد من المخالفين
او كان مذهبا ضعيفا بان المخالفين لم يذهبوا اليه الا احد واثنان اختاروه وظاهر ان الائمة
العظام لم يكونوا جبانين خائفين هذا القدر حتى يبطلوا عباداتهم بتوهم انه لعل احدا اختار
هذا المذهب ويكون حاضرا في هذا الوقت معاذ الله من سوء الاعتقاد في جناب الائمة وفي
بعض المواضع حمل جملة من الخبر على التقية وترك مدلول الجملة الثانية منه الذي هو مخالف
لمذهب اهل السنة على حاله ولو كانت التقية لا معنى في اختيار التقية في جملة غير مخالفة والاتيان
فلها في جملة اخرى هي مخالفة لمذهب اهل السنة انهم يعتقدون ان الائمة كانوا معاذ الله
براء من العقل والفهم مثاله خبر علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امره بغسل
الوجه مرتين وتخليل اصابع الرجلين حين غسلهما مع ان غسل الوجه مرتين مذهب الشيعة
لا مذهب اهل السنة فانهم قد اجمعوا على كون التثليث مسنونا فلزم الجمع بين الاظهار والتقية

وقد ارتكب في بعض المحال تأويلات ركيكة بحيث اسقط كلام الامام عن علو مرتبة البلاغة فمن
تأويلاتهم لكلام السجاد الوارد عنه في دعائه انه قال الهي عصيت وظلمت وتوانيت وهذا
الدعاء مروي عن الائمة الآخرين ايضا في كتبهم الصحيحة وعلى كل من تقديري الصدق والكذب
مناف للعصمة وليس المحل محل التقية اذ حالة المناجاة لا تسعها انهم يقولون ان مراد
الائمة ان شيعتنا عصوا وظلموا وتوانوا ولكن رضينا بهم شيعة ورضوا بنا ائمة فحالنا حالهم
وحالهم حالنا سبحان الله لو ثبت هذا الاتحاد في الاحوال بين الشيعة والائمة كيف سرى
عصيان الشيعة وظلمهم وتوانيهم في نفوس الائمة ولم يسر طاعة الائمة وعدلهم وعباداتهم
في ذوات الشيعة فلم يلزم ان يغلب احوال الشيعة على احوال الائمة وهي صارت مغلوبة بل يلزم
في ذوات الائمة على هذا التقدير اجتماع امور متناقضة كالفسق والصلاح والعصمة والمعصية
والظلم والعدل ولا يمكن ان تحمل احوال الشيعة في حق الائمة بالمجاز فانه يمتنع في مثل هذه
الادعية التي يكون الحقيقة فيها من الكلام مقصودة كما هو الاظهر معاذ الله من سوء الاعتقاد ولم
يوجد قط في محاورة العرب والعجم نظير لنحو هذه التأويلات اصلا وما يلزم باعتبار علم الاعراب
ركاكة الالفاظ ههنا غير خاف من حمل ضمير المتكلم الواحد على جمع الغائب وصيغة التكلم على الغيبة
باعتبار فن البلاغة قباحة المعاني ومن اضافة المتكلم فعل الغير الى نفسه من غير علاقة صارفة الى
المجاز من السببية والآمرية والمحلية والحالية وغير ذلك مما ذكر في موضعه ومع ذلك ينسبون
مثل هذا الكلام الفاسد الى من بلغ الدرجة العليا من البلاغة وما الذي حمل الائمة بتلك
النسبة على ان جعلوا لمنكري عصمتهم سندا قويا واضلوا جمعا كثيرا من الامة بتلك الكلمات
التي لم تكن ضرورية لهم حاشاهم ثم حاشاهم وايضا الاظهر والاجلى ان المسائل الفروعية
قد وقعت فيها اختلافات فيما بينهم ولا يحسبونها في الفروع نقصانا للمختلفين فيها ولا يطاعنون
ولا يعاتبون فيها بعضهم بعضا وكان كل واحد منهم في الزمن الاول يناظر ويحاج في الفروع
ويظهر مذهبه فيها ويقيم الدلائل عليه ويستنبط ويجتهد بلا مخافة ويضعف دلائل المخالف
جهرا فاي شيء كان حاملا للائمة على التقية في المسائل الفروعية ولقد ناظر الامير في زمن
الخليفة الثاني والثالث مناظرات كثيرة في بيع امهات الاولاد ومتعة الحج ومسائل اخر حتى
انجر الامر من المباحثين الى العنف ولم يتنفس احد منهم بالخصوص الخليفة الثاني فانه
كان بزعم الشيعة في هذا الباب كثير انقيادا بحيث لو ان احدا ذكر دليلا من الكتاب والسنة بين
يديه اعترف حتى الزمته امرأة من نساء العوام في مغالاة المهر وهو صار معترفا وقائلا كل الناس
افقه من عمر حتى المخدرات في الحجال وعد الشيعة هذه القصة في مطاعنه فالامير لم يكن يفعل

التقية

التقية في المسائل الفروعية ويترك اظهار الحكم المنزل من الله الذي كان واجبا عليه في ذلك
الحين وايضا ان الائمة المتأخرين كالسجاد والباقر والصادق والكاظم والرضى رضي الله
تعالى عنهم كانوا قدوة اهل السنة واسوة لهم اذ علماؤهم كالزهري وابي حنيفة ومالك اخذوا
العلم منهم وقد روى محدثو اهل السنة عنهم في كل فن لا سيما في التفسير احاديث كثيرة فاي
حاجة لهؤلاء الكرام ان يرتكبوا التقية مخافة هؤلاء الناس وهذا كلام وقع في البين ولنرجع
الى ما كنا فيه فنقول اعلم ان الامامية قائلون بانحصار الائمة ولكنهم مختلفون في مقدارهم
فقال بعضهم خمسة وبعضهم سبعة وبعضهم ثمانية وبعضهم اثنا عشر وبعضهم ثلاثة عشر
وقالت الغلاة الائمة آلهة اولهم محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الحسين ثم من
صلح من اولاد الحسين الى جعفر بن محمد وهو الاله الاصغر وخاتم الآلهة ثم بعده نوابه وهم من
صلح من اولاد جعفر وذهبت فرقة منهم الى ان الامام في هذه الامة اثنان محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم وعلي بن ابي طالب وغيرهما ممن كان لائقا لهذا الامر من اولاد علي فهم نوابهما وقالت
الحلولية ان الامام من يحل فيه الاله وجرى بينهم اختلاف وقالت الكيسانية ان الامام
بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم علي ثم محمد بن الحنفية وقالت المختارية منهم ان الامام بعد علي الحسن
ثم الحسين ثم محمد بن الحنفية وكل فرقة من الفرق الشيعية ينقلون عن امامهم المزعوم اخبارا
وروايات في احكام الشريعة ويدعون تواترها فالفرقة الاولى من الكيسانية تقول ان محمد
ابن الحنفية ادعى الامامة بعد موت ابيه وقد نص ابوه على امامته والفرقة الثانية
اعني المختارية يقولون ان ادعاء محمد بن علي للامامة قد وقع بعد شهادة الامام الحسين وردوا
الخوارق الكثيرة على وفق دعواه والامامية قاطبة يقولون بادعاء محمد بن علي الامامة بعد
شهادة الحسين ولكن رجع في الآخر عن تلك الدعوى واقر بامامة ابن اخيه علي بن الحسين
رضي الله تعالى عنهم اجمعين وروى الراوندي في معجزات السجاد عن الحسين بن ابي العلاء
وابي المعزا حميد بن المثنى جميعا عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال جاء محمد بن الحنفية
الى علي بن الحسين فقال يا علي الست تقر لي انى امام عليك فقال يا عم لو علمت ذلك ما خالفتك
وان طاعتي عليك وعلى الخلق مفروضة يا عم اما علمت اني وصي وتشاجرا ساعة
فقال علي بن الحسين بمن ترضى حتى يكون حكما بيننا فقال محمد بمن شئت فقال ترضى ان
يكون بيننا الحجر الاسود فقال سبحان الله ادعوك الى الناس وتدعوني الى حجر لا يتكلم فقال
علي بلى يتكلم اما علمت انه يأتي يوم القيمة وله عينان ولسان وشفتان ليشهد على من اتاه
بالموافاة فندنو انا وانت فندعو الله عز وجل ان ينطقه سبحانه لنا اينا حجة الله على

حلقه فانطلقا ووقفا عند مقام ابراهيم ودنيا من الحجر الاسود وقد كان محمد بن الحنفية قال
لئن لم يجبك الى ما دعوتني اليه انك اذا لمن الظالمين فقال علي لمحمد تقدم يا عم اليه فانك
اسن مني فقال محمد للحجر اسئلك بحرمة الله وحرمة رسوله وحرمة كل مؤمن ان كنت تعلم اني
حجة الله على علي بن الحسين الا ما نطقت بالحق فلم يجبه ثم قال محمد لعلي تقدم فاسأله فتقدم
علي فتكلم بكلام خفي ثم قال اسألك بحرمة الله وحرمة رسوله وحرمة امير المؤمنين علي وبحرمة
الحسن والحسين وفاطمة بنت محمد ان كنت تعلم اني حجة الله على عمي الا ما نطقت بذلك وتبت
له حتى يرجع عن رأيه فقال الحجر بلسان عربي مبين يا محمد بن علي اسمع واطع لعلي بن الحسين
لانه حجة الله عليك وعلى جميع خلقه فقال ابن الحنفية عند ذلك سمعت واطعت وسلمت والكيسانية
يصدقون بهذه الدعوى ولكنهم ينكرون شهادة الحجر بل يقولون بوقوع الشهادة على العكس
فان الحجر شهد بدعاء محمد بن الحنفية واعترف علي ابن الحسين بامامته ويؤيدون ذلك بسكوت
علي بن الحسين عن الامامة بعد هذه الواقعة وشروع محمد بن الحنفية بارسال رسائله وكتبه الى
المختار وشيعة الكوفة الذين كانوا مشتغلين بقتال المروانية وكانوا يرسلون الهدايا والتحف
والخمس الى محمد بن علي لا الى علي بن الحسين وما دعاهم علي بن الحسين الى نفسه، وذكر القاضي
نور الله التستري في مجالس المؤمنين ان محمد بن الحنفية لما مات اعتقد شيعته بامامة
ابنه ابي هاشم وكان عظيم القدر والشيعة يتبعون له واوصى محمد ابن الحنفية بامامته فقد
علم صريحا ان محمد بن الحنفية لم يرجع عن اعتقاده حتى فوض الامامة الى اولاده وايضا نقل
القاضي كتاب محمد بن الحنفية الذي كان ارسله الى المختار وشيعة الكوفة بهذه العبارة ايها
المختار اذهب انت بمكة الى الكوفة وقل لشيعتنا اخرجوا واطلبوا ثار الامام الحسين وخذ
البيعة من اهل الكوفة قالوا ان اكثر اهل الكوفة قد تولوا عن سليمان بعد اظهار المختار كتاب
محمد بن الحنفية فقال سليمان لشيعته ان خرجتم من قبل محمد بن الحنفية فلا باس به ولكن امامي
علي ابن الحسين انتهى كلامه ويدل بالصراحة ما نقله القاضي من الكتاب وقوله تولوا عن سليمان
على ان محمد ابن الحنفية لم يكن رجع عن اعتقاده وايضا نقل القاضي عن ابي المؤيد الخوارزمي
الزيدي ان المختار ارسل الى محمد بن الحنفية رؤس امراء الشام مع كتاب الفتح وثلاثين
الف دينار لا الى الامام علي ابن الحسين وقد صلى هو ركعتين شكرا لهذه الموهبة وامر ان يلقوا
رؤس اهل الشام وقد منعه ابن الزبير من التعليق وامر بدفنها فدفنوها انتهى كلامه فقد تبين
ان المختار كان معتقدا بامامة محمد بن علي ولا يحمل اعتقاده على التقية اذ لا ضرورة له عليها
وينبغي ان يسمع الان كلام القاضي نور الله الاخر ويفهم منه المدعى فانه نقل في احوال المختار

عن العلامة الحلي انه قال لا كلام للشيعة في حسن عقيدته غاية الامر انهم كانوا يعترضون على بعض
اعماله ويذكرونه بالسوء فاطلع الامام الباقر على ذلك فمنع الشيعة عن التعرض للمختار وقال
انه قتل قتلتنا وارسل الينا نقودا كثيرة فلا بد للعاقل ان يتأمل ههنا اذ يعلم من هذا
الكلام ان انكار امامة امام الوقت لا يكون سببا للسب والشتم في حق ذلك المنكر بل
يلاحظ محبته باهل بيت الرسول وجهاده اعداء الله وازالة الكفرة والانتقام منهم واعلاء
كلمة الله تعالى ويرجب خلاصه وما يصدر منه من الشنايع فيجب علينا ان نترحم ونستغفر
الله لهم وهذا هو مذهب اهل السنة في حق من ينكر امامة امام وقته ولكنه متصف بهذه الصفات
المذكورة وقالت الزيدية ان الامام بعد الامام الحسين زيد بن علي ولا يقولون بامامة علي
ابن الحسين لان الخروج بالسيف شرط الامامة عندهم والسكوت والتقية منافيان لها
ويروون ان زيد بن علي نقل عن ابيه عن جده عن امير المؤمنين نصوصا وبشارات في حق
امامته وكان زيد بن علي منكر الجميع معتقدات الامامية كما روى الزيدية والامامية معا انكاره
والباقرية يعتقدون ان الامام الباقر مهدي موعود وحي لا يموت وكذلك الناووسية في حق الامام الصادق
ويروون نصا صريحا متواترا بزعمهم عن الصادق وهو قوله لو رأيتم رأسي تدهده اي تدحرج
عليكم من هذا الجبل فلا تصدقوا فان صاحبكم صاحب السيف وروى المهدوية من الاسماعيلية
في حق اسماعيل بن جعفر نصا بالتواتر ان هذا الامر في الاكبر ما لم يكن به عاهة ويكذبون الامام
الكاظم في دعوى الامامة ويذكرونه بالسوء فانه انكر النص المتواتر بزعمهم كابي بكر في حق علي
وقالت القرامطة ان محمدا اماما بعد ابيه اسماعيل والافطحية يعتقدون ان عبد الله بن جعفر
امام بلا فصل بعد ابيه لكونه شقيقا لاسماعيل ولما مات اسماعيل بحضور ابيه وكان النص
في حقه بعد موت ابيه اصاب ذلك الشقيق مضمون ذلك النص ميراثا لا غيره من بني العلات فمحمد
وكان ام اسماعيل وعبد الله فاطمة بنت الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب فهذان الاخوان
كانا سيدين حسينيين من الطرفين وقالت الموسوية ان الامام بعد الصادق موسى الكاظم
وقالت الممطورية هو حي لا يموت وهو القائم المنتظر ويروون عن الامير نصا متواترا في هذا المدعى
انه قال سابعهم قائمهم والاثنا عشرية يعتقدون الامامة الى الامام العسكري بالاتفاق ثم
اختلفوا فقالت الجعفرية بامامة جعفر بن علي ويقولون ان الامام العسكري لم يخلف ابنا بدليل
ان تركته ورثها اخوه جعفر كما ثبت بالاجماع ولو كان له ولد لم يصب جعفر ميراثه وقيل كان
للامام العسكري ولد صغير مات في زمن ابيه وروى الكليني عن زرارة بن اعين عن ابي عبد الله عليه
السلام انه قال لا بد للغلام من غيبة قلت ولم قال يخاف قلت وما يخاف فاومى بيده الى بطنه

ومنهم بعض الاثني عشرية معنى الاشارة ان الناس كانوا يشكون في ولادته سيقول بعض منهم سقط حمله وبعض يقولون لم يكن حمل ايضا ولكن لا يخفى على العاقل ان اشارة الامام الى بطنه في جواب ما يخاف تاباه هذا المعنى صريحا لان الجنين لا يكون له خوف ولو وجد الخوف لا يندفع باختلاف الناس

وبالجملة انما المقصود من بيان اختلاف فرقهم وادعاء كل منهم التواتر على مزعوماتهم هو ان يستدل بذلك على كذبهم وافترائهم اذ لو تواتر خبر احدى فرقهم ايضا لم يقع الاختلاف قط بينهم ولم ينازع محمد بن الحنفية السجاد ولم يحكما الحجر الاسود ولم يقع تنازع بين زيد بن علي والامام الباقر وبين جعفر بن علي وبين محمد المهدي فان اهل البيت ادرى بما فيه ومن هنا ينبغي للعاقل ان يتفطن بكذب جميع فرقهم ان هذه كلها افتراءات لهم قرروها على وفق مصلحة الوقت ان اماما بزعمهم واحد ايدعون اليه ليأخذوا بهذه الذريعة الخمس والنذور والتحف والهدايا من اتباعهم باسم امامهم المزعوم ويتعيشوا بها ومتاخروهم قد قلدوا اوائلهم بلا دليل وسقطوا في ورطة الضلال. انهم الفوا اباءهم ضالين فهم على اثارهم يهرعون.

الباب السادس في بعض عقايد الامامية المخالفة لعقايد اهل السنة

العقيدة الاولى مذهب اهل السنة ان الله تعالى لا يجب عليه بعث العباد بحيث يكون تركه قبيحا عقليا نعم ولكن البعث والحشر والنشر متحتم الوقوع البتة لوعده تعالى بذلك حتى لا يلزم خلف الوعد وقالت الامامية بوجوب البعث عليه تعالى وجوبا عقليا والايات الكثيرة التي هي دالة على ان البعث والمعاد متعلقان بوعده تعالى وما وقع في اخر تلك الايات من نحو قوله تعالى ان الله لا يخلف الميعاد مكذبة صراحة لعقيدتهم هذه وقد سبق ان الوجوب على الله تعالى لا معنى له اصلا

العقيدة الثانية مذهب اهل السنة ان الاموات لا رجعة لهم في الدنيا قبل يوم القيمة وقالت الامامية قاطبة وبعض الفرق الاخر من الروافض ايضا برجعة بعض الاموات فانهم يزعمون ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والوصي والسبطين واعداءهم يعني الخلفاء الثلاثة ومعاوية ويزيد ومروان وابن زياد وامثالهم وكذا الائمة الاخرين وقاتليهم يحيون بعد ظهور المهدي ويعذب قبل حادثة الدجال كل من ظلم الائمة ويقتص

ثم منهم ثم يموتون ويحيون يوم القيمة وهذه العقيدة مخالفة صريحا للكتاب فان الرجعة قد ابطلت في ايات كثيرة منها قوله تعالى قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ الى يوم يبعثون، ولا يخفى ان مناط التمسك ومحط نظرنا هو قوله ومن ورائهم برزخ الى يوم يبعثون فلا يمكن للشيعة ان يقولوا ان الرجعة تستحيل للعمل الصالح لا للقصاص واجراء الحد والتعزير لما وقع المنع من الرجعة في الاية مطلقا

وقال الشريف

وقال الشريف المرتضى في المسائل الناصرية ان ابا بكر وعمر يصلبان على شجرة في زمن المهدي قيل ان تلك الشجرة تكون رطبة قبل الصلب فتصير يابسة بعده فهذا الامر سيضل به جمع منهم يقولون ان هذين البريئين قد ظلما ولذا صارت الشجرة الخضراء يابسة وقيل تكون تلك الشجرة يابسة قبل الصلب ثم تصير رطبة خضراء بعد الصلب وبهذا السبب يهتدي خلق كثير والعجب ان هؤلاء الكذابين مختلفون بينهم في هذا الكذب ايضا فقال جابر الجعفي الذي هو من قدماء هذه الفرقة ان امير المؤمنين يرجع الى الدنيا ودابة الارض المذكورة في القران عبارة عنه معاذ الله من سوء الادب. والزيدية كافة منكرون للرجعة انكارا شديدا وقد ذكر في كتبهم رد هذه العقيدة بروايات الائمة وكفى الله المؤمنين القتال وقد قال الله تعالى وهو الذي احياكم اي انشأكم من العدم الفطري ثم يميتكم عند انقضاء اجالكم ثم يحييكم اي يوم القيمة للجزاء وقال وكنتم امواتا فاحياكم في الدنيا ثم يميتكم بعد انقراض اجالكم ثم اليه ترجعون والدليل العقلي الموافق لاصول الامامية على بطلان هذه العقيدة انهم لو عذبوا بسوء اعمالهم بعد ما رجعوا في الحيوة الدنيا ثم بما دعليهم العذاب في الاخرة لزم الظلم الصريح فلا بد ان لا يكونوا في الاخرة معذبين تحصل لهم تخفيف عظيم من العذاب المستمر الدائم وراحة ابدية وذلك مناف لغلظ الجناية وعظم الجرم قال الله تعالى ولعذاب الاخرة اشد وابقى والدليل الاخر على بطلانها ان الخلفاء الثلاثة لم يرتكبوا ما يوجب تعذيبهم الا غصب الخلافة وبعض حقوق اهل البيت على زعم الشيعة وذلك الغصب بعد تسليمه غايته ان يكون فسقا كما على متاخريهم او كفرا كما زعم متقدموهم ولا شيء من الكفر والفسق يوجب الرجعة في الدنيا بعد الموت قبل البعث والا يلزم ان يعتقد رجعة الكفرة والفسقة من اهل الاديان كلهم اجمعين ولا اختصاص لهذا الكفر والفسق بالرجعة والا يلزم ان يقولوا بكونهما اكبر من الشرك بالله تعالى والكفر به نعوذ بالله من ذلك ومن تكذيب الانبياء وقتلهم بغير حق وايذائهم ونحوها معاذ الله من كلها. وهذه اللوازم كلها باطلة محضة عندهم فقد تبين للعارف المنصف ان هذه العقيدة الخبيثة باطلة على اصولهم ايضا والقول بها ضلالة وايضا لو كان المقصود من تعذيبهم في الدنيا ايلامهم وايذاءهم يكون ذلك حاصلا لهم في عالم القبر ايضا فالاحياء عبث والعبث قبيح يجب تنزيه الله تعالى عنه وان كان المقصود اظهار رجعتهم عند الناس فقد كان الاولى بذلك الاظهار من كانوا معتقدين بحقية خلافتهم وناصرين لهم في زمنهم فكان لابد حينئذ ان يؤتى الامر والسلطان القدرة على الانتقام منهم حتى لا يضل بقية الامة ويعيروا من افعالهم وهذا القدر في تاخير الانتقام فانه يكون بعد ما مضى اكثر الامة ولم يطلعوا على فساد اعمالهم

يمضي

وبطلان اصولهم اصلا خلاف الحكمة والصلاح فقد لزم منه ترك الاصلح وليت هذه الامور تقع
في اليوم الآخر حتى يطلع كل من الاولين والآخرين على هذا الجزاء والقصاص فيكون لها وجه في الجملة
بخلاف وقوعها قبله اذ امضى اكثر عمر الامة وبقية الدنيا قليلا فان بعض الناس الذين يحضرون يحضرونهم
ذلك الوقت ان اطلعوا على جناياتهم وذنوبهم فلا فائدة فيه لانه لم يكن في ذلك الوقت من
يعرف ابا بكر وعمر ومعاوية فيميز احدهم عن الآخر بل يتأتى الاحتمال عنده كلهم ان عدة ناس
سموهم باساميهم كيزيد وشمر المجعولين في الايام العشرة من المحرم للقتل توطئة لتشفية
قلوبهم ولو يكفي قول المهدي والائمة الآخرين ان فلانا ابو بكر وفلانا عمر لم يقبل قولهم في
بطلان امر خلافتهم وغصبهم وظلمهم وتعذيبهم في البرزخ معاذ الله حتى يحتاج الى احيائهم وايضا
يلزم على هذا التقدير ان النبي والوصي والائمة لابد لهم ان يذوقوا موتا آخر زائدا على سائر الناس
للزوم تعاقب الحيوة الدنيا وظاهر ان الموت اشد آلام الدنيا فلم يجوز الله سبحانه ايلام احبائه
عبثا وايضا لو يجيء هؤلاء الظلمة لردوا بالقرآن انهم احيوا للتعذيب والقصاص وانهم
كانوا على الباطل والائمة على الحق فيتوبون بالضرورة توبة نصوحا اذ التوبة مقبولة في الدنيا
ولو بعد الرجعة فكيف يمكن م تعذيبهم وايضا يلزم على هذا التقدير اهانة الامير والسبطين
فانهم كانوا عند اعدائهم اذل كل مذلة حتى ان الله تع لم ينتقم من اعدائهم ولم يجعلهم قادرين
عليهم ولما مضت الف وعدة مائة سنين وظهر المهدي اغاثهم بواسطته وانتقم من اعدائهم
وجعلهم قادرين عليهم وبالجملة مفاسد هذه العقيدة ازيد من ان يسعها الكتابة والعبارة
العقيدة الثالثة مذهب اهل السنة ان الله تع يعذب من يشاء ويرحم من يشاء من العصاة
ويعتقد الامامية ان احدا منهم لا يعذب باي ذنب صغيرة او كبيرة لا يوم القيمة ولا في القبر وهذه
العقيدة اجماعية لهم ومسلمة الثبوت عندهم ويستدلون عليها بان حب علي كاف في التخليص
والنجاة كما تقدم في المقدمة اولا يفقهون ان حب الله تع وحب رسوله صلى الله تع عليه وسلم
لما لم يكن كافيا في النجاة والخلاص من العذاب بلا ايمان وعمل صالح كيف يكون حب علي كافيا
مع ان هذه العقيدة خلاف اصولهم ورواياتهم ايضا ولكن لما كان غرضهم الاباحة والعذر
لترك الطاعة واسقاط التكاليف تلقوها بالقبول وغلبت انفسهم الامارة بالسوء على
العلم والعقل وقهرتهما اما المخالفة للاصول فلانه اذا ارتكب امامي الكبائر ولم يعاقبه
الله على ذلك يلزم ترك الواجب على الله تع لان عقاب العصاة واجب على الله عندهم
واما المخالفة للروايات فلان الامير والسجاد والائمة الآخرين قد ورد عنهم في ادعيتهم ص
الصحيحة البكاء والاستعاذة من عذاب الله تع واذا كان مثل هؤلاء الكرام خائفين
هابين

هابين فكيف يصح لغيرهم ان يغتر بمحبتهم ويتكئ عليها في ترك العمل وفي الاصل هذه
العقيدة ماخوذة من اليهود حيث قالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودات وغرهم في دينهم
ما كانوا يفترون فكيف اذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه ووفيت كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون
وعمدة ما يتمسكون به في هذا الباب روايات وضعها رؤساؤهم الضالون المضلون منها
ما روى ابن بابويه القمي عن المفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله ع لم صار علي قسيم الجنة
والنار قال لان حبه ايمان وبغضه كفر وانما خلقت الجنة لاهل الايمان والنار لاهل الكفر
فهو قسيم الجنة والنار لا يدخل الجنة الا محبوه ولا يدخل النار الا مبغضوه والدليل على كذب
هذه الرواية مخالفتها للقواعد المقررة في الشريعة بعدة وجوه اولها ان حب شخص او
بغضه لو كان ايمانا او كفرا لا يلزم ان يكون قسيما للجنة والنار لان سائر الانبياء و
المرسلين والائمة والسبطين لهم هذه الرتبة وليسوا قسيما لهما ثانيها ان حب الامير ليس
كل الايمان والا يبطل التوحيد والنبوة والايمان بالمعاد والعقائد الضرورية الاخر للشيعة
كلها ولا تمام المشترك بينها لان التوحيد والنبوة اصل اقوى واهم وعليه مناط تحصيل الايمان
وايضا يلزم على ذلك التقدير ان يجوز سب الائمة الآخرين وايذاؤهم معاذ الله من ذلك
فلما لم يكن كل الايمان ولا تمام المشترك بينها بل ثبت انه جزء من اجزاء الايمان لم يمكن ان يكفي
وحده في دخول الجنة وهذا هو الاظهر ثالثها ان قوله لا يدخل النار الا مبغضوه يدل صراحة
على ان لا يدخل النار احد من الكافرين الذين لم يبغضوه كفرعون وهامان وشداد ونمرود و
عاد وثمود وامثالهم لوجود الحصر في العبارة لان اولئك المذكورين لم يبغضوا عليا بل لم
يعرفوه وهو باطل بالاجماع رابعها انا لو سلمنا ذلك نقول ليس لتلك العبارة مساس
بمدعاهم لان حاصلها لا يدخل الجنة من لا يحب عليا لا ان كل من يحبه يدخلها والفرق
بينهما واضح لان الاول يكون دخول الجنة فيه مقصورا على المحبين بخلاف الثاني فان فيه
كون المحب مقصورا على الدخول فلا يوجد بدونه ومدعاهم هذا دون الاول خامسها لو
تجاوزنا عن هذه كلها يلزم ان يكون جميع فرق الروافض ناجين وهو خلاف مذهب الامامية
ولما لم تنطبق هذه الرواية على مدعاهم روى ابن بابويه رواية اخرى عن ابن عباس انه قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاءني جبرئيل وهو مستبشر فقال يا محمد ان الله الاعلى يقريك السلام
وقال محمد نبيي ورحمتي وعلي حجتي لا اعذب من والاه وان عصاني ولا ارحم من عاداه وان
اطاعني والدليل على كذب هذه الرواية ان معنى النبوة ههنا قد ثبت في الحقيقة لعلي لان
حبط الطاعات انما هو في حق منكر الانبياء خاصة ولزم تفضيل علي على النبي لانه لم تثبت

انه الائمة لم يتقولوا بما يخالف القرآن والسنة اصلا والا فقد كذبوا انفسهم وآباءهم ومن هذه الرواية صح

رتبة المحبة له اذ منكره يكون من جملة العصاة ومقره من جملة المطيعين ومع هذا الاخوف
على العاصي ولو منكراً للرسول بحب علي ولا منفعة للمطيع ولو مؤمناً بالنبي ببغضه ولا يخفى
ان ذلك مخالف لقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً وقوله ومن يعص
الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً وقوله ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم خالدين
فيها ابداً وكل رواية تخالف قواطع النصوص فهي موضوعة جزماً كما تقرر عند اصحاب الحديث
وايضاً لزم منها نسخ الصلوة والصوم والطاعة والعبادة وحرمة المعاصي ولم يبق غير حب
علي وبغضه مدار الجزاء ولزم ان نزول القران يكون لضلالة الخلق لا لهدايتهم اذ لم يذكر فيه
حب علي وبغضه مع انه لا بد منه ولو كان مذكوراً يكون بنوع لا يفهمه كل احد من المكلفين
البتة وتكليف فهم اللغز لا يتحمل كل احد فالقران كله مع طوله امر لا يحتاج اليه في الاخرة اصلاً
وما ينفع في الاخرة لا اثر له فيه معاذ الله من ذلك هذا وقد رويت روايات اخر في كتبهم المعتبرة
مناقضة لهذه الروايات منها ما روى سيدهم وسندهم حسن بن كبش عن ابي ذر قال نظر النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم الى علي ابن ابي طالب فقال هذا خير الاولين والآخرين من اهل السموات
واهل الارض هذا سيد الصديقين، هذا سيد الوصيين، وامام المتقين قائد الغر
المحجلين، اذا كان يوم القيمة كان على ناقة من نوق الجنة، قد اضائت عرصة القيمة من ضوئها
على رأسه تاج مرصع من الزبرجد والياقوت، فتقول الملائكة هذا ملك مقرب، ويقول
النبيون هذا نبي مرسل فينادي المنادي من تحت بطنان العرش هذا الصديق الاكبر هذا وصي
حبيب الله علي ابن ابي طالب فيقف على متن جهنم فيخرج منها من يحبه، ويدخل فيها من يبغضه
ويأتي ابواب الجنة فيدخل فيها من يشاء بغير حساب ولا يخفى ان هذه الرواية ناصة صريحاً على ان
بعض العصاة ممن يحب الامير يدخلون ثم يخرجهم الامير ويدخلهم الجنة بعد ما يعذبون
بقدر اعمالهم وبينها وبين الرواية الاولى تناقض صريح ومنها ما روى ابن بابويه القمي عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان عبداً مكث في النار
سبعين خريفاً كل خريف سبعون سنة ثم انه سئل الله تعالى بحق محمد واله ان يرحمه فاخرجه
من النار وغفر له فان كان هذا الرجل محبا للامير فلم عذب في النار بهذه المدة المديدة وان
كان مبغضاً له فلم يدخل الجنة مغفوراً له فاذا ظهر ان محبة الامير لن تفيد ابداً من خالف
عقيدته وترك طريقته وقد يورد على ذلك ان من كان منكراً لولاية السبطين والبتول والائمة
الاخرين ومحباً للامير ان يكون من اهل الجنة ولا يعذب عذاب النار اصلاً مع ان ابن المعلم الملقب
عندهم بالمفيد روى في كتاب المعراج له ان الله تعالى قال يا محمد لو ان عبداً عبدني حتى يصير

كالشن البالي

كالشن البالي اتاني جاحداً لولاية محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين ما اسكنته جنتي فالكيسانية
مع جحودهم بولاية السبطين والغلاة مع مخالفتهم عقيدة الامير لا بد ان يكونوا ناجين من اهل
الجنة على ما رواه ابن بابويه فان قالت الامامية ان هذه الرواية ذكر فيها الجحود بولاية كل
واحد من الخمسة فولاية الامير من جملتها فلعل ورد عبارات ذلك الرجل لكونه جحد ولاية الامير بناء
على كون النجاة منوطة بالولاية المطلقة فجحود احدى الولايات المطلقة فجحود احدى
الولايات مناف لها قلنا فعلى هذا جحود ولاية محمد صلى الله تعالى عليه وسلم المستلزم للكفر يكون
كافياً بالاجماع في حبط الاعمال من غير ان يكون لجحود ولاية علي دخل فيه فعلم ان المقصود ههنا
جحود ولاية كل واحد منهم منفردة وبه يثبت المدعى ولما انجر الكلام لزم ان نبين ان الاثنى
عشرية يعتقدون ان جميع فرق الشيعة سوى فرقتهم مخلدون في النار وهم ناجون قال ابن
المطهر الحلي في شرحه للتجريد ان علماءنا لهم اختلاف في حق هؤلاء الفرق قال بعضهم مخلدون
في النار لعدم استحقاقهم الجنة وقال بعضهم يخرجون من النار ويدخلون الجنة وقال
ابن نوبخت والعلماء الاخرون يخرجون من النار لعدم الكفر ولا يدخلون الجنة لعدم الايمان
الصحيح الذي يوجب استحقاق ثواب الجنة بل يمكثون في الاعراف خلوداً وقال صاحب
التقويم الذي هو من اجل علماء الامامية ان الشيعة المحقة قد تفرقت على اثنين وسبعين
فرقة والناجية منهم الاثنى عشرية والباقون يعذبون في النار مدة ثم يدخلون الجنة فهم
يثبتون جزماً في حق من يحب الامير اما تعذيباً دائماً او منقطعاً وايضاً قال صاحب التقويم
واما سائر الفرق الاسلامية فكلهم مخلدون في النار فمن ههنا علم ان اهل السنة ايضاً مخلدون
في النار عندهم مع انهم يحبون الامير ويعتقدون ان حبه جزء الايمان فانتقض قاعدة محبة
الامير طرداً وعكساً ويخالف ذلك ايضاً ما رواه ابن بابويه عن ابن عباس عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم انه قال والذي بعثني لا يعذب بالنار موحداً ابداً، وروى الطبرسي في الاحتجاج
عن الحسن بن علي انه قال من اخذ بما عليه اهل القبلة الذي ليس فيه اختلاف ورد علم ما اختلف
فيه الى الله سلم ونجا من النار ودخل الجنة وروى الكليني باسناد صحيح عن زرارة قال
قلت لابي عبد الله اصلحك الله ارأيت من صام وصلى وحج واجتنب المحارم وحسن ورعه
ممن لا يعرف ولا ينصب قال ان الله يدخله الجنة برحمته فهذه الاخبار الثلاثة دالة بالصراحة
على نجاة اهل السنة وكذلك تدل على بطلان قول الجمهور من الروافض وقول صاحب
التقويم وكلام ابن نوبخت المنجم الذي كان في الاصل مجوسياً ولم يطلع على قواعد الاسلام بعد
ايضاً باطل لا اصل له لان الاعراف ليس دار الخلود بل اهله يمكثون فيه مدة قليلة ثم يدخلون

الجنة كما هو الاصح عند المسلمين **الباب السابع في الاحكام الفقهية** اعلم ان

المؤلف قدم بعض بدعهم واحكامهم الشنيعة قبل ان يشرع في احكامهم الفقهية تنبيها على قبح

حالهم فقال اول احكامهم احدثهم عيد غدير خم في اليوم الثامن عشر من شهر ذي الحجة وتفضيله

على عيدي الفطر والاضحى وتسميته بالعيد الاكبر كل ذلك مخالف صريح للشريعة الثاني

احداثهم عيد بابا شجاع الدين الذي يلقبونه ابا لؤلؤ المجوسي القاتل لعمر بن الخطاب

رضي الله تعالى عنه في اليوم التاسع من ربيع الاول بزعمهم روى علي بن مظاهر الواسطي عن احمد

ابن اسحق انه قال هذا اليوم يوم العيد الاكبر ويوم المفاخرة ويوم التبجيل ويوم الزكوة العظمى

ويوم البركة ويوم التسلية وهذا احمد اول من احدث في الاسلام هذا العيد وتبعه من بعده

اخوانه ثم نسبوا هذا العيد للائمة كذبا وافتراء كما هو دابهم في كل المذهب مع ان هذا العيد

في الاصل من اعياد المجوس وهم زعموا فيه حين سمعوا خبر شهادة امير المؤمنين عمر بن الخطاب

رضي الله تعالى عنه على يد اخيهم المجوسي المذكور مع ان شهادته كانت في اليوم الثامن والعشرين

من ذي الحجة بلا اختلاف ودفنه غرة محرم فلو كان الائمة يتعبدون بهذا العيد لم يبدلوا اليوم

والشيعة معترفون بان هذا العيد لم يكن في زمن الائمة وانما احدثه احمد المذكور الثالث

تعظيمهم يوم النيروز الذي هو من اعياد المجوس قال ابن فهد في المهذب انه اعظم الايام

وقد صح عن امير المؤمنين ان احدا قد جاءه يوم النيروز في الحلوى والفالوذج فسأل لم اتيت

به يوم النيروز قال رضي الله تعالى عنه نيروزنا كل يوم ومهرجاننا كل يوم وهذه اشارة

الى نكتة لطيفة ان حسن النيروز انما هو ان الشمس تتوجه من معدل النهار بحركتها

الخاصة على سكان العروض الشمالية وتقرب بهم وبهذا يظهر الحرارة في الابدان والاجسام

وتتوفر النامية وتحصل للنفس النباتية نضارة وهذا المعنى متحقق في طلوعها كل يوم

لان الشمس اذا تم بالحركة الاولى التي هي اسرع الحركات واظهرها من دائرة الافق

وتنفض على سكان الارض نورها وتجلى قوة البصر وتحمل الروح منفشا وتعم الارتفاقات

الخاصة بالانسان من الزراعة والتجارة والصناعة والحرفة بسببها احسن واكثر ويبدو

الحيوة بعد الموت كقوله تعالى وجعل لكم الليل لباسا والنوم سباتا وجعل النهار نشورا

وقوله تعالى وجعلنا نومكم سباتا وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار معاشا فهذا

الوقت احق واولى بالتعييد بل ان تامل العاقل يمكن ان يدرى ان الفصول الاربعة

في مدة دورة ليلة ونهار تتحقق فمن وقت الصباح الى نصف النهار فصل الربيع فيكون

الخضراوات في الطراوة والزهرة ويكون الاوراد متفتحة ناضرة ضاحكة والازهار منكشفة

الباب السابع في الاحكام الفقهية

نقل اليوم صح

القوى صح

ومزاج الحيوانات

ومزاج الحيوانات في النشاط واذا بلغت الشمس قريب دائرة نصف النهار فكانها وصلت

بالحركة الخاصة راس السرطان فيبرز الصيف حيث يظهر اليبس والعطش في الاجسام

ويذبلها حرها واذا قربت الى الغروب صار حكمها كحكم الخريف واذا مضى نصف الليل و

انقلبت الشمس من الانحطاط الى الارتفاع فكانها وصلت راس الجدي فيبدو حكم

الشتاء ويتقاطر الطل كالبرد رابع تجويز علمائهم السجود للسلاطين الظلمة فان

باقر المجلسي وعلمائهم الاخرين قرروها وهو مخالف صريح للقواعد الشرعية لان السجدة

لغير الله تعالى على وجه العبادة او التعظيم كفر وشرك بدليل قوله تعالى لا تسجدوا للشمس ولا للقمر

واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم اياه تعبدون وقوله تعالى الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء

في السموات والارض ويعلم ما تخفون وما تعلنون وغيرها من الايات الدالة على انحصار

السجدة في حق الخالق العليم بالغيب والشهادة خصوصا في الشريعة المحمدية والتمسك

بسجدة الملائكة لادم ههنا في غاية الفساد اذ لا يمكن ان يقاس احكام البشر على احكام

الملك وسجود اخوة يوسف له فانه لم يكن اولا سجودا مصطلحا وثانيا انما يصلح

التمسك بشرائع من قبلنا اذا لم يات في شريعتنا نسخها وهذا الحكم منسوخ في شريعتنا

قطعا والا لكان الاحق بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ، ولنشرع الان في المسائل

الفقهية ، فمنها انهم يقولون بطهارة الماء الذي استنجي به ولم يطهر المحل ولاختلطت اجزاء

النجاسة بالماء حتى زاد وزن الماء بذلك قال ابن المطهر الحلي في المنتهى ان طهارة ماء

الاستنجاء وجواز استعماله مرة اخرى من اجماعيات الفرقة وهذا الحكم مخالف للقواعد

الشرعية لقوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث اي كلها ولاخذها واستعمالها ولا شك في

كون هذا الماء نجاسة خبيثا ولروايات الائمة فقد روى صاحب قرب الاسناد وصاحب

كتاب المسائل عن علي بن جعفر انه قال سألت اخي موسى ابن جعفر عن جرة فيها الف رطل

من ماء وقع فيه اوقية بول هل يصح شربه او الوضوء منه قال لا النجس لا يجوز استعماله

والعجب ان مذهب الاثنى عشرية في الماء اذا كان اقل من كر ينجس بوقوع النجاسة فيه

فتنجس مثل هذا الماء القليل جدا بطريق الاولى ومنها حكمهم بطهارة الخمر كما نص عليه

ابن بابويه والجعفي وابن عقيل وهذا الحكم مخالف صريح لان الله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام

رجس من عمل الشيطان والرجس في اللغة اشد النجاسات واغلظها كما ورد في حق

الخنزير فانه رجس ولروايات الائمة الموجودة في كتب الشيعة فقد روى صاحب

قرب الاسناد وصاحب كتاب المسائل وابو جعفر الطوسي عن ابي عبد الله عليه السلام

انه قال لا تصل في الثوب قد اصابه الخمر ومنها الحكم بطهارة المذي وهو مخالف للحديث الصحيح
المتفق عليه روى الراوندي عن موسى بن جعفر عن ابائه عن علي انه قال سئلت النبي صلى الله
عليه وسلم عن المذي فقال يغسل طرف ذكره وفي الصحيحين روي عن علي قال كنت
رجلا مذاء فكنت استحي ان اسئل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرت المقداد فسئله
فقال يغسل ذكره ويتوضأ وكذا روى الترمذي عنه قال سئلت النبي صلى الله عليه وسلم
اي بواسطة المقداد عن المذي فقال من المذي الوضوء ومن المني الغسل وقد اورد
ابو جعفر الطوسي ايضا روايات صريحة في نجاسة المذي ولكن ليس له العمل والفتوى
على ذلك ومنها القول بعدم انتقاض الوضوء بخروج المذي مع انهم يروون عن الائمة
خلاف ذلك روى الطوسي عن يعقوب بن يقطين عن ابي الحسن انه قال المذي منه الوضوء
وروى الراوندي عن علي قال قلت لابي ذر سل النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي فسئل
فقال يتوضأ وضوئه للصلوة ومنها قولهم بطهارة الودي وهو بول غليظ جرما والبول
نجس باجماع الشرايع ومنها حكمهم بعدم انتقاض الوضوء من خروج الودي مع انه مخالف
لرواية الائمة روى الراوندي عن علي مرفوعا الودي فيه الوضوء وروى غيره عن ابي عبد الله
مثل ذلك ومنها حكمهم بان للذكر استبراء بعد البول ثلاث مرات بالتحريك فما خرج بعد
ذلك فطاهر غير ناقض للوضوء ايضا وهذا الحكم مخالف صريح للشرع اذ الخارج من السبيلين
نجس وناقض للوضوء مطلقا والاستبراء السابق لا دخل له في الطهارة اللاحقة وعدم
انتقاض الوضوء واي تأثير له في ذلك وايضا مخالف لروايات الائمة روى ابن عيسى عن ابي
جعفر انه كتب اليه هل يجب الوضوء اذا خرج من الذكر شيء بعد الاستبراء قال نعم ومنها
ان ذرق الديك والدجاج طاهر عندهم مع ان نجاسته ثبتت بنصوص الائمة في كتبهم
المعتبرة روى محمد بن الحسن الطوسي عن فارس انه كتب رجل الى صاحب العسكر يسئله عن ذرق
الدجاج يجوز الصلوة فيه فكتب لا وايضا مخالف لقاعدتهم الكلية ان ذرق الحلال من
الحيوان نجس بنص عليا ابن المطهر في المنتهى مسئلة الوضوء والغسل والتيمم ليس عندهم
غسل كل الوجه فرضا مع ان نص الكتاب يدل على غسل كله قال تعالى فاغسلوا وجوهكم والوجه
ما يواجه به وهو من منبت قصاص الجبهة غالبا الى اخر الذقن ومن عند شحمتي الاذن
الى الاخرى وهم قدروا حد الفرض في غسل الوجه ما يدخل بين الابهام والوسطى اذا انجرا سيد
من الجبهة الى الاسفل وليس لهذا التقدير اصل في الشرع اصلا ولم يجئ فيه رواية عن الائمة
والدليل على بطلانه ان الابهام والوسطى لو جردناهما ممتدين من الاعلى الى الاسفل فاذا
القلتا

اتصلتا الى الذقن لابد ان تحيطا من الحلق بعضه من الطرفين فيلزم ان يكون غسل ذلك
القدر من الحلق فرضا ايضا مع ان الحلق لم يعده احد داخلا في الوجه ولو بسطنا الاصبعين
المذكورتين بمحاذاة الجبهة وتبعضنا هما بالتدريج نحو القبض لا يعلم اصلا والتقديرات
الشرعية تكون لاعلام المكلفين لا لتجهيلهم وايضا يقولون ان الوضوء مع غسل الجنابة
حرام وهذا الحكم مخالف صريح لسنة النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يتوضأ في غسل الجنابة ابتداء
دائما ثم كان يصب الماء على البدن كما ثبت ولروايات الائمة روى الكليني عن محمد بن مبشر
عن ابي عبد الله عليه السلام والحسن بن سعد عن الحضرمي عن ابي جعفر انهما قالا توضأ ثم تغتسل
حين سئلا عن كيفية غسل الجنابة وايضا يقولون غسل النيروز سنة كما قاله ابن فهد وهذا
الحكم محض ابتداع في الدين اذ لم ينقل في كتبهم ايضا عن النبي والامير والائمة انهم اغتسلوا يوم
النيروز بل لم يكن العرب يعلمون يوم النيروز لانه من الاعياد الخاصة بالمجوس وايضا يقولون
يجزي في غسل الميت الذي كان واجب القتل حدا او قصاصا اذا غسل نفسه قبل قتله ولا يعاد
عليه الغسل بعد القتل كما نص عليه بهاء الدين العاملي في جامعه وانت خبير بان علة الحكم قبل
القتل غير متحققة البتة فكيف يترتب الحكم واذا وجدت كيف لا يترتب فلزم الانفكاك بينهما
والحال ان العلل الشرعية كالعقلية في ترتب ما يتوقف عليها ويحتاج اليها وجودا وعدما وايضا
قرروا للتيمم ضربة واحدة وروايات الائمة فيه ناطقة بخلافه روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهم
قال سئلته عن التيمم فقال مرتين مرة للوجه ومرة لليدين وروى ليث المرادي عن ابي عبد الله نحوه و
اسماعيل بن همام الكندي عن الرضا نحوه وزادوا في التيمم مسح الجبهة ولا اصل له في الشرع وايضا
يقولون ان الخف والقلنسوة والجورب والنطاق والعمامة والتكة وكلما يكون على بدن المصلي مما
لا يمكن على عرضه الصلوة ان تلطخ بالنجاسة سواء كانت مخففة او مغلظة كبول الانسان يجوز
معها الصلوة ولا فساد لها وهذا الحكم مخالف لصريح الكتاب اعني قوله تعالى وثيابك فطهر ولا شك
ان هذه الاشياء يطلق عليها لفظ الثياب شرعا وعرفا ولهذا تدخل في يمين ينعقد بلفظ
الثياب نفيا واثباتا وايضا يقولون ان ثياب بدن المصلي كالازار والقميص والسراويل ان
تلطخت بدم الجرح والقروح يجوز فيها الصلوة ولا ضير مع ان الدم والصديد ونحوهما سواء كانت
من جرح او من جرح غيره نجس بلا شبهة وانت تعلم ان هذا في حق غير من ابتلي بهما واما في حقه فعفو عنه
وكل من الدم والصديد والقيح ونحوها مما يتعسر الاحتراز عنه ويشق عليه لعموم البلوى وختم الحرج
في الشرع وايضا يقولون يجوز في الصلوة النافلة قائما كان المصلي او قاعدا وكذا في سجدة التلاوة
استقبال غير جهة القبلة وهذا احداث صريح في الدين ولم يؤذن به واما حالة الركوب والسفر

بخصوصية البيت من عموم وجوب الاستقبال الى القبلة بروايات الرسول عليه السلام والائمة
وبدون هذا العذر لم يثبت ترك الاستقبال قط قال هو ومن حيث خرجت فول وجهك شطر
المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وكلما خصصه الشارع من هذا العموم فهو
على الرأس والعين وليس لغيره جواز التخصيص بان يستثني بعقله ما ورد في الشرع عاما و
لقد انصف في هذه المسئلة شيخهم المقداد في كنز العرفان وحكم بمخالفة هذا الحكم القرآن وعترته
ه وايضا يقولون ان المصلي لو قام في مكان الصلوة وكانت فيه نجاسة يابسة من براز الانسان
لا تلتصق ليبسها ببدنه وثوبه في السجود والقعود ان لا ثمة جازت الصلوة مع ان وجوب
طهارة مكان الصلوة ضروري الثبوت في جميع الشرائع، وايضا يقولون لو ان احدا غمس قدميه
الى الركبة ويديه الى المرفقين في صهاريج بيت الخلاء الممتلئة بعذرة الانسان وبوله ثم ازال
عين ما التصق عن بدنه المذكور بالفرك والدلك بعد اليبس بلا غسل وصلى تصح صلوته
وكذلك ان غمس جميع بدنه في بالوعة مملوة من البول والعذرة وليس على بدنه جرم النجاسة
يجوز له الصلوة بلا غسل مع ان التطهير في هذه الحالات من غير غسل وبزوال العين لا يتحقق
زوال الاثر وايضا يقولون لو وجد المصلي بعد الفراغ من الصلوة في ثوبه براز الانسان او الكلب
او الهرة اليابس او المني او الدم صحت صلوته ولا يجب عليه اعادتها كما ذكره الطوسي في
التهذيب وغيره مع ان طهارة الثوب من شرائط الصلوة والجهل والنسيان في الحكم الوضعي
ليس بعذر، وايضا يقولون ان كان رجل عاريا وطين ذكره وخصيته بطين قليل من
غير ضرورة وصلى صحت صلوته مع ان ستر العورة واجب على القادر شرعا ولا سيما في حال
الصلوة ولهذا خالف جماعة من الامامية جمهورهم في هذه المسئلة متمسكين بالآثار المروية
عن اهل البيت على بطلانه، وايضا يقولون ان لطخ رجل لحيته وشاربه وبدنه وثوبه بذرق
الدجاج او اصاب لحيته وشاربه او وجهه او خده قطرات من بول بعد ما استبرأ ثلاث
مرات تصح صلوته بلا غسل، مسائل تتعلق في الصلوة يقولون يجوز المشي للمصلي في صلاته
لوضع عجينته في محل لا يصل اليه كلب او هرة ولو كان ذلك المحل بعيدا عن مصلاه مسافة عشرة
اذرع شرعية مع ان العمل الكثير ولا سيما اذا لم يكن مما يتعلق بالصلوة مبطل لها لقوله تعالى وقوموا
لله قانتين فان خفتم فرجالا او ركبانا فاذا امنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون
وايضا يقولون من قرأ في الصلوة وتعالى جدك تفسد صلوته مع انه قوله تعالى وتعالى جد ربنا
في سورة يصح قراءتها في الصلوة، وايضا يقولون تفسد الصلوة بقراءة بعض السور
من القرآن كحم تنزيل السجدة وثلاث سور اخرى مع ان قوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن

يدل بمنطوقه

يدل بمنطوقه على العموم وهؤلاء الفرقة هم يروون عن الائمة ان الصلوة تصح بقراءة كل سورة من
القرآن والعجب انهم يحكمون بجواز الصلوة بقراءة ما يعلم المصلي انه ليس من القرآن المنزل بل هو
محرف عثمان واصحابه مثل ان تكون امة هي اربى من امة وايضا يجوز بعضهم الاكل والشرب في
عين الصلوة كما صرح فقيههم المحقق صاحب شرائع الاحكام في كتابه هذا مع ان الاخبار
المتفق عليها مروية في المنع من الاكل والشرب في الصلوة وهذا القدر هو مجموع عليه بين هذه الفرقة
ان شرب الماء في صلوة الوتر جائز لمن يريد ان يصوم غدا وعطش في تلك الصلوة وايضا
يقولون لو باشر المصلي مباشرة فاحشة بامرأة حسناء وضمها الى نفسه والصق رأس ذكره
بما يحاذيه قبلها وسال المذي الكثير ولو الى الساق جازت صلوته كذا ذكره الطوسي ابو جعفر
وغيره من مجتهديهم ولا يخفى ان هذه الحركات مخالفة صريحة لمقاصد الشرع ومنافية لحالة
المناجاة بالبداهة وايضا قالوا ان لعب وعبث المصلي في عين الصلوة بذكره وانثييه
بحيث سال منه المذي فلا ضرر بذلك في الصلوة اصلا وبعضهم جوز في الصلوة الى جهة قبور
الائمة بنية مزيد الثواب مع ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعن الله اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وايضا يجوزون الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء
من غير عذر وسفر وذلك مخالف لقوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ان
الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وايضا عندهم اداء الصلوة الاربع يعني الظهر والعصر
والعشاء متصلة بينها لا انتظار خروج المهدي وايضا يحكمون بعدم جواز قصر الصلوة في سفر
التجارة دون افطار الصوم مع انه ليس فرق بين الصلوة والصوم في الشرع وقد نص على الفرق
ابن ادريس وابن المعلم والطوسي وغيرهم مع ان روايات عدم الفرق عن الائمة موجودة
في كتبهم الصحيحة روى معاوية بن وهب عن ابي عبد الله انه قال واذا قصرت افطرت واذا افطرت
قصرت وايضا يقولون من كان سفره اكثر من الاقامة كالمكاري والملاح والتاجر الذي يتردد
بجميع الاسواق فليقصروا صلوة النهار وليتموا صلوة الليل ولو اقام خمسة ايام في اثناء سفره
ايضا نص عليه القاضي ابن براج وابن زهرة وابو جعفر الطوسي في النهاية والمبسوط مع ان روايات
الائمة وصلت عنهم بخلاف هذا الحكم ولم تفرق بين الليل والنهار روى محمد بن بابويه
في الصحيح عن احدهما انه قال المكاري والملاح اذا جد بهما سفر فليقصرا وروى عبد الملك بن
مسلم عن الصادق نحوه وايضا يخصصون القصر في صلوة السفر بالاسفار الاربعة السفر
الى المسجد الحرام والى الطيبة المنورة والى الكوفة والى كربلاء وهذا عند الجمهور، واما المختار لجمع
منهم المرتضى فان جميع مشاهد الائمة لها هذا الحكم مع ان نص الكتاب واذا ضربتم في الارض

الاية وقع مطلقاً وكان الامير ايضا يقصر صلوته في جميع اسفاره والرواية المذكورة عن ابن بابويه
دالة ايضا على الاطلاق ، وايضا يحكمون بترك الجمعة في غيبة الامام بل يزعم اهل اخبارهم
انها حرام وقد قال الله تع يا ايها الذين امنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا
الى ذكر الله الاية من غير تقييد فيها بحضور الامام ، وايضا يجوزون للرجال شق جيبه
وثوبه في عزاء الاب والابن والاخ وللمراة مطلقا على كل ميت مع ان الصبر في جميع الشرايع واجب
في المصائب والجزع حرام وقد وقع في الاخبار الصحيحة ليس منا من حلق وسلق وخرق
وايضا ورد ليس منا من شق الجيوب ولطم الخدود ودعا بدعوى الجاهلية ومن تعزى بعزاء الجاهلية
فاعضوه بهن ابيه ولا تكنوا ، مسائل الصوم والاعتكاف ، يحكمون بفساد الصوم
بانغماس الصائم في الماء مع ان مفسداته انما هي الاكل والشرب والجماع بالاجماع ولهذا
قد رجع من هذه المسئلة جمع منهم واختاروا عدم الفساد لصحة الاثار بخلافها والعجب
ان الصوم لا يفسد عندهم بالايلاج في دبر الغلام على مذهب اكثرهم وقد روى عن الائمة
خلافه واجمع الامة كلهم على ان كلما يوجب الانزال مفسد للصوم سواء كان الوطي في القبل
والدبر وايضا يجوز عند بعضهم اكل حلية الحيوان للصائم ولا ضرر لصومه وقال بعضهم اكل
اوراق الاشجار لا يفسد الصوم وقال بعضهم لا يضر الصوم اكل ما لا يعتاد اكله ومع هذا
لو انغمس في الماء يجب عليه القضاء والكفارة معا وان لم يدخل شيء من الماء في حلقه وانفه
سبحان الله اي افراط وتفريط هذا وايضا يقولون يستحب صوم العاشوراء من
الصبح الى العصر دون الغروب مع ان الصوم ليس متجزيا في شريعة اصلا بل يفسد بفساد
جزء منه لقوله تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل وايضا يقولون صوم اليوم الثامن عشر
من ذي الحجة سنة مؤكدة مع ان كلا من النبي والائمة لم يصوموا في هذا اليوم بالخصوص ولم يبينوا
ثوابه وايضا يقولون لا يجوز الاعتكاف الا في مسجد اقام الجمعة فيه النبي والوصي وهذا
مخالف لقوله تعالى وانتم عاكفون في المساجد ويحرمون استعمال الطيب للمعتكف مع انه لمن
يدخل المساجد مسنون بالاجماع مسائل الزكوة يقولون لا تجب الزكوة في التبر من
الذهب والفضة وايضا يقولون لو كان عند رجل في ملكه نقود كثيرة مسكوكة واتخذ
منها الحلي او الات اللهو سقط عنه زكوتها وان احتال بهذا قبل يوم من حولان الحول
وكذلك يسقط زكوة تلك النقود اذا كسد رواجها في هذه المدة وراجت نقود
اخر مكانها فليتأمل في مخالفة هذه المسائل لقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم وحيثما ذكر وجوب الزكوة في كلام النبي

والائمة

والائمة جاء بلفظ الذهب والفضة لا بلفظ الدراهم والدنانير الرايجة الوقت وايضا
يقولون لا تجب الزكوة في اموال التجارة حتى لم تصر نقدين بعد التبدل والتحول وايضا
يحكمون بعدم وجوب الزكوة في مال رجل او امراة ملكه وجعله اثاثا لنفسه او اشترى به
متاعا بغية الاكتساب او الزينة وجعلها اثاثا او بالعكس وقد قال الشارع ادوا زكوة
اموالكم ولا شبهة في كون هذه الاشياء مالا وايضا يحكمون باسترداد المزكي مال الزكوة عن
المستحق اذا زال فقره بعد ما تملكه وتصرف فيه مع ان الصدقة مطلقة لا تسترد ولا يصح
الرجوع عنها بعد القبض واخذ مال الغير بدون اجازته لا يجوز في الشريعة اصلا والاستحقاق
لاخذ الزكوة شرط في وقت الاخذ لا في تمام عمره مسائل الحج يقولون لو ملك رجل
مالا يحصل به الزاد والراحلة ونفقة العيال مدة الذهاب والاياب ولكن يظن انه اذا رجع
من الحج الى البيت لا يكفيه نفقته اكثر من شهر واحد لا يجب عليه الحج نص عليه ابو القاسم في
الشرايع وغيره وقد اوجب الشارع الحج على من يستطيع اليه سبيلا وهو الاستطاعة بالزاد
والراحلة ونفقة العيال في مدة الذهاب والرجوع وصحة البدن وامن الطريق فقط فانعدام
النفقة بعد المجيء لا يوجب نقصانا في معنى الاستطاعة اذ ظاهر ان كلا من العقلاء المستطيعين
يقوم بوجه معاشه ولا يضيع عمره في البطالة وعلى هذا يمكن للحاج ان يكتسب معاشه بعد
قدومه الى بيته ولا يكون معطلا والهدايا والتحف والانعام والاحسان من الناس في حقه
بعنوان كونه حاجا فتوح زائدة عليه وايضا يقول بعضهم لا يجب ستر العورة في الحج وقد
قال الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد والروايات الصريحة عن الائمة ناصة على خلاف ذلك
ويجوزون الطواف عراة كرسم الجاهلية ولكن يشرطون ان المرء يطلين سواتيه بطين بحيث يغطي لون
البشرة ولو كانت تلك الاعضاء محكية ولا مناسبة لذلك بالملة الحنيفية اصلا والعجب ان الزنا
عند طائفة منهم لو وقع بعد الاحرام في الحج لا يفسده وبهذا القبح غيرة تجويزهم كشف العورة فيه
كيف يكون ذلك والله تعالى يقول فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج ولا رفث فوق الزنا في
العالم وايضا يقولون لو اصطاد في الاحرام متعمدا مرة يجب عليه الكفارة ثم اذا فعل مرة
اخرى فلا يجب مع ان الجناية في المرة الاخرى تكون ازيد من المرة الاولى ونص الكتاب قاض
بالكفارة على العامد مطلقا قال تعالى ومن قتله منكم متعمدا فجزاء الاية مسائل الجهاد يخصون
الجهاد بمن كانوا في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او في زمن خلافة الامير او الامام الحسن قبل
صلحه مع معاوية او مع الامام الحسين او من سيكون مع الامام المهدي ولا يجوز الجهاد عندهم
في غير هذه الاوقات الخمسة مع ان الجهاد ماض الى يوم القيمة والايات النازلة في تاكيد الجهاد

وغير مقيدة بزمان بل تدل على ان الجهاد في جميع الاوقات عبادة مستوجب للاجر العظيم
مثل يجاهدون في سبيل الله الاية فانها نزلت في حق رفقاء الخليفة الاول وستدعون الى
قوم الاية اذ هي نازلة في حق عسكر الخليفة الثاني وما وقع من الجهاد في غير الاوقات المذكورة
فهو فاسد عندهم وليس تقسيم الغنائم في الجهاد الفاسد بوجه مشروع فلابد ان لا تكون
الجواري الماسورة مملوكة لاحد ولا يصح النكاح بهن وقد استخرجوا فتوى عجيبة لتسهيل
هذا العسير ونسبوها الى صاحب الرقعات المزورة ابن بابويه الى صاحب الزمان ان تلك
الجواري كلها مملوكة للامام وقد حلل الائمة جواريهم لشيعتهم فبهذه الحيلة يجوز التسري
بالجواري الماسورة في الجهاد الفاسد للشيعة سبحان الله انها كلمات خبيثة ثقيلة في
السمع يكتبونها في كتبهم الفقهية التي هي محل تنقيح الدين واذا قال اهل السنة بازائهم ان
الامير رضي الله تعالى عنه تسرى خولة بنت جعفر اليمامية الحنفية التي جاد بها ماسورة خالد
ابن الوليد في عهد الخليفة الاول وولد له منها محمد بن الحنفية فلو كان جهاد ذلك الوقت
فاسدا ولم يكن تقسيم غنائمه للخليفة صحيحا لم تصرف الامير بالتسري في الغنائم يجيبون
بان قد صح عندنا رواية ان الامير اعتقها اولا ثم تزوجها ولا يفهمون ان الاعتاق لا يتصور
بدون الملك فلزم انه ملكها اولا ثم اعتقها مع ان الاعتاق ايضا نوع من التصرف وبه يثبت الملك
مسائل النكاح والبيع لا يجوزون النكاح والبيع الا بلغة العرب مع ان اختيار اللغات
في المعاملات الدنيوية لم يات في شريعة قط ولا ان الامير كلف اهل خراسان وفارس في عهد خلافته
بان يعقدوا معاملاتهم بلسان العرب بل نفذ انكحتهم وبيوعهم المنعقدة بلغتهم واي دخل
للسان العرب في صحة العقود والمعاملات كالنكاح والبيع والاجارة والطلاق اذ المقصود
فيها اظهار ما في الضمير وهو متعين لكل قوم بلغتهم وايضا يقولون ان الجد مختار في بيع
مال الصغير وله الولاية عليه مع وجود الاب وقد تقرر في الشرع عدم دخول الولي الابعد عند
وجود الاقرب في كل باب وسقوط المدلى عن المدلى به في الولاية والميراث مسائل التجارة
يقولون ان اخذ الربح من المومن في التجارة مكروه وقد قال الله تعالى واحل الله البيع وقال
الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والمومن وغيره سيان في هذا الباب اذ مبنى التجارة و
البيع على تحصيل النفع وما تواترت به الاية في كل الاعصار ولا معاد على خلاف هذه المسئلة
فلو اتجر مومن في دار الاسلام تجارة بالمومنين لا تجوز له فيه ديار كثيرة كما في خراسان
والعراق واليمن محرومة من هذه الفائدة وقد قرر الانبياء والائمة المومنين على تجاراتهم فيما
بينهم مع اخذهم الربح مسائل الرهن والدين يقولون بجواز الرهن من غير قبض

المرتهن

المرتهن المرهون وقد جعل القبض في الشرع من لوازم الرهن قال تعالى فرهان مقبوضة
ولا يتحقق الفائدة المقصودة من الرهن بدون القبض لان المرتهن لا حق له في رقبة
المرهون ولا يجوز له الانتفاع بمنافعه بلا اذن الراهن وليس له الا القبض حتى يحصل دينه من
المرهون عند الحاجة فاذا لم يكن هذا ايضا فاية فائدة فيه للمرتهن ومع هذا قد خالفوا في
هذه المسئلة للروايات الصحيحة من الائمة روى محمد بن قيس عن الباقر والصادق انهما قالا
لا رهن الا مقبوضا وايضا يقولون يجوز للمرتهن الانتفاع بالمرهون وهو ربا محض
وايضا يقولون ان ارتهن احد امة اخر يجوز له وطؤها وهو محض الزنا وايضا ان رهن
احد ام ولده جاز ومع هذا ان اجاز للمرتهن الوطي منها قبلا او دبرا جاز ايضا ولا يخفى
شناعة هذه المسئلة ومخالفتها لقواعد الشرع وايضا يقولون لو احال رجل دينه على
اخر وهو لا يقبل لزمت الحوالة نص عليه ابو جعفر الطوسي وشيخه ابن النعمان وفي هذا الحكم
نهاية غرابة لم يات في باب من الشريعة ان يلزم دين احد على احد بلا التزامه ولو جرى العمل على هذه
المسئلة لوجد فساد عجيب اذ يمكن لكل فقير ان يحيل دينه على الاغنياء والتجار في كل بلدة
ويبرئ ذمته ويظهر امر عجاب مسائل الغصب والوديعة يقولون لو غصب رجل
مال غيره او اودعه عند احد يجب على المودع انكار تلك الوديعة بعد موت المودع مع ان
الله تعالى شدد في انكار الامانة وان كان ذلك المودع غاصبا فعليه ذنب غصبه ولكن
كيف يجوز لهذا الامين انكار امانته والحلف بالكذب وايضا يقولون ان لم يظهر
مالك المغصوب بعد التفحص سنة واحدة يتصدق به على الفقراء مع ان التصدق من مال الغير
بلا اذنه لا يجوز في الشرع قال تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها وقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك وهو خبر صحيح
نص عليه ابن المطهر الحلي وايضا يقولون ان غصب احد مال غيره وخلطه بماله بحيث لا يمكن
الامتياز فيهما كاللبن المخلوط باللبن والسمن بالسمن والبر بالبر ونحوها يرد
الحاكم ذلك المال كله الى المغصوب منه وهذا ظلم صريح لان المغصوب منه لا حق له في مال
الغاصب ولا يعالج الظلم بالظلم وايضا ان اودع رجل امته عند اخر واجاز له وطؤها
متى شاء جاز للامين ان يطأها متى شاء مسائل العارية لو قال رجل لاخر
حللت لك جميع منافع هذه الامة يكون وطؤها له حلالا طيبا والعارية فرج النساء
بالخصوص او عموما في ضمن جميع المنافع جائزة عندهم وايضا يجوز اعارة ام ولده للوطي
وهذه الاحكام كلها مخالفة لقوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم

ودماملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون **مسائل**
اللقيط ان وجد رجل طفلا مميزا ضل عن ورثته لا يجوز له التقاطه ولا حفظه في بيته ولا يقولون صح
شبهة في ان ترك التقاطه موجب لهلاكه لانه لصغره عاجز عن دفع المؤذين عن نفسه غير قادر
على كسب نفقته فالتقاطه اوكد من التقاط الحيوانات **مسائل الاجارة والهبة والصدقة**
والوقف يقولون لا ينعقد الاجارة بغير لسان العرب وايضا يقولون من استوجر لجهاد
الكفار ولحراسة الطرق والشوارع من قطاع الطريق في زمن غيبة الامام المهدي لا يكون الاجير
مستحقا للاجرة لان الجهاد في زمن غيبة الامام فاسد فلا يصح اجارته وايضا يقولون ان جعل
شيعي ام ولده اجير الخدمة رجل ولتدبير البيت واحل فرجها الا ان يكون خدمتها للاول ووطيها
للثاني وايضا يقولون لا يصح الهبة بغير لسان عربي فلو قال الرجل الف مرة باللسان الفارسي
مثلا بخشيدم بخشيدم لا يكون هبة ويقولون ان هبة وطي مملوكته فقط صحيحة و
يكون الفرج عارية وايضا يقولون اكثرهم يجوز الرجوع عن الصدقة وقد قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم
وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه وقالوا وقف الهرة
يجوز اللهم الا انه فائدة في وقفها ذي انتفاع بها كي يجوز وقفها وايضا قالوا اجماعا ان وقف
فرج الامة صحيح فتلك الامة تخرج الى الناس ليستمتعوا بها واجرة هذه المتعة
حلال طيب لمن وقفت له فلم يبق فرق بين الشريعة وبين اسلوب الكفار الذين لا دين لهم
مسائل النكاح يقولون يستحب ترك النكاح مع التوقان وخوف الفتنة مع انه
خلاف سنة الانبياء والاوصياء نعم لم يكن الانبياء والاوصياء يعلمون ان منفعة الجماع يمكن ان شيئي صح
يدفع بالمتعة وبالفروج المعارة وايضا يقولون النكاح مكروه اذا كان القمر في العقرب او تحت الشعاع ام
او في المحاق وهذا مخالف لمقاصد الشرع الذي جاء لابطال النجوم وايضا يقولون ان وطي
جارية لم يكمل لها تسع سنين حرام وان كانت ضخمة تطيق الجماع ولا اصل لهذا الحكم في الشرع وايضا
يقولون يجوز في النكاح المباح ان يشترط الناكح مرات الجماع في زمان معين ويكون لكل
منهما مطالبة الاخر على وفق الشرط وقد قال تعالى ولا تواعدوهن سرا الا ان تقولوا قولا
معروفا وايضا يجوزون الوطي في دبر المنكوحة او المملوكة او الامة المعارة او الموقوفة
والموجرة والمستمتع بها وقد قال تعالى قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض واذا حرم ونسب له كتب الحيض
اتيان الفرج لنجاسة الحيض فكيف لا يكون الدبر الذي هو معدن النجاسة حراما لتلك
العلة وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم ملعون من اتى امرأة في دبرها وقال اتقوا محاش
النساء اي ادبارهن وهو خبر صحيح متفق عليه نص عليه المقداد وقد يعرض ههنا

شبهة

شبهة لبعض الجهلة بفن التشريح ان الفرج ايضا محل البول والنجاسة فلم احل دون
الدبر وندفع هذه الشبهة بان المقرر في فن التشريح ان الفرج يشتمل على ثلاثة تجويفات
تجويف فوق الكل يتصل بالمثانة هو ميزاب البول وتجويف دونه اضيق متصل بالامعاء
يخرج منه الريح احيانا وتجويف تحت الكل اوسع يدخل الذكر وقت الجماع فيه وهو متصل
بفم الرحم يخرج منه الحيض والنفاس والولد فلا يكون في هذا التجويف نجاسة اصلا الا في
ايام الحيض والنفاس وحينئذ الجماع حرام بخلاف الدبر فان له تجويفا واحدا متصلا
ببعض الامعاء التي هي معدن البراز والنجاسة الغليظة **مسائل المتعة** انهم
يحبون متعة النساء خير العبادات وافضل القربات ويروون في فضائلها اخبارا
موضوعة مفتراة كثيرة وعندهم متعة الخلية جائزة بالاجماع ومتعة المشركة والمجوسية
سواء كانت خلية او محصنة جائزة اذا تحركت السنتهن بقول لا اله الا الله وان لم يكن
في قلبهن من معناها شيء وكذلك يجوزون المتعة الدورية وان كان الاثنا عشرية
ينكرون هذا التجويز ولكن يقول محققوهم انها ثابتة في كتبنا لا يجوز انكارها
صورتها ان يستمتع جماعة من امرأة واحدة ويقرروا الدور والنوبة لكل منهم فيجامعها
من له النوبة من تلك الجماعة في نوبته مع ان خلط المائين في الرحم لا يجوز في شريعة من
الشرائع اذ لا يثبت حينئذ نسب المولود لاحد منهم والحال ان حفظ النسب مما به الامتياز لا بد منه لانه بر صح
بين الانسان والحيوان واذا تامل العاقل في اصل المتعة يجد فيها مفاسد يكون
كلها مندفع الشرع منها تضييع الاولاد فان اولاد الرجل اذا كانوا منتشرين في كل بلدة
ولا يكونون عنده فلا يمكنه ان يقوم بتربيتهم فينشؤون من غير تربية كاولاد الزنا
ولو فرضنا اولئك الاولاد اناثا يكون الخزي ازيد لان نكاحهن لا يمكن بالاكفاء
اصلا ومنها احتمال وطي موطوءة الاب للابن بالمتعة او النكاح او بالعكس بل
وطي البنت وبنت البنت وبنت الابن والاخت وبنت الاخت وغيرهن من المحارم
في بعض الصور خصوصا في مدة طويلة وكثرة المخدورات لان العلم بحبل امرأة
المتعة في مدة شهر واحد او ازيد لا يكون حاصلا لا سيما ان وقعت المتعة في السفر ويكون
السفر ايضا طويلا ويتفق في كل منزل التشغل بالمتعة بجديدة ويتعلق الولد في كل منها
ويتولد جارية من بعض تلك الملموقات ويرجع هذا الرجل الى ذلك الطريق بعد
خمسة عشر عاما مثلا او يمر اخوته او بنوه في تلك المنازل فيعملون بتلك البنات
متعة او ينكحوهن ومنها عدم تقسيم ميراث من ارتكب بمتعة كثيرة اذ لا يكون ورثته

معلومين ولا عددهم ولا اسمائهم وامكنتهم فلزم تعطيل امر الميراث وكذلك لزم تعطيل
ميراث من ولد بالمتعة فان اباءهم واخوتهم مجهولون ولا يمكن تقسيم الميراث مالم يعلم حصر الورثة
في العدد ويمتنع تعيين سهم من سهامهم مالم يدر صفات الورثة من الذكورة والانوثة و
الحجب والحرمان وبالجملة فالمفاسد المترتبة على المتعة مفرطة جدًا ولا سيما في الامور الشرعية
كالنكاح والميراث فلهذا حصر سبحانه اسباب حل الوطئ في شيئين النكاح الصحيح وملك
اليمين لان الاختصاص التام الحاصل بين المرأ وزوجه بسبب هذين العقدين ص
ليحفظ الولد ويعلم الارث قال تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم وعقب هذا
في الموضعين بقوله فمن ابتغى وراء ذلك فهم العادون وظاهر ان امرأة المتعة ليست
بزوجة والا لتحقق لوازم الزوجية فيها من الارث والعدة والطلاق والنفقة والكسوة
وغيرها وليست هي ايضا بملك يمين والا لجاز بيعها وهبتها واعتاقها وقد اعترف فقهاء
الشيعة بان الزوجية بين المرأ وامرأة المتعة لا تكون متحققة وقال ابن بابويه في كتاب الاعتقادات
ان اسباب حل المرأة عندنا اربعة النكاح وملك اليمين والمتعة والتحليل وقال تعالى وليستعفف
الذين لا يجدون نكاحًا حتى يغنيهم الله من فضله فلو كانت المتعة والتحليل جائزين لم
يأمر بالاستعفاف وقال تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما
ملكت ايمانكم الى قوله ذلك لمن خشي العنت منكم وان تصبروا خير لكم فلو جازت
المتعة والتحليل لما كان خوف العنت ولحاجة الى انكاح الاماء والى الصبر في ترك نكاحهن
متحققا وما قالت الشيعة ان قوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة
نزل في حل المتعة فغلط محض ونسبة المعترة ايضا فانه خلاف نظم القرآن وكل تفسير
كذلك ليس بمسموع ولا مقبول ولو كان من رواية صحابي لان سبحانه بين اولا المحرمات
بقوله حرمت عليكم امهاتكم الى قوله والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم ثم قال واحل
لكم ما وراء ذلكم اي غير المحرمات المذكورة ولكن بشرط ان تبتغوا باموالكم من المهور
والنفقات فبطل بهذا الشرط تحليل الفروج واعارتها فانها منفعة محضة بلا صرح ثم
قال محصنين غير مسافحين يعني في حال كونكم محصنين ازواجكم بانفسكم ومحا
فظين لهن لكي يرتبطن بالاصابت ولا تقصدوا بهن محض قضاء شهوتكم وصب
مائكم واستفراغ اوعية انثييكم وتبطل المتعة بهذا القيد لان الاحتياط ولا تفسادس
لا يكون مقصودًا في المتعة اصلا لان امرأة المتعة كل شهر تكون تحت صاحب بل كل يوم
تحت صاحب ثم فرع على النكاح قوله فما استمتعتم به منهن الاية يعني اذا قررتم الاية عما
قبلها وحملها على الاستيناف باطل صريح باعتبار العربية لان الفاء تابى القطع الابتدا بل
يحل

روايت الاثر عن ابن مسعود رضي [illegible] عن الصحابة كلهم [illegible]
وانها تفيد [illegible] النسخ [illegible]

الصداق في النكاح فان تمتعتم
منهن بالدخول والوطي بعقدكم
تمام المهر والا فنصفه فقطع هذه عن صحيحهم

تجعل ما بعدها مربوطا بما قبلها وما يروون ان عبد الله بن مسعود كان يقرأ هذه الاية
مع ضم الى اجل بعد منهن فغير صحيح لان هذه الرواية لم توجد في كتاب من كتب اهل السنة المعتبرة
ولو سلمنا ثبوتها فهي قراءة منسوخة وهي لا تستعمل في اثبات الاحكام مع كون القراءة
المشهورة المتواترة تخالفها ولو سلمنا ذلك لا نسلم دلالتها على المتعة ايضا لان لفظ
الى اجل مسمى متعلق بالاستمتاع لا بنفس العقد والمدة المتعينة في المتعة انما تكون ص
متعلقة بنفس العقد لا بالاستمتاع فصار معنى الاية بهذا فان تمتعتم بالمنكوحات الى
مدة معينة فادوا مهورهن تمامًا وفائدة زيادة هذه العبارة دفع ما عسى ان يتوهم
ان وجوب تمام المهر معلق بمضي تمام مدة النكاح كما اشتهر في العرف ان ثلث المهر يعجل
والثلثين يجعلان مؤجلين الى بقاء النكاح فهذا التأجيل يحصل بتصرف المرأة و
اختيارها والا فلها المطالبة بعد الوطئ مرة تمام المهر في الشرع ولو كان الى اجل مسمى قيدا
للعقد لم تصح المتعة عند الشيعة الى مدة العمر وابدا مع انها صحيحة كذلك باجماع الشيعة
وسياق قوله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا الاية ايضا في باب النكاح يعني ان لم يستطع
منكم احد ان يؤدي مهر الحرائر ونفقتهن فلينكح الاماء المسلمات فحمل العبارة المتوسطة
على المتعة يقطع الكلام من السياق والسباق تحريف صريح لكلام الله تعالى بل ان تأمل
عاقل في سياق هذه الاية يجد حرمة المتعة صريحة لان الله امر فيها بالاكتفاء بنكاح الاماء
في عدم الاستطاعة لطول الحرائر فلو كان احل المتعة في الكلام السابق لما قال بعده ومن
لم يستطع منكم طولا لان المتعة في صورة عدم الاستطاعة بنكاح الحرة ليست قاصرة
في قضاء حاجة الجماع بل كانت تحكم بكل جديد لذة اطيب واحسن وانه ضرورة كانت
داعية الى التحليل نكاح الاماء بهذا التضييق والتشديد والزام الشروط والقيود انظر
كيف نبين لهم الايات ثم انظر انى يؤفكون وبالجملة ان هذه الايات دالة صراحة على
على تحريم المتعة وقد تبين عدم دلالة الاية التي استدل بها الشيعة على مدعاهم بل على
خلافه مسألة الرضاع والطلاق يقولون ان شرب الطفل اللبن خمس عشرة
مرة متوالية يشبع الطفل بكل منها يثبت الحرمة وان لم تكن متوالية لا يثبت الحرمة
وان شبع الطفل بكل مع ان الحكم كان في الابتداء عشر رضعات يحرمن ثم نسخ وثبت
ذلك باجماع الامة واما قيد التوالي وزيادة الخمس على العشرة فلم يكن في كلام الله تعالى
اصلا وانما هذه الزيادة والقيد المذكور من مخترعاتهم وابقاء الحكم المنسوخ تشريع
من عند انفسهم ومخالفة لحكم الله تعالى وهم يروون عن الائمة ان شرب اللبن

بلغ

مطلقا سواء كان عشر رضعات او اقل موجب للحرمة لان المقام مقام الاحتياط
فانه باب حرمة النكاح حتى تثبت برائة الذمة يقينا وصرح شيخهم المقداد في كنز العرفان
في بحث كفارة اليمين بوجوب العمل في الاحوط في امثال هذه المواضع ويقولون
ايضا لا يقع الطلاق من غير لسان عربي وبطلان هذا القول اظهر من الشمس وان
الرجل اذا قال لامرأته انت طالق او مطلقة ولو الف مرة لا يقع الطلاق عندهم ابدا
ما لم يقل طلقتك وقد علمت ان هاتين الصيغتين من الطلاق الصريح ايضا وان
كان اصل وضعهما للاخبار بالطلاق كما ان طلقتك كذلك وهذه الالفاظ كلها
مستعارة من الاخبار للانشاء مثل انت حر او عتيق مع انهم قائلون بوقوع الطلاق
فيما اذا سأل رجل رجلا آخر هل طلقت فلانة فقال نعم مع ان الصريح فيه كون معنى الا
خبار مرادا به الانشاء والا فكيف يقع في جواب الاستفهام ويقولون ايضا لا يقع
الطلاق الا بحضور شاهدين كالنكاح مع ان المعلوم قطعا من الشرع ان الاشهاد في
الرجعة والطلاق مستحب لمحض قطع النزاع المتوقع لا ان حضور الشاهدين شرط في
الطلاق او الرجعة كما في النكاح وكان توارث جميع الامة في حضور النبي عليه السلام الى زمان
الائمة على هذا وهو انهم لم يطلبوا حضور الشهود عند الطلاق قط والفرق بين النكاح
والطلاق بين اذ الاعلان في النكاح ضروري حتى يتميز عن الزنا ولا يتهم بها واقل حد
الاعلان يثبت بحضور شاهدين كما تقرر في الشرع بخلاف الطلاق اذ لا حاجة فيه الى
الاعلان لعدم التباسه بشيء حتى يتميز ولعدم التهمة في ترك الصحبة والجماع فالطلاق
كالبيع والاجارة وسائر العقود في احضار الشهود لمخافة الانكار ويقولون ايضا
لا يقع الطلاق بالكنايات ان كان الزوج حاضرا مع انه لا خلاف بين حضوره وغيبته
بل هو خلاف قاعدة الشرع فان الشارع لم يعتبر في ايقاع الطلاق حضور الزوج و
غيبته قط بل فيه على بابه فالفرق تشريع جديد من قبلهم ويقولون ايضا ان نكاح
المجبوب وهو مقطوع الذكر فقط امرأة ثم طلقها بعد الخلوة الصحيحة لا تجب العدة
عليها مع انهم قائلون بثبوت نسب الولد بهذا الزمان ولعدمها فاحتمال العلوق
من هذا الرجل ثبت ايضا عندهم فكيف لا يجب عليها العدة فان وجوبها انما هو
لمعرفة العلوق ويمكن حصوله من هذا الرجل بناء على القواعد الطبية لان محل المني وعاءه
الانثيان لا الذكر فيحتمل ان يخرج منيه من منفذ الذكر عند المساحقة ويدخل في الفرج
فيجذب بالرحم لسرعة فيتعلق الولد منه لان الرحم اشد اشتياقا للمني وفيه نوع جاذبة

له بخلاف من كان مقطوع الانثيين فقط لانه لا يمكن ان يتولد المني لعدم النضج التام بسبب
انتفاء المحل ويقولون ايضا لا يقع الظهار اذا اراد الزوج بايقاعه اضرار زوجته بترك
الوطي مع ان الشارع قصد سد باب الاضرار بايجاب الكفارة على المظاهر فلو لم يقع
الظهار ولم يجب شيء في الاضرار لزم المناقضة في مقصود الشارع ومع ذلك فقولهم
مخالف لنص الكتاب والاحاديث وآثار الائمة فانها واقعة بلا تقييد ومروية بروايات
صحيحة في كتبهم ويقولون ايضا ان عجز المظاهر عن اداء خصال الكفارة من تحرير رقبة
وصيام شهرين متتابعين واطعام ستين مسكينا فليصم ثمانية عشر يوما وهكذا القدر
من الصوم يكفيه ولا يخفى ان هذا الحكم تشريع جديد من قبلهم بخلاف ما انزل الله ويقولون
ايضا يشترط في اللعان كون المرأة مدخولا بها مع ان لحوق العار بتهمة الزنا اكثر من غير
المدخول بها وقد تقرر ان اللعان لمحض دفع عار التهمة وانه ايضا مخالف لقوله تعالى
والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الاية فقد ورد بغير تقييد الدخول

مسائل الاعتاق والايمان

يقولون لا يقع العتق بلفظ العتق سبحان
الله ما اغرب هذا الحكم حتى انه ليضحك الثكلى ويسخر منه الصبيان ويقولون ايضا
لا يقع العتق بلفظ فك الرقبة ايضا مع انه قد وقع في عدة مواضع من القرآن التعبير بهذا
اللفظ عن العتق وصار حقيقة شرعية فيه كقوله تعالى فك رقبة او اطعام في يوم ذي
مسغبة الاية ويقولون ايضا لا يقع عتق عبد او امة ذاهب بمذهب اهل الحق او غيرهم
مما هو مخالف لمذهب الاثني عشرية مع انه لا دليل لهم على هذا لا من الكتاب ولا من السنة وما
ذاك الا محض عناد وجهل بالمراد الا ترى ان عتق العبد الكافر صحيح فضلا ان يكون له
مذهب وقد ثبت عندهم ايمان اهل السنة في كتبهم ويقولون ايضا لو صار العبد مجذوما
او اعمى او زمنا يعتق بنفسه من غير اعتاق مالكه وهذا العتق خلاف قواعد الشرع اذ لا يخرج
مال احد عن ملكه بنفسه بمجرد عيبه ولان سبب تشريع العتق هو نفع العبد وقد حصل
ههنا محض ضرره وهلاكه لانه حينئذ لا اقتدار له على الكسب ولا نفقة على سيده فان قالوا
قد يحصل للعبد نفع بذلك بسبب استراحته عن الخدمة قلنا لا يجوز على المالك تكليف
مثل هؤلاء ويقولون ايضا ان خرجت نطفة السيد من بطن الامة صارت ام ولد فعلى هذا
يلزم صيرورة كل جارية موطوءة ام ولد لان عادة النساء ذلك ومما علم بالتجربة انه يبقى
في الرحم من النطفة قدر الانعلاق ويخرج ما زاد عليه فحينئذ لا يكون خروج النطفة دليلا
لو كان صح لكان على عدم الانعلاق فكيف تصير الامة ام ولد بخروجها ويقولون ايضا لو رهن رجل

امته ووطئها المرتهن مطلقا وجاءت بولد من المرتهن صار رقا ولدا مع ان
وطي المرتهن محض الزنا الرسيما اذ لا ملك له ولا تحليل مع ان التحليل ايضا لا يوجب
كونها ام ولد عند الفرقة ايضا ويقولون ايضا لا ينعقد يمين الولد بغير اذن الوالد
في غير فعل الواجب وترك القبيح وكذلك يمين المرأة بغير اذن الزوج فيهما مع ان ذلك
مخالف لصريح قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم وقوله
سبحانه ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان ويقولون ايضا ان نذر احد ان يمشي
الى الكعبة راجلا ثم حج يسقط عنه هذا النذر نص عليه ابو جعفر الطوسي مع انه مخالف
لقوله تعالى وليوفوا نذورهم وقوله تعالى يوفون بالنذر ويقولون ايضا يلزم النذر بقصد يوفون ص
القلب من غير ان يتلفظ النذر سرا وجهرا ويسمونه نذر الضمير مع انه لا يلزم في الشرع
شيء بقصد القلب من جنس ما لا بد فيه القول كاليمين والنذر والنكاح والطلاق
والعتاق والرجعة والبيع والاجارة والهبة والصدقة وغيرها مسائل القضاء
يقولون لا ينفذ قضاء القاضي في الحدود بل لا بد فيها من الامام المعصوم فيلزم
تعطيل الحدود في زمن غيبة الامام او عدم تسلط الائمة كما كانت في الازمنة الماضية
كذلك ولو كان موجودا في محل فمن يقيم الحدود في محل اخر مع ان ليست جميع العبادات
والمعاملات والكفارات موقوفة على حضور الامام فلتكن اقامة الحدود ايضا من
ذلك ويقولون ايضا يشترط في القضاء علم الكتابة مع انه لا دليل عليه بل ان
الدليل قائم على خلافه فان خاتم النبيين عليه افضل واكمل السلام كان له منصب الصلوة ص
القضاء بلا ريب لقوله تعالى انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما
اراك الله ولم يتصف بالكتابة لقوله تعالى وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه
بيمينك مع انه لم يلحقه قصور من ذلك مسائل الدعوى يقولون تقبل
دعوى امرأة ماتت ابنتها في غير بيتها ولا شهود نص عليه ابن بابويه مع انه مخالف
لقوله تعالى لولا جاؤوا عليه باربعة شهداء فاذ لم يأتوا بالشهداء فاولئك عند الله
هم الكاذبون ولقوله عليه الصلوة والسلام البينة على المدعي واليمين على من
انكر وايضا لو قبلت الدعاوي من غير بينة لفسد الدين واختل نظام العالم
ويقولون ايضا لو ادعى احد على عدوه بالزنا وليس عنده شهود على اثبات هذه
الدعوى يحلف ولا يحد بالقذف نص عليه شيخهم المقتول في المبسوط ان الحلف

لاعتبار

لاعتبار له في الحدود ويجب حد القذف على مدعيه اذا عجز عن اقامة البينة وكيف لا ينظر
الى العداوة التي هي سبب ظاهر للاتهام والكذب مسائل الشهادة والقصاص و
القضاء يقولون تقبل شهادة الصبي الغير البالغ في القصاص مع ان الطفل ليس لاهلية
الشهادة لقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم ولا سيما باب القصاص الذي
فيه اتلاف النفس ويقولون ايضا صيد اهل الكتاب حرام وذبيحة اهل السنة ميتة و
كذا ذبيحة من لم يستقبل القبلة عند الذبح وكل من ذلك مخالف لقوله تعالى فكلوا مما
ذكر اسم الله عليه ان كنتم باياته مؤمنين ويقولون ايضا لو اصطاد احد بغير المعتاد من الالة
لا يصير الصيد مملوكا مع انه لا فرق بين الالة المعتادة وغيرها ويقولون ايضا ان
لبن الميتة وما لا يؤكل من الحيوان حلال وايضا يقولون ان الخبز الذي عجن دقيقه بماء
نجس طاهر كما ذكره الحلي في التذكرة ويقولون ايضا ان الطعام الذي وقع فيه ذرق
الدجاج واضمحل فيه طاهر جائز الاكل وكذا لو طبخ المرق او نحوه بماء الاستنجاء او وقع
فيه شيء من ذرق الدجاج وكذا ماء الغدير الذي استنجى فيه كثير من الناس ووقع فيه
دم حيض ونفاس او مذي وودي وبال فيه الكلب فانه طاهر يجوز استعماله للشرب وطبخ
شيء به وكذا اذا طبخ شيء بماء وكان قدر نصفه دم مسفوح او بول حمار او فرس مع ان
وتحرم ص كل ذلك مخالف لقوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث ويقولون ايضا ان من كان جائعا ولو غنيا
فنهب طعاما من مالكه الذي يطلب عليه ازيد من الثمن المتعارف فاكله جائز مسائل
الفرائض والوصايا يقولون ان ابن الابن لا يرث مع وجود الابوين مع ان هذا
مخالف لقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم وولد الابن داخل في الاولاد بلا شبهة لقوله تعالى
وابناءنا وابناءكم وقوله تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي عليكم وقوله تعالى يا بني آدم لا
يفتننكم الشيطان كما اخرج ابويكم من الجنة الاية ومخالف ايضا لما ثبت عنهم من الاخبار
الصحيحة ويقولون ايضا لا ترث اولاد الام من دية المقتول وكذا لا ترث الزوجة
من العقار مع ان النصوص عامة ويقولون ايضا ان اكبر اولاد الميت يختص من
تركة ابيه بالسيف والمصحف والخاتم واللباس بدون عوض مع ان ذلك ايضا مخالف
لنص الكتاب وبعضهم يجعل الجدات والاعمام وابنائهم محرومين من الارث ويقولون
في مسائل الوصايا ان المظروف تابع للظرف فلو اوصى احد لاخر بصندوق يدخل في
الوصية ما فيه من النقود والمتاع ويقولون ايضا يصح الوصية بتحليل فرج الامة لرجل
سنة او سنتين ويقولون في مسائل الحدود والجنايات يجب الحد على المجنون

لوزنى بامرأة عاقلة وهو مخالف لما ثبت عندهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق الحديث ويقولون ايضا يجب الرجم على امرأة جامعها زوجها ثم ساحقت تلك المرأة بكرا وحملت تلك البكر وتحد البكر مائة جلدة مع ان السحاق لم احصله زنا ويقولون ايضا يجب حد القذف على مسلم قال لاخر يا ابن الزانية وكانت ام المقذوف كافرة مع ان نص القرآن يخصص حد القذف بالمحصنات والكافرة ليست بمحصنة بل يجب تعزيره لحرمة ولدها المسلم ويقولون ايضا لو قتل الاعمى مسلما معصوما لا يقتص منه مع ان اية القصاص عامة للاعمى وغيره ويقولون ايضا لو جاع شخص وعند اخر طعام لا يعطيه للجائع يجوز للجائع ان يقتله ويأخذ طعامه ولا يجب عليه شيء من القصاص والدية مع ان عدم الاطعام للجائع ليس بمجوز القتل في شريعة من الشرائع ويقولون ايضا لو قتل ذمي مسلما يعطى ورثة المقتول مال القاتل كله والورثة مخيرون في جعل الذمي عبدا لهم وفي قتله وكذا ان كان للذمي اولاد صغار يجوز لورثة المقتول ان يتخذوهم عبيدا واما مع ان الاية تدل على القصاص فقط ولا يجوز الجمع بين القصاص والدية فضلا عن ان يصير القاتل عبدا او ورثته وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ولنكتف بهذا القدر، لان هذا نا تهم في مسائل الدين لا تحصى اسفار. فنسبتها الى العترة المطهرة محض بهتان، لا يخفى على ذوى العرفان،

الباب الناس في مطاعن بل لا هوا الخلفاء الراشدين وسائر الصحابة المكرمين وحضرة الصديقة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنهم اجمعين اعلم اولا انه لم يسلم احد من الكلام عليه، والقاء التهمة بين يديه، ولله در من قال من دقق على حقيقة الحال

قيل ان الاله ذو ولد، قيل ان الرسول قد كهنا،
ما نجا الله والرسول معا، من لسان الورى فكيف انا،

ومع هذا لا يخفى يا اولى الالباب، ان مطاعن هؤلاء الفرقة الضالة اشبه شيء بنبح الكلاب بل لعمري انه لعمري بابي اوطنين ذباب،

واذا اتتك نقيصتي من ناقص، فهي الشهادة لي بانى كامل

فدونك فانظر فيها، وتأمل لطائفها وخفاياها، المطاعن الاول في حق الصديق الاجل منها انه صعد يوما على منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليخطب فقال له السبطان انزل عن منبر جدنا فعلم ان ليس له لياقة الامامة والجواب على فرض

التسليم

تفصيل ص

التسليم ان السبطين كانا اذ ذاك صغيرين فان الحسن ولد في الثالثة من الهجرة في رمضان والحسين في الرابعة منها في شعبان والخلافة في اول الحادية عشر فاقصا لهما ان اعتبرت بحيث يترتب عليها الاحكام لزم ترك التقية الواجبة والا فلا نقص ولا عيب فمن داب الاطفال انهم اذا راوا احدا في مقام محبوبهم ولو برضائه يزاحمونه ويقولون له قم عن هذا المقام فلا يعتبر العقلاء بهذا الكلام وهم وان ميزوا عن غيرهم لكن للصبي احكام ولهذا اشترط في الاقتداء البلوغ الى حد كمال العقل الا ترى ان الانبياء لم يبعثوا الا على راس الاربعين الا النادر كعيسى والنادر كالمعدوم ومنها انه درأ الحد عن خالد بن الوليد امير الامراء عنده ولم يقتص منه ايضا ولهذا انكر عليه عمر لانه قتل مالك بن نويرة مع اسلامه ونكح امرأته في تلك الليلة ولم تمض عدة الوفاة والجواب ان في قتله شبهة اذ قد شهد عنده ان مالكا واهله اظهروا السرور فضربوا بالدفوف وشتموا اهل الاسلام عند وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بل وقد قال في حضور خالد في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال جليكم وصاحبكم كذا وهذا التعبير اذ ذاك من شعار الكفار والمرتدين وثبت عنده ايضا انه قال لما سمع بالوفاة ردوا صدقات قومه عليهم فقد نجوتم من مؤنة هذا الرجل فلما حكى هذا للصديق لم يوجب عليه القصاص ولا الحد اذ لا موجب لهما فتدبر وعدم الاستبراء بحيضة لا يضر ابا بكر وخالد غير معصوم على انه لم يثبت انه جامعها في تلك الليلة في كتاب معتبر على انه قد اجيب عنه بان مالكا كان قد طلقها وحبسها عن الازواج على عادة الجاهلية مدة مضى العدة فالنكاح حلال هذا ثم ان الصديق قد حكم في درء القصاص حكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ قد ثبت في التواريخ ان خالدا هذا اغار على قوم مسلمين فجرى على لسانهم صبانا صبانا اي صرنا بلا دين وكان مرادهم انا بتنا عن ديننا القديم ودخلنا الصراط المستقيم فقتلهم خالد حتى غضب عبد الله بن عمر فاخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاسف وقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد ولم يقتص منه ولم يودهم فالنعل هو النعل على ان الصديق اوداه ويجاب ايضا انه لو كان توقف الصديق في القصاص طعنا لكان توقف الامير في قتلة عثمان اشنع وليس فليس وايضا ان استيفاء القصاص انما يكون واجبا لو طلبه الورثة وليس فليس بل ثبت ان اخاه متمم بن نويرة اعترف بارتداده في حضور عمر مع عشقه له ومحبته فيه محبة تضرب بها الامثال، وفيه قال

ولنا كندماني جذيمة حقبة، من الدهر حتى قيل لن يتصدعا،
فلما تفرقنا كأني ومالكا، لطول اجتماع لم نبت ليلة معا،

ثم ان عمر ندم على ما كان من انكاره زمن الصديق وانقاد في التوفيق ومنها انه تخلف عن
جيش اسامة المجهز للروم مع انه صلى الله تعالى عليه وسلم اكد غاية التاكيد عليه حتى قال جهزوا
جيش اسامة لعن الله من تخلف وجوابه ان كان الطعن من جهة عدم التجهيز فهذا
افتراء صريح لانه جهز وهيا وان كان من جهة التخلف فله عدة اجوبة منها ان
الرئيس اذا عين رجلا مع جيش ثم امره بخدمة من خدمات حضوره فقد استثناه
وعزله والصديق امره بالصلوة كذلك فالذهاب اما ترك الامر او ترك الاهم وهو محافظة
المدينة المنورة من الاعراب الثاني ان الصديق قد انقلب له المنصب لانه كان احاد المؤمنين
فصار خليفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانقلبت الاحكام الا ترى كيف انقلبت احكام
الصبي والمجنون اذا افاق والمسافر اذا اقام والمقيم اذا سافر الى غير ذلك والنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لو عاش لما ذهب فالخليفة لكونه قائما مقامه يكون كذلك الثالث
ان الامر عند الشيعة ليس مختصا بالوجوب كما نص عليه المرتضى في الدرر والغرر فلا ضرر
في المخالفة وجملة لعن الله من تخلف مكذوبة لم تثبت في كتب السنة الرابع ان مخالفة
ادم ويونس لحكم الله تعالى بلا واسطة قد ثبتت عند الشيعة فالامام لو خالف امر واحد
لا ضير فيه ومنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يؤمر ابا بكر قط على امر مما يتعلق بالدين
فلم يكن حريا بالامامة وجوابه ان هذا كذب محض يشهد على ذلك السير والتواريخ فقد
ثبتت تاميره لمقاتلة ابي سفيان بعد احد وتاميره ايضا في غزوة بني فزارة كما رواه
الحاكم عن سلمة بن الاكوع وتاميره في العام التاسع ليحج بالناس ايضا ويعلمهم الاحكام
من الحلال والحرام وتاميره ايضا بالصلوة قبل الوفاة الى غير ذلك مما يطول وعنه ايضا
على تقدير التسليم بان عدم العمل ليس لعدم اللياقة بل لكونه وزيرا ومشيرا على ما هو
العادة وروى الحاكم عن حذيفة بن اليمان انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يقول اني اريد ان ارسل الناس الى الاقطار البعيدة الممتدة لتعليم الدين
والفرائض كما كان عيسى ارسل الحواريين قال من حضار يا رسول الله مثل هؤلاء
الناس موجودون فيا كابي بكر وعمر قال انه لا غنى لي عنهما انهما من الدين كالسمع
والبصر وايضا قال صلى الله تعالى عليه وسلم اعطاني الله تعالى اربعة وزراء وزيرين
من اهل السماء ووزيرين من اهل الارض فاما وزيراي من اهل السماء فجبريل و
ميكائيل واما وزيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر وايضا لو كان عدم الارسال

موجبا

موجبا لسلب اللياقة يلزم عدم لياقة الحسنين معاذ الله تعالى من ذلك ومنها ان ابا
بكر ولى عمر امور المسلمين مع ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولاه عمل اخذ الصدقات سنة ثم عزله
فالتولية مخالفة وجوابه بان هذا محض جهالة اذ يقال لانقطاع العمل عزل وعلى تقدير
العزل فاين النهي عن توليته كي تلزم المخالفة بالتولية فافهم ومنها ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم جعل عمر تابعين لعمرو بن العاص واسامة ايضا ولو كانا لائقين لامرهما وجوابه
بان ذلك لا يدل على الافضلية ونفي اللياقة اذ المصلحة ربما اقتضت ذلك فان عمرا كان ذا
خديعة ومكر وحيل عارفا بمكائد الاعداء ولم يكن غيره فيها كذلك كما يؤمن مثل هذا لاخذ
السارقين وعسس الليل ونحوهما من لا يولى عليه الاكابر ولاسامة استشهد ابوه
على ايدي كفار الشام والروم فان كان ذلك تسلية له وتشفية وايضا مقصود النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم من ذلك اطلاعهما على حال التابع والمتبوع كما هو شان تربية الحكيم
خادمه فلا تغفل ومنها ان ابا بكر استخلف والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يستخلف
فقد خالف وجوابه بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشار بالاستخلاف والاشارة
اذ ذاك كالعبارة وفي زمن الصديق كثر المسلمون من العرب والعجم وهم حديثوا عهد
بالاسلام واهله فلا معرفة لهم بالرموز والاشارات فلا بد من التنصيص والعبارات حتى
لا تقع المنازعات والمشاجرات وفي كل زمان رجال ولكل مقام مقال وايضا عدم
استخلاف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما كان لعلمه بالوحي بخلاف الصديق كما ثبت في
صحيح مسلم ولا كذلك الصديق اذ لا يوحى اليه ولم تساعده قرائن فعمل بالاصلح للامة
ونعم ما عمل فقد فتح الفاروق البلاد ورفع قدر ذوي الرشاد واباد الكفار واعاذ
الابرار ومنها ان ابا بكر كان يقول ان لي شيطانا يعتريني فان استقمت فاعينوني وان
زغت فقوموني ومن هذا حاله لا يليق بالامامة وجوابه بان هذا غير ثابت عندنا
فلا الزام بل الثابت انه اوصى عمر قبيل الوفاة قال والله ما نمت فحلمت وما شبهت فتوهمت
واني لعلى السبيل ما زغت ولم آل جهدا واني اوصيك بتقوى الله تعالى الى آخره واول خطبة
خطبها على ما في مسند الامام احمد يا اصحاب الرسول انا خائف ... لا تطلبوا مني الامور
الخاصة بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الوحي والعصمة من الشيطان وفي آخرها اني
لست معصوما فاطاعتي فرض عليكم فيما وافق الرسول وشريعة الله تعالى من امور الدين
ولوازمكم فرضا بخلافها لا تقبلوه مني وتنهوني عليه وهذا عين الانصاف ولما كان الناس م
معتادين عند المشكلات الرجوع للوحي الالهي واطاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

كان لازما على الخليفة التنبيه على الاختصاص بالجناب الكريم وايضا روى في الكافي للكليني في رواية صحيحة عن جعفر الصادق ان لكل مؤمن شيطانا يقصد اغوائه وفي الحديث المشهور ما يؤيد هذا ايضا فقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن فقالت الصحابة حتى انت يا رسول الله قال نعم ولكن الله غلبني عليه فاسلم وامن من شره فاين طعن فيما ذكره والمؤمن يعتريه الشيطان بالوسوسة فينبه قال الله تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون ثم النقصان الاتباع وهو بمعزل عنه (ومنها) انه روي عن عمر بن الخطاب انه قال الا ان بيعة ابي بكر كانت فلتة وقى الله المؤمنين شرها فمن عاد بمثلها فاقتلوه ويؤيد هذه الرواية رواية البخاري في صحيحه فقد دلت صراحة على ان بيعة ابي بكر قد وقعت بغتة بلا تامل ولا مشورة ولا اهتمام غير متمسك بدليل فلم يكن اماما ما بحق (اقول) ان هذا الكلام صدر من عمر في زجر رجل كان يقول ان مات عمر ابايع فلانا وحدي او مع اخر كما كان في مبايعة ابي بكر ثم استقر الامر عليها فمعنى كلام الفاروق في رده لهذا القول ان بيعة رجل او رجلين شخصا من غير تامل ومراجعة اهل الحل والعقد ليست بصحيحة وبيعة ابي بكر وان كانت فجاءة بسبب منافسة الانصار وعدم وجود فرصة للمشورة فقد حلت محلها وصادفت اهلها للدلائل الدالة على ذلك والقرائن القائمة على ما هنالك كامامة الصلوة ونحوها فهذا معنى وقى الله المؤمنين شرها فلا يقاس غيره به وفي اخر هذه الرواية التي ردها الشيعة وليكم مثل ابي بكر في الافضلية والخيرية وعدم الاحتياج الى المشورة على انه قد ثبت عند اهل السنة وصح ان سعد بن عبادة وامير المؤمنين والزبير قد بايعوه بعد تلك المناقشة واعتذروا له عن التخلف اول الامر (ومنها) ان ابا بكر كان يقول للصحابة اني لست بخيركم وعلي فيكم فان كان صادقا في هذا القول لم يكن لائقا للامامة البتة اذ المفضول لا يليق مع وجود الفاضل وان كان كاذبا فكذلك لكن اذ الكاذب فاسق والفاسق لا يصلح للامامة (والجواب) على فرض التسليم بما يجاب من قبلهم عما ثبت في الصحيفة الكاملة التي من الكتب الصحيحة عندهم من قول الامام السجاد انا الذي افنت الذنوب عمره الخ فان كان صادقا بهذا الكلام لم يكن لائقا للامامة لان الفاسق المرتكب للذنوب لا يصلح للامامة وكذا ان كان كاذبا لما مر فما هو جوابهم فهو جوابنا وزاد بعضهم على قول اني لست بخيركم لفظ اقيلوني اقيلوني فاعترض

على هذا البهتان بان ابا بكر قد استعفى من الامامة فلا يكون قابلا لها (والجواب) على فرض التسليم بما يجاب عما صح في كتب الشيعة ان الامير لم يكن يقبل الخلافة بعد شهادة عثمان الا بعد ان كثر الحاح المهاجرين والانصار على انه لو صح ذلك عن ابي بكر لكان دليلا على عدم طمعه وحبه للرياسة والامامة بل ان الناس قد اجبروه على قبولها (ومنها) ان ابا بكر لم يعط فاطمة رضي الله تعالى عنها من تركة ابيها صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قالت يا ابن ابي قحافة انت ترث اباك وانا لا ارث ابي واحتج ابو بكر على عدم توريثها بما رواه هو فقط من قوله عليه السلام نحن معاشر الانبياء لا نرث ولا نورث مع ان هذا الخبر مخالف لصريح قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فانه عام للنبي وغيره ومخالف ايضا لقوله تعالى وورث سليمان داود وقوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب (والجواب) ان ابا بكر لم يمنع فاطمة من الارث لعداوة وبغض بدليل عدم توريثه الازواج المطهرات حتى ابنته الصديقة بل السبب في ذلك سماعه للحديث باذنه منه عليه الصلوة والسلام وقد روى علماء السنة هذا الحديث عن حذيفة بن اليمان وزبير بن العوام وابي الدرداء وابي هريرة والعباس وعلي وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص فقولهم ان هذا الحديث رواه ابو بكر فقط غير مسلم عند اهل السنة وروى الكليني في الكافي عن ابي البختري عن ابي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام قال ان العلماء ورثة الانبياء وذلك ان الانبياء لم يرثوا ولم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا احاديث من احاديثهم فمن اخذ بشيء منها فقد اخذ بحظ وافر وكلمة انما تفيد الحصر كما هو مسلم عندهم فثبت المدعى برواية المعصوم وكون هذا الحديث مخالفا للايات فجهل عظيم لان الخطاب في يوصيكم لما عدا النبي عليه الصلوة والسلام فهذا الخبر مبين لتعيين الخطاب لا مخصص بل لو كان مخصصا للاية فاي ضرر فيه فقد خصص من الاية الولد الكافر والرقيق والقاتل ومما يدل على صحة هذا الخبر لدى اهل البيت ان تركة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما وقعت في ايديهم اخرجوا العباس واولاده ولم يورثوهم مما ترك عليه الصلوة والسلام وكذا لم يورثوا امهات المؤمنين واما قوله تعالى وورث سليمان داود فالمراد العلم والنبوة فقد روى الكليني عن ابي عبد الله ان سليمان ورث داود وان محمدا ورث سليمان فقد علم ان هذه وراثة العلم والنبوة والا فوراثة نبينا مال سليمان لا تتصور لا شرعا ولا عقلا ولو كان المراد وراثة سليمان مال داود لما وجه تخصيصه بالذكر مع انه كان لداود عليه السلام تسعة عشر ابنا باجماع المؤرخين وعلى ما ذكرنا

بحمل قول تعبيرتني ويرث من آل يعقوب اذ لا يتصور ان يكون يحيى وارثاً لجميع بني اسرائيل
بل هو وارث ذكرنا فقط فلا فائدة ذكر ويرث هذا واما ابقاء الحجرات في ايدي الازواج
المطهرات فلاجل كونها مملوكة لهن لا لكونها ميراثاً فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بنى كل حجرة لزوجة من ازواجه ووهبها لهن فتحققت الهبة بالقبض وهي موجبة
للملك كحجرة فاطمة واسامة ولذا اضاف الله تعالى البيوت لهن في حياة النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم في قوله عز اسمه وقرن في بيوتكن ومنها ان ابا بكر لم يعط فاطمة رضي الله
تعالى عنها فدكا وقد كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهبها لها ولم يسمع دعواها الهبة ولم
يقبل شهادة علي وام ايمن لها فغضبت فاطمة رضي الله تعالى عنها وهجرته وقد قال صلى الله
تعالى عليه وسلم في حقها من اغضبها اغضبني والجواب ان هذا ليس له اصل عند اهل السنة
بل ذكر في البخاري برواية عروة عن ابن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها طلبت انهم طلبت م
فاطمة رضي الله تعالى عنها فدكا من ابي بكر لا بطريق دعوى الهبة بل بطريق الميراث وعلى
تقدير تسليم روايتهم ان الهبة لا تتحقق الا بالقبض ولا يصح الرجوع عنها بعد تصرف
المتهب في الموهوب ولم تكن فدك في عهده عليه السلام في تصرف فاطمة رضي الله تعالى
عنها بل كانت في يده عليه السلام يتصرف فيها تصرف المالك فلم يكذبها ابو بكر في دعوى
الهبة ولكن بين لها ان الهبة لا تكون سبباً للملك ما لم يتحقق القبض فلا حاجة حينئذ
الى الشهود وما صدر من علي كرم الله تعالى وجهه وام ايمن محض اخبار وابو بكر لم يقض لا انه
لم يقبل شهادتهما على انه لو لم يقبلها وردها لكان له وجه فان نصاب الشهادة في
غير الحدود والقصاص رجلان او رجل وامرأتان واما اغضابه اياها فلم يتحقق منه
لانه جعل احد غضبانا بالفعل او القول قصدا وكيف يقصد الصديق اغضاب تلك البضعة
الطاهرة وكان يقول لها مرارا والله يا ابنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان قرابة رسول صلة
الله احب الي ان اصل قرابتي وليس الوعيد على غضبها كيف لا وقد غضبت على الامير
مرارا كغضبها يوم سمعت خطبة الامير بنت ابي جهل لنفسه حتى اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
باكية فخطب لذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الا ان فاطمة بضعة مني
يؤذيني ما آذاها ويريبني ما رابها فمن اغضبها اغضبني وكغضبها يوم ذهب الامير
الى المسجد ونام على التراب ولذلك لقب بابي تراب فقد اتاها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وقال لها اين ابن عمك قالت غاضبني فخرج ولم يقل عندي ومع ذلك فقد ثبت عند الفريقين
ان غضب فاطمة قد سكن على الصديق حتى رضيت عنه فقد روى صاحب محاج السالكين وغيره

من الامامية

من الامامية ان ابا بكر لما رأى ان فاطمة انقبضت عنه وهجرته ولم تتكلم بعد ذلك في
امر فدك كبر ذلك عنده فاراد استرضاءها فاتاها فقال لها صدقت يا ابنة رسول
الله فيما ادعيت ولكني رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقسمها فيعطي الفقراء
والمساكين وابن السبيل بعد ان يؤتي منها قوتكم والصانعين بها فقالت افعل فيها يعطي م
كما كان ابي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل فيها فقال ذلك الله علي ان افعل فيها ما كان
يفعل ابوك فقالت والله لتفعلن فقال والله لافعلن ذلك فقالت اللهم اشهد
رضيت بذلك واخذت العهد عليه وكان ابو بكر يعطيهم منها قوتهم ويقسم الباقي على
من ذكر انتهى والله الهادي للصواب ومنها ان ابا بكر ما كان يعلم بعض المسائل
الشرعية فقد امر بقطع يد السارق اليسرى واحرق لوطيا ولم يعلم مسئلة الجدة والكلالة
فلا يكون لائقا للامامة اذ العلم بالاحكام الشرعية من شروط الامامة باجماع الفريقين
والجواب عن الامر الاول ان قطع يد السارق اليسرى في السرقة الثالثة موافق للحكم
الشرعي فقد روى الامام محيي السنة البغوي في شرح السنة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حق السارق ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله
ثم ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله قال البغوي اتفق اهل العلم على ان
السارق اول مرة تقطع يده اليمنى ثم اذا سرق ثانيا تقطع رجله اليسرى ثم اذا سرق
ثالثا تقطع يده اليسرى بناء على قول الاكثر ثم اذا سرق رابعا تقطع رجله اليمنى ثم اذا
سرق بعده يعزر ويحبس والذي قطع ابو بكر يده اليسرى كان في المرة الثالثة فحكمه
موافق لحكمه عليه الصلاة والسلام والجواب عن الثاني ان الصديق لم يحرق احدا في
حال الحيوة لان الروايات الصحيحة انما جاءت عن سويد بن غفلة عن ابي ذر انه امر
باللوطي فضرب عنقه ثم امر به فاحرق واحراق الميت لعبرة الناس جائز كالصلب لذلك
فان الميت لا تعذيب له بمثل هذه الامور لعدم الحيوة وعلى فرض تسليم روايتهم فما
يجيبون به عن احراق علي بعض الزنادقة فهو جوابنا وقد ثبت ذلك في كتبهم فقد روى
المرتضى الملقب عندهم بعلم الهدى في كتاب تنزيه الانبياء والائمة ان عليا احرق رجلا
اتى غلاما في دبره والجواب عن الثالث ان هذا الطعن لا يوجب الزام اهل السنة
اذ العلم بجميع الاحكام بالفعل ليس شرطا في الامام عندهم بل الاجتهاد ولما لم تكن
النصوص مدونة في زمنه ولا روايات الاحاديث مشهورة في ايام خلافته استفسر من
الصحابة قال في شرح التجريد اما مسئلة الجدة والكلالة فليست بدعا من المجتهدين

اذ يبحثون من مدارك الاحكام ويسالون من احاط بها علما ولهذا رجع علي في بيع امهات الاولاد الى قول عمر وذلك لا يدل على عدم علمه بل هذا التفحص والتحقيق يدل على ان ابا بكر الصديق كان يراعي في احكام الدين كمال الاحتياط ويعمل في قواعد الشريعة شرائط الاهتمام التام ولهذا لما اظهر مغيرة مسالة الجدة سأله هل معك غيرك والا فليس التعدد شرطا في الرواية فهذا الامر في الحقيقة منقبة عظمى له. وقد روى عبد الله بن بشران عليا سئل عن مسالة فقال لا علم لي بها جازى الله تعالى هذه الفرقة الضالة بعدله حيث يجعلون المنقبة منقصة

فرصاص من احببته ذهب كما ، ذهب الذي لم ترض عنه رصاص

طاعن [...] في حق الفاروق رضي الله تعالى عنه [...] وهو عمدة مطاعنهم ما روى البخاري ومسلم عن ابن عباس انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في مرض موته يوم الخميس قبل الوفاة باربعة ايام للصحابة الحاضرين في حجرته المباركة ائتوني بدواة وقرطاس وقلم لاكتب لكم كتابا فلا تضلون بعده وفاتي فاختلف بعضهم في الاتيان بها وعدمه وقال عمر حسبنا كتاب الله الذي عندنا ولقد غلب عليه الوجع في هذا الوقت فايد بعضهم قول عمر وقال بعضهم هاتوا ما طلب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من القرطاس والدواة وقد كثر الشغب بينهم حتى قال احدهم اهجر عرض له فاسئلوه ما تريد من هذا القول فالوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يعيد هذا الكلام فقال عليه الصلوة والسلام قوموا عني هذا الان من بين يدي اذ لا ينبغي التنازع ورفع الصوت عند الانبياء فترك تحرير الكتاب بسبب هذا النزاع وهذه رواية اهل السنة الصحيحة فيستفاد منها الطعن على عمر بوجوه [...] انه رد قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واقواله كلها وحي لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ورد الوحي كفر لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون والجواب على فرض التسليم ان هذا القول صدر من الفاروق فقط انه لم يرد قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بل قصد راحته ورفع الحرج عنه عليه الصلوة والسلام في حال شدة المرض اذ كل محب لا يرضى ان يتعب محبوبه ولا سيما في المرض مع عدم كون ذلك الامر ضروريا لم يخاطب بذلك الرسول بل هو طلب الحاضرين [...] ثبت الاستغناء عن ذلك بقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وقد نزلت هذه الاية قبل هذه الواقعة بثلاثة اشهر وقد انسد باب النسخ ووقع التبديل والزيادة والنقصان في الدين فيمتنع احداث شيء وتاكيد المتقدم مستغنى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم ولا تعلقت ارادة الله تعالى بخلافه بكر [...] رضي الله عنه ورضي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك لان ابا بكر وعمر [...] وكان الامير والعباس رضي الله عنهما راجيان خلافة النبي صلى الله عليه وسلم فاراد النبي عليه السلام ان يظهر هذا الامر بكتابته في الوصية حتى لا يحصل التردد والخلاف بين الامة بعده في خلافته صلى الله عليه وسلم وهو المراد بقوله عليه السلام لن تضلوا بعدي وقد تفطن عمر رضي الله عنه لهذا الامر وفهم انه عليه السلام اذا صرح بهذا الامر ينقطع رجاء الامير والعباس رضي الله عنهما ويحزنان [...] على رسول الله [...] منقصة [...] ونزول [...] نصوصا [...] [...] الحالة لان طبع البشر حال المرض تاثر تاثرا عظيما بحيث لا تتاثر حال الصحة فاراد عمر رضي الله عنه ان يريح قلبه ويدفع عنه بهذه المشقة والحرج وان يحفظ الامير والعباس عن قطع الرجاء والحزن وانكسار القلب وهو يعلم ان ارادة الله تعالى لا يتخلف قطعا ورضي عليه السلام عن فعل عمر بهذا وسكت عن الاستكتاب ولم يامر مرة ثانية مع ما عنده الوقت لا سيما

[...] وما قاله عمر رضي الله عنه من انه حسبنا كتاب الله فيه معنيان الاول منها ان كتاب الله تعالى كافل لنا في امور ديننا وليس لنا امر اخر نحتاج اليه في الدين والثاني ان كتاب الله وتقديره في خلافة ابي بكر رضي الله عنه كاف ومرشد لنا الى خلافة ابي بكر بحيث لا نحتاج الى وصية النبي عليه السلام صريحا بل يكفي اشارته الشريفة باستخلافه في الصلاة ففهم الرسول صلى الله عليه وسلم بما تفطن عمر رضي الله عنه [...] والقلم ثانيا بل دفع الحاضرين عنه بسبب القلقلة واللغط الواقعة وترك الوصية والكتابة راسا اذ من على تقدير الله تعالى وكتابه الازلي وهذا ذلك من فضيلة عمر وكمال ديانته ما لا يخفى على مؤمن منصف وان خفي على متشيع متعسف والسلام على من اتبع الهدى

لاسيما في تلك الحالة ولو كان بيان المصلحة رد الوحي وقول الرسول لزم ذلك على الامير ايضا فقد روى البخاري الذي هو اصح الكتب عند اهل السنة بعد القران بطرق متعددة ان الرسول عليه الصلوة والسلام ذهب الى بيت الامير والبتول ليلة وايقظهما عن مضجعهما وامرهما بصلاة التهجد موكدا فقال الامير والله لا نصلي الا ما كتب الله لنا يعني الصلوة المفروضة وانما انفسنا بيد الله يعني لو وفقنا الله لصلوة [...] لصلينا فرجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يضرب على فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا فقد رد الامير قول الرسول ولكن لما كانت القرائن الحالية على صدق الامير واستقامته لم يلمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وروى البخاري ايضا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما تصالح مع قريش في غزوة الحديبية كتب الامير كتاب الصلح وزاد لفظ رسول الله فابى الكفار عن قبوله وقالوا لو سلمنا هذا اللقب لما حاربناه وصددناه عن طواف البيت فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليا ان يمحو هذا اللفظ واكد على ذلك فلم يمحه الامير لكمال الايمان وخالف الرسول في ذلك حتى محاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيده الشريفة وقد ثبت مخالفة الامير ايضا في كتبهم فقد روى محمد بن بابويه في الامالي والديلمي في ارشاد القلوب ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعطى فاطمة سبعة دراهم وقال اعطيها عليا ومريه ان يشتري لاهل بيته طعاما فقد غلب عليهم الجوع فاعطتها عليا وقالت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرك ان تبتاع لنا طعاما فاخذها علي وخرج من بيته ليبتاع طعاما لاهل بيته فسمع رجلا يقول من يقرض الملي الوفي فاعطاه الدراهم فقد خالف قول الرسول وتصرف في مال الغير ومع ذلك فاهل السنة لا يطعنون على الامير بمثل هذه المخالفات بل لا يعدون ذلك مما لفته فكيف يطعنون على عمر بما هو اخف منها واما قولهم ان اقوال الرسول كلها وحي فمردود لان اقواله عليه الصلوة والسلام لو كانت كلها وحيا لم قال الله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم وقال تعالى ولا تكن للخائنين خصيما وقال تعالى ولا تجادل عن الذين يختانون انفسهم وقال تعالى في المعاتبة عن اخذ الفدية من اسارى بدر لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وايضا يلزم ان الامير ايضا [...] رد الوحي حين امره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالتهجد ونحو التعفف وابتياع الطعام مع انهم لا يقولون بذلك [...] انه قال اهجر عرض له مع ان الانبياء معصومون من هذه الامور فاقوالهم وافعالهم في جميع الاحوال والاوقات كلها معتبرة حقيقة بالاتباع والجواب عن هذا انه من اين ثبت ان قائل هذا القول عمر مع انه قد وقع في اكثر

وفيه نكتة اخرى ان راوي هذه الواقعة ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو كان يرجو الخلافة لجانبه كما يرجو لذلك وكان رضي الله عنه في ذلك الزمان صغير السن غير بالغ مرتبة الرجال وعظم عنده الامر في ذهنه ولم يحفظ ما تكلم به عمر رضي الله عنه جيدا وعبر [...] ما وقع من الكلام بما يبدو له بالفاظ متعددة قريبة المعنى او بعيدة ولهذا اختلف الروايات عنده ولم يتعين اللفظ الذي صدر عن عمر بل لم يتعين قائل هذا اللفظ لانه ورد في بعض الروايات بعض [...] قالوا [...] فلما [...] على ذلك يصير طعن الروافض مبنيا على بعض [...] من قبيل [...] ولعدم [...] الباقية ومن الغلط [...]

تحرره الفقير السيد محمد [...] تعليقا على الكتاب [...]

الروايات قالوا بصيغة الجمع استفهموا على طريق الانكار فان النبي لا يتكلم بالهذيان البتة وكانوا يعلمون انه عليه السلام ما خط قط بل كان يمتنع صدور هذه الصنعة منه عليه السلام لقوله تع وما كنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك ولذا قالوا اسئلوه وتحقيق ذلك ان الهجر في اللغة هو اختلاط الكلام بوجه غير مفهوم وهو على قسمين قسم لا نزاع لاحد في عروضه للانبياء عليهم السلام وهو عدم تبيين الكلام لبحة الصوت وغلبة اليبس بالحرارة على اللسان كما في الحميات الحارة وقد ثبت باجماع اهل السير ان نبينا عليه الصلوة والسلام كانت بحة الصوت عارضة له في مرض موته صلى الله تع عليه وسلم والقسم الآخر جريان الكلام الغير المنتظم او المخالف للمقصود على اللسان بسبب الغشي العارض بسبب الحميات المحرقة في الاكثر وهذا القسم وان كان ناشئا من العوارض البدنية ولكن قد اختلف العلماء في جواز عروضه على الانبياء فجوزه بعضهم قياسا على النوم ومنعه آخرون قياسا على الجنون فلعل القائل بذلك القول اراد القسم الاول يعني ان هذا الكلام خلاف عادته عليه السلام فلعلنا لم نفهم كلامه بسبب وجود الضعف في ناطقته فلا اشكال

الثالث من وجوه الطعن انه رفع الصوت ونازع في حضرة النبي صلى الله تع عليه وسلم وقد قال تع يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي والجواب انه لم يثبت ان عمر اول من رفع الصوت وعلى تقديره فرفع صوته انما كان على صوت غيره من الحاضرين لا على صوت النبي المنهي عنه في الاية والاول جائز والاية تدل عليه حيث قال كجهر بعضكم لبعض وقوله عليه السلام قوموا عني من قبيل قلة الصبر العارضة للمريض فانه يضيق صدره اذا وقعت منازعة في حضوره وما يصدر من المريض في حق احد لا يكون محلا للطعن عليه مع ان هذا الخطاب كان لجميع الحاضرين المجوزين والمانعين

الرابع من وجوه الطعن انه اتلف حق الامة اذ لو كتب الكتاب المذكور لحفظت الامة من الضلالة ولم تر هم في كل واد يهيمون. وو بال جميع ذلك على عمر والجواب انه انما يتحقق الاتلاف لو حدث حكم من الله تع نافع للامة ومنعه عمر وقوله تع اليوم اكملت لكم دينكم الاية تدل على عدم الحدوث بل لم يكن الكتاب الا المصالح اللائقة تاكيدا لما علم والافلا يتوقع منه عليه الصلوة والسلام ان يترك ارسال كتبه في هذا الوقت الضيق ما لم يبين قال قطعا مع ان زمن نبوته امتد ثلاثا وعشرين سنة وكيف يمنع من ذلك بمجرد منع عمر ولم يقله لاحد بعد ذلك مع وجود عدم عمر فانه صلى الله تع عليه وسلم قد عاش بعد ذلك خمسة ايام باتفاق الفريقين فان قيل لولم يكن ما يكتب امرا دينيا

عـ وهو اوضح امر انه كيف يجوز التعب واطاعة الذين يحف ما كان يجيزهم ويجهز جيش اسامه

دينيا فلم قال لن تضلوا بعدي آه قلنا للضلال معان والمراد به ههنا الخطاء في تدبير الملك لا الضلالة والغواية عن الدين. فحينئذ تبين لك بطلان ما طعنوا به وظهر لك فساده وقبح كذبه. والحمد لله رب العالمين. ومنها ان عمر قصد احراق بيت سيدة النساء وضربها على جنبها الشريف بقبضة سيفه حتى وضعت حملها بسبب ذلك والجواب ان هذه القصة محض هذيان. وزور من القول وبهتان. ولذا قد انكر صحتها اكثر الامامية. وان روايتها عندهم غير صحيحة ولا مرضية. مع ان فعل عمر هذا لو فرض واقعا فهو اقل قليل. بالنسبة الى ما فعله الامير كرم الله تع وجهه مع ام المؤمنين عائشة الصديقة مع انه لم يلحقه طعن من ذلك عند الفريقين بناء على حفظ الانتظام في امور الدنيا والدين. وعين الرضا عن كل عيب كليلة. ولكن عين السخط تبدي المساويا ومنها ان عمر انكر موت الرسول صلى الله تع عليه وسلم وحلف انه عليه السلام لم يمت حتى قرأ ابو بكر قوله تع انك ميت وانهم ميتون والجواب ان ذلك من شدة دهشته بموت الرسول وكمال محبته له عليه الصلوة والسلام حتى لم يبق له في ذلك الحين شعور بشيء وكثيرا ما يحصل الذهول بسبب تفاقم المصائب وتراكم الشدائد لان النسيان والذهول من اللوازم البشرية الا ترى ان يوشع مع كونه نبيا معصوما نسي ان يخبر موسى بفقد الحوت عن المكتل بل ان موسى عليه السلام مع كونه من اولي العزم قد نسي معاهدته مع الخضر على عدم السؤال ثلاث مرات وقال تعالى في حق ادم فنسي ولم نجد له عزما وقد روى ابو جعفر الطوسي عن ابي عبد الله الحلبي ان الامام ابا عبد الله عليه السلام كان يسهو في صلاته ويقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد واله وسلم فاي ذنب لابن الخطاب بدهشته من هذا الامر العظيم. واي طعن عليه بسبب ما حصل له من فقد محبوبه على افضل الصلاة واكمل التسليم. فتبا لكم ايها الفرقة الضالة. فقد بال الشيطان على عقولكم حتى صرتم شياطين امثاله. ومنها ان عمر كان لا يعلم بعض المسائل الشرعية التي هي شرط في الامامة والخلافة كامره برجم الحامل من الزنا فرده الامير وقال له ان كان لك عليها سبيل فليس لك على ما في بطنها فندم حينئذ وقال لولا علي لهلك عمر. وكما اراد رجم امرأة مجنونة فرده الامير بقوله صلى الله تع عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يبلغ وعن المجنون حتى يفيق. وكاتمامه عدد الضربات في حد ابنه بعد ان مات في اثناء الحد مع ان حد الميت غير معقول. وكعدم علمه بحد شرب الخمر حتى قرره بمشورة الصحابة ورأيهم والجواب عن الاول ان عمر رضي الله تع عنه لم يكن له

خبرة بحمل الامرأة اذ هو لا يدرك بالبصر الا بعد تمام مدة الحمل وما يقاربه والامير ما كان مطلعًا عليها واخبر بحملها فنبه عمر على ذلك فشكره والقضاء على ظاهر الحال لا يوجب النقص في الامامة بل ولا في النبوة الا ترى ان موسى عليه السلام اخذ برأس اخيه الكبير النبي ولحيته واهانه حين لم يطلع على حقيقة الامر وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض لمن قضيت له بحق اخيه فانما اقطع له قطعة من نار. وقد روى عند الفريقين ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر عليًا باقامة الحد على امرأة حديثة بنفاس فلم يقم عليها الحد خشية ان تموت فذكر ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احسنت دعها حتى ينقطع دمها. فقد تبين ان عدم الاطلاع على حقيقة الحال غير الجهل بالمسائل الشرعية **وعن الثاني** ان عمر رضي الله تعالى عنه لم يكن واقفًا على جنونها ايضًا فقد روى الامام احمد عن عطاء بن السايب عن ابي ظبيان الجنبي ان امرأة اتوها مأخوذة الى عمر بجريمة الزنا فحكم برجمها بعد ما ثبت فقادوها للرجم فاذا علي لاقاهم في الطريق فسألهم انكم اين تذهبون بهذه المرأة فقالوا ان الخليفة امر برجمها لثبوت الزنا عنده فاخذها الامير من ايديهم وجاء بها الى عمر وقال هذه المرأة مجنونة من بني فلان انا اعلمها كما هي وقال رفع القلم عن المجنون حتى يفيق فمنع من رجمها فقد علم انه كان يعلم ان المجنونة لا ترجم ولكن لم يكن له علم بجنونها **وعن الثالث** بانه كذب وبهتان ولم يقع عند الفريقين بل الثابت في الروايات الصحيحة ان المحدود بقي حيا بعد الحد نعم قد غشي عليه اثناء الحد ولذا توهم الناس موته **وعن الرابع** ان عدم العلم بشيء لم يكن من قبل ولم يعين في الشرع حكمه ليس محلا للطعن لان العلم تابع للمعلوم وحد شارب الخمر لم يكن في عهده عليه السلام معينًا ومقررًا بل كانوا يضربون الشارب بالنعال والجرائد والاسواط وقد خمن الصحابة ذلك في زمن ابي بكر باربعين ضربة، وقد كثر شرب الخمر في خلافة عمر فجمع الصحابة كلهم وشاورهم في ذلك فقال الامير وعبد الرحمن بن عوف ينبغي ان يكون كحد القذف ثمانين جلدة لان السكران يزول عقله بالسكر فيسب احدًا ويشتمه فارتضى جميع الصحابة ذلك الاستنباط واجمعوا عليه وقد ذكر هذه القصة ابن مطهر الحلي ايضًا في نهج الكرامة وبما ذكرنا من ان عمر زاد حد الخمر بقول الامير اندفع **الخامس** فقد وضح ان معرفة جميع الاحكام الشرعية بالفعل ليست شرطًا للامامة بل ولا النبوة فقد كان يوحى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الاحكام الشرعية على حسب الوقائع والامام يعلم بعض الاحكام بالاجتهاد وربما يخطأ فيه كما روى الترمذي عن عكرمة ان عليًا حرق قومًا

ارتدوا عن الاسلام

ارتدوا عن الاسلام فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا لقتلتهم فبلغ ذلك عليًا فقال صدق ابن عباس والله تعالى اعلم الهادي **ومنها** ان عمر درأ حد الزنا عن مغيرة بن شعبة مع ثبوته بالبينة وهي اربعة رجال ولقن الرابع كلمة تدرأ الحد فقد قال له لما جاء للشهادة ارى وجه رجل لا يفضح الله به رجلًا من المسلمين **والجواب** ان درء الحد انما يكون بعد ثبوته ولم يثبت لعدم شهادة الرابع كما ينبغي وتلقين الشاهد كذب وبهتان، من اولئك العدوان اذ قد ثبت في التواريخ المعتبرة كتاريخ البخاري وابن الاثير وغيرهما انه لما جاء الرابع وهو زياد ابن ابيه قال والشهد كاصحابك قال اعلم هذا القدر اني رأيت مجلسًا ونفسًا حثيثًا وانتهازًا ورأيته مستبطنها اي مخفيها تحت بطنه ورجليها كانهما اذنا حمار فقال عمر هل رأيت كالميل في المكحلة قال لا وقد دفع ذلك بمحضر الامير وغيره من الصحابة فاين التلقين. يا ارباب الزور المفترين، ولفظ ارى وجه الخ انما قاله مغيرة بن شعبة في ذلك الحين كما هو حال الخصم مع الشهود ولاسيما اذا يترتب عليه حكم موجب لهلاكه على ان عمر لو درأ الحد لكان فعله موافقًا لفعل المعصوم، فقد روى ابن بابويه في الفقيه ان رجلًا جاء الى امير المؤمنين عليه السلام واقر بالسرقة اقرارًا موجبًا للقطع فلم يقطع يده، والله تعالى اعلم الهادي **ومنها** ان عمر لم يعط اهل البيت سهمهم من الخمس الثابت بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فقد خالف حكم الله تعالى **والجواب** ان فعل عمر موافق لفعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في تحقيقه ان ابا بكر وعمر كانا يخرجان سهم ذوي القربى من الخمس ويعطيانه لفقرائهم ومساكينهم كما كان ذلك في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه الحنفية وجمع كثير من الامامية وذهب الشافعية الى ان لهم خمس الخمس يستوي فيه غنيهم وفقيرهم ويقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين ويكون بين بني هاشم والمطلب دون غيرهم والامير ايضًا عمل كعمل عمر فقد روى الطحاوي والدارقطني عن محمد بن اسحق انه قال سألت ابا جعفر محمد بن الحسين ان امير المؤمنين علي بن ابي طالب لما ولي امر الناس كيف يصنع في سهم ذوي القربى فقال سلك به والله مسلك ابي بكر وعمر الى غير ذلك من رواياتهم فاذا كان فعل عمر موافقًا لفعل النبي والامير كيف يكون محلا للطعن ومن يضلل الله فما له من هاد **ومنها** ان عمر احدث في الدين ما لم يكن منه كصلوة التراويح واقامتها بالجماعة فانها بدعة كما اعترف هو بذلك وكل بدعة ضلالة وقد روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد عليه **والجواب** انه قد ثبت عند اهل السنة

باحاديث مشهورة متواترة انه عليه السلام صلى التراويح بالجماعة مع الصحابة ثلاث ليالي من رمضان جماعة ولم يخرج في الليلة الرابعة وقال اني خشيت ان تفرض عليكم فلما زال هذا المحذور بعد وفاته عليه الصلوة والسلام احيى عمر هذه السنة السنية وقد ثبت في اصول الفريقين ان الحكم اذا كان معللا بعلة في نص الشارع يرتفع ذلك الحكم اذا زالت العلة و اعتراف عمر بكونها بدعة حيث قال نعمت البدعة هي فمراده ان المواظبة عليها بالجماعة شيء حديث لم يكن في عهده عليه الصلوة والسلام وما ثبت في زمن الخلفاء الراشدين والائمة المطهرين مما لم يكن في زمنه عليه الصلوة والسلام لا يسمى بدعة ولو سميت بدعة فهي حسنة والحديث مخصوص باحداث ما لم يكن له اصل في الشرع وايضا كان الشيعة لم يعتقدوا بدعة صلوة الشكر يوم قتل عمر رضي الله تعالى عنه وهو اليوم التاسع من ربيع الاول وتعظيم النيروز وتحليل فروج الجواري وحرمان بعض الاولاد من بعض التركة الى غير ذلك من الامور التي لم تكن في زمنه عليه الصلوة والسلام بناء على زعمهم ان الائمة احدثوها كذلك لا يعتقد اهل السنة بدعية ما احدثه عمر اذ هو عندهم كالائمة عند الشيعة لقوله عليه الصلوة والسلام ومن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ والله سبحانه الهادي ومنها ان عمر منع الناس من متعة النساء ومتعة الحج مع ان كلتا المتعتين كانتا في زمنه عليه الصلوة والسلام فنسخ حكم الله تعالى وحرم ما احله سبحانه بدليل ما ثبت عند اهل السنة من قوله متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا انهى عنهما والجواب ان اصح الكتب عند اهل السنة الصحاح الست واصحها البخاري ومسلم وقد روى مسلم في صحيحه عن سلمة بن الاكوع وسبرة ابن معبد الجهني انه عليه الصلوة والسلام حرم المتعة بعد ما كان احلها ورخصها لهم ثلاثة ايام وجعل تحريمها اذ حرمها مؤبدا الى يوم القيمة ومثل هذه الرواية في الصحاح الاخر وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من كتب اهل السنة رواية الائمة عن الامير بتحريمها فان ادعت الشيعة ان ذلك كان في غزوة خيبر ثم احلت في غزوة اوطاس فمردود لان غزوة خيبر كانت مبدا تحريم لحوم الحمر الاهلية لا متعة النساء فقد روى جم من اهل السنة عن عبد الله والحسن ابني محمد بن حنفية عن ابيهما عن الامير كرم الله وجهه انه قال امرني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان انادي بتحريم المتعة فقد علم ان تحريم المتعة كان في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مرة او مرتين فالذي بلغه النهي امتنع عنها ومن لا فلا ولما شاع في عهد عمر ارتكابها اظهر حرمتها واشاعها وهدد من كان يرتكبها واثبات الكتاب

شاهدة

شاهدة على حرمتها وقد سبق ذلك في المسائل الفقهية فتذكر نهاية العهد من قدم والجواب عن متعة الحج اعني تادية اركان العمرة مع الحج في سفر واحد في اشهر الحج قبل الرجوع الى بيته ان عمر لم يمنعها فقط ورواية التحريم عنه افتراء صريح نعم انه كان يرى افراد الحج والعمرة اولى من جمعهما في احرام واحد وهو القران او في سفر واحد وهو التمتع وعليه الامام الشافعي وسفيان الثوري واسحق بن راهويه وغيرهم لقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله الى قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج الاية فاوجب سبحانه الهدي على المتمتع لا على المفرد جبرا لما فيه من النقصان كما اوجبه تعالى في الحج اذا حصل فيه قصور ونقص ولانه صلى الله تعالى عليه وسلم حج في حجة الوداع مفردا واعتمر في عمرة القضاء وعمرة جعرانة كذلك ولم يحج فيهما بل رجع الى المدينة مع وجود المهلة واما ما ورد من قول عمر وانا انهى عنهما فمعناه ان الفسقة وعوام الناس لا يبالون بنهي الكتاب وهو قوله تعالى فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون وقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله الا ان يحكم عليهم الحاكم والسلطان ويجبرهم على مراعاة ما امروا به وما نهوا عنه فلذلك اضاف النهي الى نفسه فقد تبين لك وله تعالى الحمد زيف اقوالهم وظهر لك مزيد ضلالهم والحق يعلو وكلمة الصدق تسمو المطاعن الثالثة في حق ذي النورين وثالث الحرمين رضي الله تعالى عنه منها ان عثمان ولى وامر من صدر منه الظلم والخيانة وارتكاب الامور الشنيعة كالوليد بن عقبة الذي شرب الخمر وام الناس في الصلوة وهو سكران وصلى الصبح اربع ركعات ثم قال وازيدكم وولى معاوية الشام التي هي عبارة عن اربع ممالك فتقوى حتى انه نازع الامير وبغى عليه في ايام خلافته وولى عبد الله بن سعد مصر فظلم اهلها ظلما شديدا حتى اضطرهم الى الهجرة الى المدينة وخرجوا عليه وجعل مروان وزيره وكاتبه في حق محمد بن ابي بكر وكتب مكان اقبلوه اقتلوه ولم يعزلهم بعد الاطلاع على احوالهم حتى تضجرت الناس منه فآل امره الى ان قتل ومن كان هذا حاله فهو غير لائق بالامامة والجواب ان الامام لا بد له ان يفوض ~~امره الى ان قتل ومن كان~~ بعض الامور الى من يراه لائقا لما هنالك بحسب الظاهر اذ ليس له علم الغيب فانه ليس بشرط في الامامة عند اهل الحق وقد كان هؤلاء بالظاهر مطيعين له ومنقادين لاوامره وقد ثبت في التواريخ انهم خدموا الاسلام وشيدوا الدين فقد فتحوا بلادا كثيرة حتى وصلوا غربا الى الاندلس وشرقا الى بلخ وكابل وقاتلوا برا وبحرا واستاصلوا ارباب الفتن والفساد من عراق العجم وخراسان وقد عزل بعض من تحقق لديه بعد ذلك سوء حاله كما عزل الوليد ومعاوية لم يبلغ في زمنه حتى يستحق العزل بل قد اجرى خدمات كثيرة كما غزا الروم وفتح فيها بلادا متعددة واما الشكايات التي وقعت

على عبد الله بن سعد فمن تزوير عبد الرحمن سبادستو بليانة وبالجملة لم يكن لعثمان قصور مثا
بمنالك • وحاله مع عماله كحال الامير مع عماله الا ان عمال عثمان كانوا منقادين لاوامره
ومطيعين له بخلاف عمال الامير ومن راجع ما سلف منا من خطب الامير في حق اتباعه و
جنده واشياعه تبين له صدق هذا الكلام ، وان لا عتب على ذي النورين في ذلك ولا ملام،
وقد كتب الامير كرم الله وجهه الى المنذر بن جارود العبدي اما بعد فصلاح ابيك غرني
وظننت انك تتبع هديه وتسلك سبيله فاذا انت فيما رقي الي عنك لا تدع لهواك انقيادا
ولا تبقي لاخرتك عتادا تعمر دنياك بخراب اخرتك وتصل عشيرتك بقطيعة دينك
الى اخر ما قال • ومثل هذا كثير في ذلك ~~الكتاب~~ فكما ان الامير لا يلحقه طعن بسبب ما وقع
من عماله كذلك عثمان وان فما الفرق والله سبحانه الموفق للهداية • وبه نستعيذ من الضلالة
والغواية • ومنها ان عثمان ادخل الحكم ابا مروان بن العاص المدينة وقد اخرجه رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم منها والجواب ان الرسول عليه الصلوة والسلام انما اخرجه لحبه
المنافقين وتهييجه الفتن بين المسلمين ومعاونة الكفار • ولما زال الكفر والنفاق
بعد وفاته عليه الصلوة والسلام وقوي الاسلام في خلافة الشيخين لم يبق محذور من
ارجاعه اليها وقد سبق مما هو مقرر عند الفريقين ان الحكم اذا علل بعلة ثم زالت زال • وعدم
ارجاع الشيخين اياه لما حصل عنده مما ظن بقائه على ما كان عليه في زمن الرسول عليه
الصلوة والسلام وقد ارتفع ذلك عن عثمان زمن خلافته لان الحكم كان ابن اخيه على ان
عثمان قال لما اعترضوا عليه بذلك اني كنت اخذت الاذن من رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم في مرض موته على دخول الحكم المدينة ، وعدم قبول ابي بكر ذلك مني لطلبه شاهدا اخر على
اذنه صلى الله تعالى عليه وسلم له بدخول المدينة ، وكذلك عمر ولما ادت النوبة الي عملت بما علمت
وايضا قد ثبت ان الحكم قد تاب في اخر عمره من النفاق وما كان يفعله من التزوير والاختلاف
والله تعالى الهادي الى طريق السداد ، ومنه التوفيق والرشاد • ومنها ان عثمان وهب لاهل
بيته واقاربه شيئا كثيرا من المال وصرف من بيت المال مصارف كثيرة في غير محلها مما يدل على وذلك ص
اسرافه كما اعطى مائة الف درهم واعطى مروان خمس الافريقية واعطى الحكم بن اسيد بن العاص ابطاله ص
ثلاث مائة الف درهم وذلك لما جاء من مكة الى غير ذلك من الاسراف والتبذير والبذل المتكاثر
ومن كان بهذه الاحوال كيف يستحق الامامة بين الرجال والجواب على فرض التسليم ان
عثمان رضي الله تعالى عنه بذل ذلك من كيسه لا من بيت المال فانه كان من المتمولين قبل
ان يكون خليفة ، ومن راجع كتب السير • اقر بهذا الامر فقد كان رضي الله تعالى عنه يعتق في كل
جمعة

جمعة رقبة ويضيف المهاجرين والانصار ويطعمهم في كل يوم • وقد روي عن الامام الحسن
البصري انه قال اني شهدت منادي عثمان ينادي يا ايها الناس اغدوا على عطياتكم فيغدون
فياخذونها وافرة يا ايها الناس اغدوا على ارزاقكم فيغدون فياخذونها وافية حتى والله
لقد سمعته اذناي يقول على كسوتكم فياخذون الحلل ومن راجع كتب التواريخ علم درجة
سخاوته رضي الله تعالى عنه • ولم ينقل عن احد ان الانفاق في سبيل الله تعالى موجب للطعن
والله تعالى الهادي • ومنها ان عثمان قد عزل في خلافته جمعا من الصحابة عن مناصبهم كما عزل
ابا موسى الاشعري عن البصرة ونصب مكانه عبد الله بن عامر وعزل عمرو بن العاص عن مصر
ونصب مكانه عبد الله بن سعد مع انه قد ارتد في عهد الرسول عليه الصلوة والسلام ولحق
بمشركي مكة واباح صلى الله تعالى عليه وسلم دمه يوم الفتح حتى تكفل عثمان فاسلم وعزل
عمار بن ياسر عن الكوفة وعبد الله بن مسعود عن قضائها والجواب ان عزل العمال ونصبهم
من وظيفة الخلفاء والائمة ولا يلزمهم ابقاء العمال السابقين على حالهم نعم لا ينبغي العزل
من غير سبب وعزل هؤلاء كان لسبب وقد فصل ذلك في كتب التواريخ فراجعها وان
قالوا ان ابا موسى الاشعري لو كان جائز العزل لم حكمه الامير من قبله قلنا ان هذا التحكيم
كان اضطراريا لا اختياريا وعلى تقدير كونه اختياريا نقه عزله لما ظهر خطاؤه • ومنها ان
عثمان درأ القصاص عن عبيد الله بن عمر وقد قتل هرمزان بذلك الا هو ان الذي سلم في
زمن عمر بعد الله اتهمه في مشاركته من قتل عمر مع ان القاتل كان ابا لؤلؤة فقط وقد قتل
ابنته وقتل ايضا جفينة النصراني لاتهامه بذلك وقد اجمع الصحابة عليه ليقتص من
عبيد الله فلم يوافقهم وادى ديتهم عنه فخالف حكم الله فليس يليق للامامة والجواب
ان القصاص لم يثبت في تلك الصور لان ورثة هرمزان لم يكونوا في المدينة بل كانوا في فارس
ولما ارسل عليهم عثمان لم يحضروا المدينة خوفا كما ذكر ذلك المرتضى في بعض كتبه وشرط
القصاص حضور جميع ورثة المقتول كما ذهبت اليه الحنفية فلم يبق الا الدية وقد اعطاها
من بيت المال لا من القاتل ولان بنت ابي لؤلؤة كانت مجوسية وجفينة كان نصرانيا
وقد قال عليه الصلوة والسلام لا يقتل مسلم بكافر وقد ثابت عندهم على انه لو اقتص عثمان
من عبيد الله لوقعت فتنة عظيمة لان بني تيم وبني عدي كانوا مانعين من القتل وكانوا
يقولون لو اقتص عثمان من عبيد الله لحاربناه ونادى عمرو بن العاص رئيس بني سهم وقال
ايقتل امير المؤمنين امس ويقتل ابنه اليوم لا والله لا يكون هذا ابدا وهذا كما ثبت عندهم
ان الامير لم يقتص من قتلة عثمان خوفا من الفتنة • ومنها ان عثمان غير سنة رسول الله

صلى الله عليه وسلم ~~انه صلى الله عليه وسلم~~ لانه صلى اربع ركعات في منى مع انه عليه الصلوة
والسلام كان يقصر صلوة الرباعية في سفره دائما وقد انكر عليه جماعة من الصحابة ذلك
الفعل والجواب ان عثمان ما كان اذ ذاك مسافرا لانه تزوج في مكة وبنوا منزلا فيها
واقام في تلك البقعة المباركة ولما اطلع الاصحاب على حقيقة الحال زال عنهم الاشكال
والاشكال ومنها ان عثمان قد وهب لاصحابه ورفقائه كثيرا من اراضي بيت
المال واتلف حقوق المسلمين والجواب انه كان ياذن لهم باحياء اراضي الموات
ومن يحيي الموات فهي له لقوله عليه الصلوة والسلام موتان الارض لله ولرسوله فمن
احيا منها شيئا فهو له ولم يهب لاحد ارضا معمورة مزروعة كما يعلم ذلك من التواريخ
ومنها ان الصحابة كلهم كانوا راضين بقتله ويتبرؤون منه حتى تركوه بعد قتله ثلاثة
ايام بلا دفن والجواب ان هذا كله كذب صريح وبهتان فضيح لا يخفى على الصبيان
فضلا عن ذوي العرفان الا ترى ان طلحة والزبير وعائشة الصديقة ومعاوية وعمرو بن
العاص رضي الله تعالى عنهم قد تحاربوا لاجل طلب قصاص عثمان وقد ثبت في التواريخ
عند الفريقين ان الصحابة كلهم لم يالوا جهدا في دفع البلوى عنه حتى استاذنوه
على قتال المحاصرين فلم يجوز لهم وكانوا مهما تمكنوا يوصلون اليه الماء ويفرجون
عنه وجاء زيد بن ثابت مع الانصار وقال شبابهم له ان شئت كنا انصار الله مرتين
وجاء عبد الله بن عمر مع المهاجرين وقال ان الذين خرجوا عليك قد امنوا سيوفنا واستاذنه
لقتالهم فلم ياذن له وكان الحسنان وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله
ابن عامر بن ربيعة وابو هريرة وغيرهم من الصحابة معه في داره وكانوا يدفعون عنه
كلما هجم عليه اهل البغي والعدوان ولم ياذن لهم ولا لاحد بقتالهم وقد ثبت في نهج
البلاغة من كلام الامير انه قال والله قد دفعت عنه الى غير ذلك وقد شيع جنازته جماعة
من الصحابة والتابعين ودفنوه بثيابه الملطخة بالدم ليلا ولم يغسلوه وقد حضرت
الملائكة جنازته كما روى الحافظ الدمشقي مرفوعا عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
يوم يموت عثمان يصلي عليه ملائكة السماء قال الراوي قلت يا رسول الله عثمان خاصة
او الناس عامة قال عثمان خاصة ونسبة هجوه وبغضه الى الصحابة كذب وزور
وذلك في غاية الظهور فقد روى الديلمي وهو من المعتبرين عند الشيعة في المنتقى

عن الحسن

٦١

عن الحسن بن علي قال ما كنت لاقاتل بعد رؤيا رايتها رايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
واضعا يده على العرش ورايت ابا بكر واضعا يده على منكب رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ورايت عمر واضعا يده على منكب ابي بكر ورايت عثمان واضعا يده على منكب عمر ورايت
دما دونه فقلت ما هذا فقيل دم عثمان يطلب الله به وروى ابن السمان عن قيس
ابن عباد قال سمعت عليا يوم الجمل يقول اللهم اني ابرأ اليك من دم عثمان ولقد
طاش عقلي يوم قتل عثمان وانكرت نفسي وجاؤوني للبيعة فقلت الا استحيي من الله
ان ابايع قوما قتلوا رجلا ~~قال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا استحيي من رجل تستحيي منه~~
~~الملائكة~~ واني لاستحيي من الله ان ابايع وعثمان قتيل في الارض لم يدفن بعد فانصرفوا فلما
دفن رجع الناس يسالون البيعة فقلت اللهم اني مشفق مما اقدم عليه ثم جاءت عزيمة
فبايعت قال فقالوا يا امير المؤمنين فكانما صدع قلبي وروى ابن السمان ايضا عن محمد
ابن الحنفية ان عليا قال يوم الجمل لعن الله قتلة عثمان في السهل والجبل وعنه ايضا ان
عليا بلغه ان عائشة تلعن قتلة عثمان فرفع يديه حتى بلغ بهما وجهه فقال وانا العن
قتلة عثمان لعنهم الله في السهل والجبل مرتين او ثلاثا الى غير ذلك من اقوال اهل البيت و
سائر الصحابة مما يدل على مزيد حبهم له وتاسفهم على مصيبته وهذا الكتاب لا يحتمل ذكره
على سبيل التفصيل وتاخير دفنه الى ثلاثة ايام زور وبهتان كما يعلم مما ذكرنا في البيان
كيف وقد اجمع المؤرخون على ان شهادته رضي الله تعالى عنه بعد العصر يوم الجمعة لعشر
خلون من ذي الحجة ودفن في البقيع ليلة السبت رضي الله تعالى عنه وارضاه وجعل
الغرف العالية مستقره ومثواه ونسئل الله ان يحشرنا في زمرتهم ويميتنا على محبتهم
المطاعن الرابعة في حق ام المؤمنين وحبيبة حبيب رب العالمين عائشة
الصديقة وزوج مفخر العوالم على الحقيقة منها انها خرجت من المدينة الى مكة ومنها الى
البصرة ومعها ما يزيد على ستة عشر الف رجل من العسكر وقد قال تعالى في الازواج المطهرة
وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى فامرهن بالسكون في البيوت ونهاهن
عن الخروج من بيوتهن والجواب ان الامر باستقرارهن في البيوت والنهي عن الخروج
منها ليس بمطلق ولو كان مطلقا لما اخرجهن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد نزول
الاية الى الحج والعمرة والغزوات ولا رخصهن لزيارة الوالدين وعيادة المريض وتعزية اقاربهن
واللازم باطل فكذا الملزوم والمراد من هذا الامر والنهي تاكيد التستر والحجاب بان لا يبدين
ولا يجلسن في الطرق والاسواق كنساء العوام ولا منافاة بين السفر وبين التستر والحجاب

عثمان نه

وقلت اللهم خذ لعثمان حتى ترضى صح

المطاعن الرابعة في مطاعن ام المؤمنين عائشة الصديقة

الا ترى ان المخدرات من نساء الامراء والملوك يخرجن من بلد الى بلد ومعهم جمع من الخدم
والاتباع ولاسيما اذا كان ذلك السفر متضمنا لمصلحة دينية ودنيوية كالجهاد والحج والعمرة
وسفر ام المؤمنين كان من هذا القبيل لانها خرجت لاصلاح ذات البين واخذ القصاص
من قتلة عثمان رضي الله تعالى عنه المقتول ظلما وعدوانا وذلك لا يعد تبرجا **وعاب**
ايضا بان ما طعنوا به ام المؤمنين وجد في فاطمة رضي الله تعالى عنها ايضا لما ثبت في كتبهم
بطريق التواتر ان الامير قد اركب فاطمة على مطية وطاف بها في محلات المدينة وسأل من
الانصار طالبا لنصرتهم الاعانة على ما غصب من حقها من خلافة الصديق رضي الله تعالى
عنه **وعاب ايضا** بان جميع رجال المؤمنين ابناء لازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بالاتفاق وجميع من كان مع الصديقة في سفرها فهم ابناؤها ولذا طلبت القصاص
من القتلة فلا اشكال ولا قيل ولا قال وسيأتي قريبا بيان هذه القصة مفصلا ان شاء
الله تعالى **ومنها** ان عسكر عائشة لما اتوا البصرة نهبوا بيت المال واخرجوا عامل الامير عثمان
ابن حنيف الانصاري منها مع انه من صحابة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **والجواب**
ان هذه الامور لم تقع برضاء عائشة ولا علمت بذلك حتى انها لما علمت ما جرى في حق
عثمان بن حنيف اعتذرت له واسترضته ومثل هذا وقع لعسكر الامير مع ابي موسى الاشعري
فقد احرقوا بيته ونهبوا متاعه لما دخلوا الكوفة ومنهم مالك بن الاشتر **ومنها** ان عائشة
افشت سر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعالى واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا فلما
نبأت به واظهره الله عليه عرف بعضه واعرض عن بعض فلما نبأها به قالت من انبأك
هذا قال نبأني العليم الخبير **والجواب** ان افشاء السر وقع من حفصة لا غير باجماع الفريقين
وذلك انها رأت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع مارية على فراشها في غيبتها وقال
لها اني حرمت مارية على نفسي فاكتميه ولا تفشيه فذهبت حفصة وبشرت عائشة
بذلك ومن مزيد فرحها اشتبه عليها الامر فظنت ان الذي امرت بكتمانه هو مارية من الشق
لا التحريم وقد عد ذلك افشاء من حفصة معصية وتوبتها منها وقد ثبت في تفاسير
الشيعة مجمع البيان للطبرسي **ومنها** ان عائشة قالت ما غرت على احد من نساء النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها قط ولكن كان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يكثر ذكرها **والجواب** ان الغيرة مجبولة في النساء ولا مؤاخذة على الامور الجبلية
نعم لو صدر قول او فعل مخالف للشرع للغيرة تتوجه الملامة وفي الحديث الصحيح ان بعض
امهات المؤمنين غارت على الاخرى حين ارسلت الى رسول الله الطبق من يد خادمها

نفرت

فغربت على الارض حتى انكسر وانصب الطعام فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى ذلك
الطعام بنفسه فاجتناه وجمعه من الارض وقال قد غارت امكم ولم يعاتبها ولم يوبخها
فكيف يسوغ لافراد الامة ان يجعلوا امهات المؤمنين هدفا لسهام مطاعنهم والله الموفق
ومنها ان عائشة كانت تقول في آخر الحال قاتلت عليا ووددت اني كنت نسيا منسيا
والجواب ان هذه الرواية ما صحت بهذا اللفظ والذي صح انها كانت تذكر يوم الجمل وتبكي
بكاء شديدا حتى يبتل معجرها المبارك بالدموع لاستيحاشها وترك التأمل ولم تحقق
من قبل ان ماء الحوأب واقع في اثناء السبيل ام لا وعلى تقدير صدور ذلك منها فلا ضير اذ
قد صح عند اهل السنة صدور مثل هذا اللفظ عن الامير كرم الله تعالى وجهه لما طاف على القتلى
من الطرفين قال يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا وهو يضرب فخذيه **ومنها**
انها زينت يوما جارية كانت عندها وقالت لعلنا نصطاد بها شبابا من شباب
قريش بان يكون مشغوفا بها **والجواب** ان هذه الرواية وردت عن وكيع بن الجراح
عن عمار بن عمران عن امرأة منهم عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعمار بن عمران والامرأة
مجهولان فلا تقبل هذه الرواية والحاصل ان هذا الخبر لا صحة له عند اهل السنة بل لا
وجود له على تقدير وروده عند الشيعة فبمقتضى قواعد الاصول عند الفريقين انه غير
مقبول لما ذكرنا ولا يخفى على الواقف على ما لهم في هذا الباب من المصنفات ان جميع
مطاعنهم واعتراضاتهم من قبيل هذه الهذيانات نسأل الله تعالى التوفيق والهداية
من الضلالة والغواية، **مطاعن الصحابة رضي الله تعالى عنهم على سبيل العموم منها**
ان اكثر الصحابة انفضوا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى العير التي جاءت من الشام
وتركوه وحده في خطبة الجمعة وتوجهوا الى اللهو واشتغلوا بالتجارة وذلك دليل على
عدم الديانة **والجواب** ان هذه القصة انما وقعت في بدء زمن الهجرة ولم يكونوا اذ
ذاك واقفين على آداب الشريعة كما ينبغي وكان اذ ذاك جدب وقحط وكان للناس
مزيد رغبة في الغلة وظنوا ان لو ذهبت الابل يزيد الغلاء ويعم البلاء ولم يخرجوا
جميعهم بل كبار الصحابة كابي بكر وعمر كانوا قائمين عنده عليه الصلاة والسلام كما ثبت
في الاحاديث الصحيحة ولذا لم يشنع عليهم ولم يوعدهم سبحانه بعذاب ولم يعاتبهم
الرسول عليه الصلاة والسلام ايضا **ومنها** ان اهل السنة رووا في صحاحهم عن ابن
عباس انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم
ذات الشمال فاقول اصحابي اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول

مطاعن الصحابة على سبيل العموم

كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب
عليهم وانت على كل شيء شهيد فيقال انهم لن يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم
والجواب انا لا نسلم ان المراد بالصحابة ما هو المعلوم في عرف الشرع بل المراد بهم مطلق
المؤمنين به صلى الله تعالى عليه وسلم المتبعين له وهذا كما يقال لمقلدي ابي حنيفة اصحاب
ابي حنيفة ولمقلدي الشافعي اصحاب الشافعي وهكذا وان لم يكن هناك رؤية واجتماع
وكذا يقول الرجل للماضين الموافقين له في المذهب اصحابنا مع ان بينه وبينهم
عدة من السنين ومعرفته صلى الله تعالى عليه وسلم لهم مع عدم رؤيتهم في الدنيا بسبب
امارات تلوح عليهم فقد جاء في اخبار ان عصاة هذه الامة يمتازون يوم القيمة عن عصاة
غيرهم كما ان طائعهم يمتازون عن طائعي غيرهم وجعلهم الى ذات الشمال كان
تأديباً لهم وعقاباً على معاصيهم ولو سلمنا ان المراد بهم ما هو المعلوم في عرف الشرع فهم
الذين ارتدوا من الاعراب على عهد الصديق رضي الله تعالى عنه وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
اصحابي اصحابي لظنه انهم لم يرتدوا ولا يؤذن عنه ما قيل في جوابه من انك
لا تدري ما احدثوا بعدك فان قلت ان رجال الاحاديث كما يحتمل ان يراد منه من
من ذكرت من مرتدي الاعراب يحتمل ان يراد ما زعمه الشيعة اجيب ان ما ورد في
حقهم من الآيات والاحاديث واقوال الائمة مانع من ارادة ما زعمه الشيعة اما الآيات
فكقوله تعالى ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك هم المؤمنون حقاً
لهم مغفرة ورزق كريم وقوله تعالى الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله باموالهم
وانفسهم اعظم درجة عند الله واولئك هم الفائزون يبشرهم ربهم برحمة منه
ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم خالدين فيها ابداً ان الله عنده اجر عظيم
وقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان
رضي الله عنهم ورضوا عنه وقال تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت
الشجرة الى غير ذلك من الآيات التي لا تحصى واما الاحاديث فقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الله الله في اصحابي الحديث
الى غير ذلك من الاخبار التي يضيق عنها المقام واما اقوال الائمة فقد مر لك شيء منها
ولا مساغ للتخصيص الذي يزعمه الشيعة بوجه من الوجوه ومنها ان كثيراً من
الصحابة فر من الزحف في غزوة احد وحنين والفرار من الزحف من اكبر الكبائر والجواب
ان الفرار يوم احد كان قبل النهي ولئن قلنا كان بعده فهو مغفور عنه بدليل قوله تعالى

لقد

لقد عفا الله عنهم ان الله غفور حليم واما الفرار يوم حنين فبعد تسليم انه كان فراراً في الحقيقة
فما ثبتوا عليه لم يعرج عليه المخلصون بل انقلبوا وظفروا بدليل قوله تعالى ثم انزل الله سكينته على رسوله
وعلى المؤمنين وانزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين ومنها
ما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم اي قوم انتم فقال عبد الرحمن بن عوف كما
امرنا الله تعالى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلا بل تتنافسون ثم تتدابرون ثم تتباغضون
ثم تنطلقون الى مساكن المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض فان هذا صريح في
وقوع التنافس والتدابر والتباغض فيما بين الصحابة والجواب ان الخطاب وان
كان للصحابة لكن باعتبار وقوع ذلك فيما بينهم وهو لا يستدعي ان يكون منهم
ويدل على ذلك ان الصحابة اما مهاجرون او انصار والحديث صريح في ان اولئك الفرقة ليس
مهاجرين والواقع ينفي كونهم انصاراً حملوا المهاجرين على التحارب فتعين انهم من
التابعين وقد وقع ذلك منهم فانهم حملوا المهاجرين على التحارب بينهم كالاشتر
واضرابه ولا كلام لنا فيهم ومنها ان الصحابة قد آذوا علياً وحاربوه وقد قال عليه الصلوة
والسلام من آذى علياً فقد آذاني والجواب ان تلك المحاربات كانت لامور اجتهادية
لا يلحقهم طعن من ذلك ولا بد ههنا من التفصيل ليتبين من هو على الحق ومن سلك
سبيل التضليل فاقول اعلم ان اعظم ما تداولته الالسن من الاختلاف الواقع بين الصحابة
الكرام رضي الله تعالى عنهم ما وقع في زمن الامير كرم الله تعالى وجهه فنشأ منه وقعتان عظيمتان
وقعة الجمل ووقعة صفين والاصل الاصيل لذلك قتل عثمان رضي الله تعالى عنه وانكار
الهشامية تلك الوقعتين وانكار ذلك مكابرة لا يليق لها سمع لان الخبر متواتر في
جميع مراتبه وتلخيص الاول انه لما قتل عثمان رضي الله تعالى عنه صبراً توجه المسلمون فاراد وقعة جمل
طلحة والزبير وعائشة وكان تدلفها الجمل وهي مقبلة من عمرتها نحو البصرة فلما علم علي
كرم الله تعالى وجهه بخروجهم اعترضهم من المدينة لئلا يحدث ما يشق عصا الاسلام فما فاتوه
وارسل ابنه الحسن وعماراً يستنفران اهل المدينة واهل الكوفة ولما قدموا البصرة استعانوا
باهلها وبيت مالها حتى اذا جاءهم الامام كرم الله تعالى وجهه حاول صلحهم واجتماع الكلمة
وسعى الساعون بذلك فثار الاشرار ومنهم قتلة عثمان بالتحريش ورموا بنار الفتنة
فحمي الوطيس وقامت الحرب على ساق وكان ما كان وانتصر علي كرم الله تعالى وجهه وكان
قتالهم من ارتفاع النهار يوم الخميس الى صلوة العصر لعشر خلون من جمادى الآخرة ولما ظهر

علي رضي الله تعالى عنه جاء الى ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها فقال غفر الله لك قالت ولك
ما اردت الا الاصلاح ثم انزلها دار عبد الله بن خليل وهي اعظم دار في البصرة على صفية
بنت الحارث ام طلحة الطلحات فزارها بعد ثلاث ورحبت به وبايعته وجلس عندها
فقال رجل يا امير المؤمنين ان بالباب رجلين ينالان من عائشة فامر القعقاع بن
عمرو ان يجلد كل واحد منهما مائة جلدة وان يجردهما من ثيابهما ففعل ولما ارادت
الخروج من البصرة بعث اليها بكل ما ينبغي من مركب وزاد ومتاع واذن لمن نجا من
الجيش ان يرجع الا ان يحب المقام وارسل معها اربعين امرأة وسير معها اخاها محمدا
ولما كان اليوم الذي ارتحلت فيه جاء علي كرم الله تعالى وجهه فوقف على الباب وخرجت
من الدار في الهودج فودعت الناس ودعت لهم وقالت يا بني لا يعتب بعضكم
بعضا انه والله ما كان بيني وبين علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه في القديم
الا ما يكون بين المرأة واحمائها وانه لمن الاخيار فقال علي كرم الله تعالى وجهه صدقت
والله ما كان بيني وبينها الا ذلك وانها زوجة نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم في الدنيا والآخرة
وسار معها مودعا اميالا وسرح بنيه معها بقية ذلك اليوم وكانت رضي الله تعالى عنها
بعد ذلك اذا ذكرت ما وقع منها تبكي حتى تبل خمارها ففي هذه المعاملة من الامير كرم الله
تعالى وجهه دليل على خلاف ما تزعم الشيعة من كفر محاربيها رضي الله تعالى عنها وفي ندمها
وبكائها دليل على انها لم تذهب الى ربها الا وهي نقية من غبار تلك المعركة على ان
في كلامها ما يدل على انها كانت حسنة النية في ذلك وقال غير واحد انها اجتهدت ولكنها
اخطأت في اجتهادها ولا اثم على المجتهد المخطئ بل له اجر على اجتهاده وكونها رضي الله تعالى عنها
من اهل الاجتهاد مما لا ريب فيه نعم قالت الشيعة انه يبطل اجتهادها انه صلى الله تعالى عليه
وسلم قال يوما لازواجه كاني باحداكن تنبحها كلاب الحوأب فاياك ان تكوني يا حميراء
والحوأب كجعفر منزل بين البصرة ومكة وقد نزلته عائشة ونبحتها كلابه كما به تذكرت الحديث
وهو صريح في النهي ولم ترجع والجواب عن ذلك ان الثابت عندنا انها لما علمت ذلك
تخففت من محمد بن طلحة همت بالرجوع الا انها لم توافق عليه ومع هذا شهد لها مروان
بن الحكم على ثمانين رجلا من دهاقين تلك الناحية ان هذا المكان مكان اخر ليس
بحوأب على ان اياك ان تكوني يا حميراء ليس موجودا في الكتب المعول عليها عند اهل
السنة فليس في الخبر نهي صريح ينافي الاجتهاد على انه لو كان لا يرد محذورا ايضا لانها
اجتهدت فارتحلت حين لم تعلم ان في طريقها هذا المكان وحيث علمت لم يمكنها الرجوع
لعدم

لعدم الموافقة عليه وليس في الحديث بعد هذا النهي امر بشيء لتفعله فلا جرم رجعت عما
قصدته من اصلاح ذات البين المامورة به بلا شبهة واما طلحة والزبير رضي الله تعالى عنهما
فلم يموتا الا على بيعة الامام كرم الله تعالى وجهه اما طلحة فقد روى الحاكم عن ثور بن مجزأة
انه قال مررت بطلحة يوم الجمل في اخر رمق فقال لي من انت قلت من اصحاب امير المؤمنين
علي رضي الله تعالى عنه فقال ابسط يدك ابايعك فبسطت يدي فبايعني وقال هذه بيعة علي
وفاضت نفسه فاتيت عليا رضي الله تعالى عنه فاخبرته فقال الله اكبر صدق الله تعالى ورسوله
صلى الله تعالى عليه وسلم ابى الله سبحانه ان يدخل طلحة الجنة الا وبيعتي في عنقه واما الزبير رضي الله
تعالى عنه فقد ناداه علي كرم الله تعالى وجهه وخلا به وذكره قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
له لتقاتلن عليا وانت له ظالم فقال لقد اذكرتني شيئا انسانيه الدهر لا جرم لا اقاتلك
ابدا فخرج من العسكرين نادما فقتل بوادي السباع مظلوما قتله عمرو بن جرموز وقد ثبت
عند الفريقين انه جاء بسيفه واستأذن على الامير كرم الله تعالى وجهه فلم يأذن له فقال انا
قاتل الزبير فقال أبقتل ابن صفية تفتخر سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول
بشر قاتل ابن صفية بالنار واما عدم قتله فلقيام الشبهة على ما قيل ونظيره ما اخرجه ابن
ابي حاتم والبيهقي عن الحسن ان ناسا من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ذهبوا يتطرقون
فقتل واحد منهم رجلا قد فر وهو يقول اني مسلم اني مسلم فغضب رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا ولم يقتل القاتل وكذا قتل اسامة رضي الله تعالى عنه
فيما اخرجه السدي رجلا يقول لا اله الا الله محمد رسول الله فلامه رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم جدا ولم يقبل عذره وقال له كيف انت ولا اله الا الله ونزل قوله تعالى ولا تقولوا لمن
القى اليكم السلام لست مؤمنا الآية واجاب اخرون بان العلماء اختلفوا في انه هل يجب
القصاص على الحاكم اذا لم يطلب الولي ام لا ولعل الامير كرم الله تعالى وجهه ممن لا يرى الوجوب
بدون طلب ولم يقع وورد ايضا ان الامير رضي الله تعالى عنه قال لما جاءه عمران بن طلحة بعد
موت ابيه مرحبا يا ابن اخي اني لارجو ان اكون انا وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى
فيهم ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين وهذا ونحوه يدل على انهما
وقعة صفين
رضي الله تعالى عنهما لم يذهبا الا طاهرين متطهرين واما [illegible]
فقد ذكر المؤرخون ان معاوية رضي الله تعالى عنه كان قد استنصره ابنا عثمان رضي
الله تعالى عنه ووكلاه في طلب حقهما من قتلة ابيهما فلما بلغه فراغ علي كرم الله تعالى وجهه من
وقعة الجمل ومسيره الى الشام خرج من دمشق حتى ورد صفين في نصف المحرم فسبق الى

سهولة المنزل وقرب من الفرات فلما ورد الامير رضي الله تعـ عنه دعاهم الى البيعة فلم يفعلوا وطلبوا منه قتلة عثمان وكانوا قد انحازوا الى عسكره ولهم عشائر وقبائل ومع هذا لم يتمايزوا باعيانهم فقال رضي الله تعـ عنه الى التأخير حتى يتمايزوا ويتحقق القاتل من غيره فابى معاوية الا تسليم من يزعمونه فاتلا وكثر القيل والقال حتى اتهم بنو امية الامير كرم الله تعـ وجهه بانه الذي دلس على قتلة عثمان رضي الله تعـ عنه وكان كرم الله تعـ وجهه قد تعرض بلاء فقال لذلك قائلهم

الا ما لليلي لا تغور كواكبه . اذا غار نجم لاح نجم يراقبه .
بني هاشم ردوا سلاح ابن اختكم . ولا تنهبوه لا تحل مناهبه .
بني هاشم لا تعجلونا فانه . سواء علينا قاتلوه وسالبه .
وانا واياكم وما كان منكم . كصدع الصفا لا يرأب الصدع شاعبه .
بني هاشم كيف التعاقد بيننا . وعند علي سيفه وحرائبه .
لعمرك لا انسى ابن اروى وقتله . وهل ينسين الماء ما عاش شاربه .
هم قتلوه كي يكونوا مكانه . كما فعلت يوما بكسرى مرازبه .

وكان الامير كرم الله تعـ وجهه يلعن القتلة ويقول يا معاوية لو نظرت بعين عقلك دون عين هواك لرايتني ابرأ الناس من قتلة عثمان . وتصرفه رضي الله تعـ عنه بسلاحه لانه كان من الاشياء الراجعة الى بيت المال وحكمه اذ ذاك كحكم المدافع في زماننا في ان حق التصرف في ذلك للامام ثم انه قد وقع الحرب بينهم مرارا . وبقي كرم الله تعـ وجهه بصفين ثلاثة اشهر وقيل سبعة وقيل تسعة وجرى ما نشيب منه الراس . ويسمون لحرب البسوس ، وليلة الهرير ام يا شهر . وآل الامر الى التحكيم ، وحدث من ذلك ما اوجب ترك القتال مع معاوية والاشتغال بامر الخوارج وذلك تقدير العزيز العليم ، واهل السنة الا من شذ يقولون ان عليا كرم الله تعـ وجهه في كل ذلك على الحق لم يفترق عنه قيد شبر وان مقاتليه في الوقعتين مخطئون باغون وليسوا كافرين خلافا للشيعة ولا فاسقين خلافا للمعتزلة اصحاب عمرو بن عبيد من المعتزلة . اما ان الحق مع علي كرم الله تعـ وجهه فغني عن البيان واما كون المقاتل باغيا فلان الخروج على الامام الحق بغي وقد صح عنه صلى الله تعـ عليه وسلم قال ويح عمار تقتله الفئة الباغية وقد قتله عسكر معاوية وقول صين اخرج بذلك قتله من اخرجه مما لا يلتفت اليه والا لصح ان يقال ان رسول الله صلى الله تعـ عليه وسلم قاتل حمزة واضرابه ممن قتل معه عليه الصلوة والسلام وكذا قول من قال المراد من الفئة الباغية الفئة الطالبة اي بدم عثمان فلا يدل

الجز

الجز على البغي بالمعنى المذموم . واما كونه ليس بكافر فلما في نهج البلاغة ان عليا كرم الله تعـ وجهه خطب يوما فقال اصبحنا نقاتل اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيغ والاعوجاج والشبهة ولقوله تعـ وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احديهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين فسمى الله تعـ الطائفتين المقتتلين مؤمنين وامر بالاصلاح بينهما واجاب بعض الشيعة عن الاية بانها في قتال المؤمنين بعضهم مع بعض دون القتال مع الامام والبغي عليه والخطاب فيها للائمة امروا ان يصلحوا بين طائفتين من المؤمنين اقتتلوا فيما بينهم وان يقاتلوا اذا بغت احديهما حتى تفيء ولا يخفى ما في هذا الجواب من الوهن وعدم نفعه للمجيب اصلا لان الامر الثاني يستدعي ان يكون القتال مع الامام ضرورة فانهم ومتناول على ان المحارب غير كافر صلح الحسن رضي الله تعـ عنه مع معاوية وهو مما لا مجال لانكاره وقد روى المرتضى وصاحب فصول المهمة من الامامية انه لما ابرم الصلح بينه رضي الله تعـ عنه وبين معاوية خطب فقال ان معاوية نازعني حقا لي دونه فنظرت الصلاح للامة وقطع الفتنة وقد كنتم بايعتموني على ان تسالموا من سالمني وتحاربوا من حاربني ورايت ان احقن دماء المسلمين خير من سفكها ولم ارد بذلك الا صلاحكم انتهى وفي هذا دلالة ظاهرة على اسلام الفريق المصالح وان المصالحة لم تقع الا اختيارا ولو كان المصالح كافرا لما جاز ذلك ولما صح ان يقال فنظرت الصلاح للامة وقطع الفتنة اه فقد قال سبحانه وتعـ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ويدل على وقوع ذلك اختيارا ايضا ما رواه صاحب الفصول عن ابي مخنف من ان الحسين رضي الله تعـ عنه كان يبدي كراهة الصلح ويقول لو جز انفي كان احب الي مما فعله اخي فانه لا معنى لهذا الكلام لو لم يكن وقوع الصلح من اخيه رضي الله تعـ عنهما اختيارا فان الضرورات تبيح المحظورات وهو ظاهر وبعد هذا كله قد نبتت عندهم ان معاوية رضي الله تعـ عنه ندم على ما كان منه من المقاتلة والبغي على الامير كرم الله تعـ وجهه واتفق ان بكى عليه كرم الله تعـ وجهه فقد اخرج ابن الجوزي عن ابي صالح قال قال معاوية لضرار صف لي عليا فقال او تعفيني قال بل تصفه فقال او تعفيني قال لا اعفيك قال اما ولا بد فانه كان والله بعيد المدى ، شديد القوى ، يقول فصلا ، ويحكم عدلا ، يتفجر العلم من جوانبه ، وتنطق الحكمة من نواحيه ، يستوحش من الدنيا وزهرتها ، ويستانس بالليل وظلمته ، كان والله غزير الدمعة ، طويل الفكرة ، يقلب كفه ، ويخاطب نفسه ، يعجبه من اللباس ما

ما خشن، ومن الطعام ما خشب، كان والله كاحدنا يجيبنا اذا سألناه، ويبتدينا اذا اتيناه، ويأتينا اذا دعوناه، الى ان قال لا يطمع القوي في باطله، ولا ييأس الضعيف من عدله، فاشهد بالله لقد رأيته في بعض مواقفه، وقد ارخى الليل سجوفه، وغارت نجومه وقد مثل في محرابه، قابضا على لحيته، يتململ تململ السليم، ويبكي بكاء الحزين، فكأني اسمعه يقول يا دنيا يا دنيا، ابي تعرضت، ام بي تشوقت، هيهات هيهات، غري غيري، قد بتتك ثلاثا لا رجعة لي فيك، فعمرك قصير، وعيشك حقير وخطرك كبير، آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق، قال فذرفت دموع معاوية فما يملكها وهو ينشفها بكمه وقد اختنق القوم بالبكاء، ثم قال معاوية رحم الله تعالى ابا الحسن كان والله كذلك فكيف حزنك عليه يا ضرار فقال حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترقى عبرتها ولا يسكن حزنها انتهى وما يذكره المؤرخون من ان معاوية رضي الله تعالى عنه كان يقع في الامير كرم الله تعالى وجهه بعد وفاته ويظهر ما يظهر في حقه ويتكلم بما يتكلم في شانه مما لا ينبغي ان يعول عليه او يلتفت اليه لان المؤرخين ينقلون ما خبث وطاب ولا يميزون بين الصحيح والموضوع والضعيف، واكثرهم حاطب ليل لا يدري ما يجمع فالاعتماد على ذلك في مثل هذا المقام الخطر والطريق الوعر والمهمه القفر الذي تضل فيه القطا، وتقصر دونه الخطا، مما لا يليق بشأن عاقل فضلا عن فاضل، وما جاء من ذلك في بعض روايات صحيحة، وكتب معتبرة رجيحة، فينبغي ايضا التوقف عن قبوله والعمل بموجبه، لان له معارضات مثله في الصحة والثبوت، على ان من سلم من داء التعصب ويرى صحة الوقوع في اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حمل ذلك على احسن المحامل واول بما يندفع به الطعن عن اولئك السادة الاماثل، والله تعالى الهادي الى سواء السبيل وهو سبحانه حسبنا ونعم الوكيل الباب التاسع في ذكر ما اختص بهم ولم يوجد في غيرهم من فرق الاسلام فمن ذلك انكارهم كرامات الاولياء، والعزاء والنياح والجزع وتصوير الصور وضرب الصدور وما اشبه ذلك مما يصدر منهم في العشرة الاولى من محرم الحرام ويعتقدون ان ذلك مما يتقرب به الى الله تعالى ويكفر به سيئاتهم وما يصدر عنهم من الذنوب في السنة كلها، وما دروا ان ذلك موجب لطردهم من رحمة الله تعالى كيف لا وفيه هتك لبيت النبوة واستهزاء بهم ولله در من قال

> هتكوا الحسين بكل عام مرة • وتمثلوا بعداوة وتصوروا
> ويلاه من تلك الفضيحة انها • تطوى وفي ايدي الروافض تنشر

ومن ذلك انهم يجعلون من الدقيق شبح انسان ويملؤن جوفه دبسا ويعلقاد يسمونه

بعم

معاوية رض

مطلب في خصائصهم

ولمن احسن عمر آل محمد التفقه الحفار بن عبيده الكليني بالبوية ابعد آل الامام الشام على ما لا يرضى كيت وله على ايه لبيته وما لم له امره الا وقبله وما يرته لخوف عبد الله بن الزبير ابن الزبير الشهيد ختن ابا بكر سكينة الذي تزوج بابنته سكينة

بعمر ثم يفعلون فعلا شنيعا بالقتل ويشربون ما فيه بزعم انه دم عمر ويتشأمون من يوم الاثنين وكذا من عدد الاربعة لئلا يذهب وهمهم الى ان الخلفاء اربعة ويتفالون بعدد الاثني عشر ولكن خواصهم يظهرون عدم الاستحسان لمثل هذه الامور فلا حاجة لنا الى اتعاب القلم لردها ومن ذلك مزيد اوهامهم وكثرة خبطهم كاعتقادهم ان كل مخالف عدو مع ان المخالف اعم من العدو مطلقا فانه اذا قصد شخصان مقصدا واحدا واختلفا في الطريق كيف يحكم بكون احدهما عدوا للاخر وايضا قد ثبت في كتب الشيعة انه روى ابو مخنف عن الامام الحسين في باب صلح الامام الحسن مع معاوية انه كان ينكر على هذا الصلح وكان يقول لو جز انفي كان احب الي مما فعله اخي فلو كانت المخالفة موجبة للعداوة يلزم ان يكون الامام الحسين عدوا للامام الحسن معاذ الله من ذلك الاعتقاد الفاسد الكفر الصريح ومن خبطهم عدم وجود المتنافيين في شيء في وقتين ولذا قالوا ان الخلفاء الثلاثة ليسوا بمؤمنين بناء على انهم كانوا كافرين فلا يليقون للامامة وهذا غلط ظاهر اذ عدم اجتماع المتنافيين مشروط باتحاد الزمان وغير ذلك من الوحدات المذكورة في المنطق ومن اعتقادهم ان الفرع مشارك للاصل في الاحكام ولذا اعتقدوا العصمة في الائمة بناء على انهم خلفاء المعصوم واعتقدوا ان الائمة افضل من الانبياء بناء على انهم نواب افضل الانبياء، مع ان النبي مبلغ بالذات والعصمة من خواص المبلغ ولا يلزم ان يكون نائب شخص مثله في جميع صفاته والا لزم مساوات التابع للمتبوع ومن اعتقادهم ان من سمي بغيره فهو مثله في الحكم ولذا تراهم يسمون شخصا بيزيد او شمر فيهينونه ويظهرون له العداوة قال تعالى ان هي الا اسماء سميتموها انتم وآباؤكم ما انزل الله بها من سلطان والنار حارة وليس لفظها كذلك وهم يتحاشون من التسمية بعبد الله وعبد الرحمن ويستحسنون التسمية بكلب علي وكلب حسين وما اشبه ذلك وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان احب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن، ويكفيهم بطلان ما لا دليل عليه كانكارهم فضائل الصحابة بناء على عدم ثبوتها في كتبهم مع ان نفس الامر غير تابع للعلم والجهل واذا تليت عليهم آيات الله قالوا قلوبنا غلف بل لعنهم الله بكفرهم فقليلا ما يؤمنون ومن ذلك … بعضهم كزعمهم الروافض على … التي … بالفيهم وزعمهم ان من في قلبه حب علي يدخل الجنة ولو يهوديا او نصرانيا او مشركا وان من يحب الصحابة يدخل النار ولو صالحا وفي قلبه محبة اهل البيت ولذا حكم رضي الدين اللغوي احد كبار الشيعة بكون زينب بن اسحق النصرانية من اهل الجنة بسبب مدحه الامير واهل البيت بقوله

واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه آباءنا اولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون

لا حسب جنتهم

عدي وتيم لا احاول ذكرهم . بسوء ولكني محب لهاشم .
وما تعتريني في علي واهله . اذا ذكروا في الله لومة لائم .
يقولون ما بال النصارى تحبهم . واهل النهى من عربهم والاعاجم .
فقلت لهم اني لاحسب حبهم . سرى في قلوب الخلق حتى البهائم .

وجميع فرق الشيعة يترضون على ابن فضلون اليهودي لقوله

رب هب لي من المعيشة سؤلي . واعف عني بحق آل الرسول .
واسقني شربة بكف علي . سيد الاوصياء بعل البتول .

مع ان حبهم غاية الامر عبادة وقد اشترط لقبولها الايمان لقوله تعالى ومن يعمل من الصالحات من ذكر او انثى وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وانا له لكاتبون وايضا ان نجاة الكفار ودخولهم الجنة عند الشيعة محال كما سبق في العقائد ولقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره . ومن كفرهم في تسميتهم امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الامة الملعونة ولم يلتفتوا الى قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس ويلزم من ذلك انهم ليسوا من امة محمد وان يلزمهم لعن انفسهم واخراج اهل البيت من الامة ومن كفرهم لعن عمر وسائر الصحابة والعياذ بالله تعالى على ذكر الله وسائر العبادات وقد ثبت في كتبهم ان لعن الشيخين في كل صباح ومساء موجب لسبعين حسنة وقد قال تعالى ولذكر الله اكبر ومن انكارهم كون رقية وام كلثوم زوجتي عثمان بنتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان خديجة امهما مع انه مخالف لقوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك . ولما ذكر في نهج البلاغة من معاتبة الامير لعثمان على تغييره سيرة الشيخين بقوله قد بلغت من صهره ما لم ينالا الشيخين . وروى ابو جعفر الطوسي في التهذيب عن الامام جعفر الصادق انه كان يقول في دعائه اللهم صل على رقية بنت نبيك . اللهم صل على ام كلثوم بنت نبيك ، وروى الكليني ايضا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج خديجة وهو ابن بضع وعشرين سنة فولد له منها قبل مبعثه عليه السلام القاسم ورقية وزينب وام كلثوم وبعد المبعث الطيب والطاهر وفاطمة وفي رواية اخرى انه لم يولد له بعد المبعث الا فاطمة وان الطيب والطاهر ولدا قبل المبعث ومن كفرهم ان ابا بكر وعمر وعثمان منافقون مع ان الامير اقتدى بهم في الاوقات الخمس زمن خلافتهم وقال تعالى ما كان الله ليذر المؤمنين على ما انتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب ومن كفرهم ان الآيات المشعرة بمدح الصحابة من المهاجرين والانصار وام المؤمنين كلها متشابهات ما يعلم تأويلها الا الله ومن كفرهم ان اهل السنة اشر من اليهود والنصارى ذكر ذلك ابن المعلم وغيره وهو اعلم بمن

ضل

ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين فيا ليت شعري اين ذهب ايمانهم بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر ومحبتهم لاهل البيت الطاهرين والائمة الزاكين وصلواتهم وزكواتهم وحجهم وجهادهم وكيف يكون من اشرك بالله تعالى وكفر رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرج من هؤلاء وما اشبه قولهم بقول اليهود في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الكافرين اهدى من المؤمنين قال تعالى الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء اهدى من الذين آمنوا سبيلا . ومن كفرهم ان اهل السنة عندهم انجس من اليهود والنصارى حتى ان اصحاب البدن منهم شيء عليه مع ان المتلطخ بالغائط والعذرة عندهم ليس بنجس ومن كفرهم انهم يرون ان الابتداء بلعن ابي بكر وعمر بدل التسمية في كل امر ذي بال احب واولى ويقولون كل طعام لعن عليه الشيخان سبعين مرة كان فيه زيادة البركة ولا يخفى على من له بصيرة ان هؤلاء لا ايمان لهم ولا دين بل هم من زمرة الشياطين وكذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم وما هم بخارجين من النار ومن خصائصهم القول بالتقية بالمعنى الذي لا يريده اهل السنة من قوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة وتحقيق ذلك على وجه البسط ان التقية محافظة النفس او العرض او المال من شر الاعداء والعدو قسمان الاول من كانت عداوته مبنية على اختلاف الدين كالكافر والمسلم والثاني من كانت عداوته مبنية على اغراض دنيوية كالمال والمتاع والملك والامارة ومن هنا صارت التقية قسمين اما القسم الاول فالحكم الشرعي فيه ان كل مؤمن وقع في محل لا يمكن له ان يظهر دينه لتعرض المخالفين وجب عليه الهجرة الى محل يقدر فيه على اظهار دينه ولا يجوز له اصلا ان يبقى هناك ويخفي دينه ويتشبث بعذر الاستضعاف فان ارض الله واسعة نعم ان كان ممن له عذر شرعي في ترك الهجرة كالصبيان والنساء والعميان والمحبوسين والذين يخوفهم المخالفون بالقتل او قتل الاولاد او الآباء او الامهات تخويفا يظن معه ايقاع ما خوفوا به غالبا سواء كان هذا القتل بضرب العنق او بحبس القوت او بنحو ذلك فانه يجوز له المكث مع المخالف والموافقة بقدر الضرورة ويجب عليه ان يسعى في الحيلة للخروج والفرار بدينه ولو كان التخويف بفوات المنفعة او بلحوق المشقة التي يمكنه تحملها كالحبس مع القوت والضرب القليل الغير المهلك لا يجوز له موافقتهم وفي صورة الجواز ايضا موافقتهم رخصة واظهار مذهبه عزيمة فلو تلفت لذلك فانه شهيد قطعا ومما يدل على انها رخصة ما روي عن الحسن ان مسيلمة الكذاب اخذ رجلين من اصحاب

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لاحدهما اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم فقال اتشهد اني رسول الله
قال نعم ثم دعا الاخر فقال له اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم قال اتشهد اني رسول الله قال
اني اصم قالها ثلاثا وفي كل يجيب باني اصم فضرب عنقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فقال اما هذا المقتول فقد مضى على صدقه ويقينه واخذ بفضله فهنيئا له واما
الاخر فقد رخصه الله تعالى فلا تبعة عليه واما القسم الثاني فقد اختلف العلماء في وجوب
الهجرة وعدمه فقال بعضهم تجب لقوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وبدليل النهي عن
اضاعة المال وقال قوم لا تجب اذ الهجرة عن ذلك المقام مصلحة من المصالح الدنيوية ولا يعود
من تركها نقصان في الدين لاتحاد الملة وعدوه القوي المؤمن لا يتعرض له بالسوء من حيث انه مؤمن
وقال بعضهم الحق ان الهجرة هنا قد تجب ايضا اذا خاف هلاك نفسه او اقاربه او هتك حرمته
بالافراط ولكن ليست عبادة وقربة حتى يترتب عليها الثواب فان وجوبها لمحض مصلحة
دنياوية لذلك المهاجر لا لاصلاح الدين ليترتب عليها الثواب وليس كل واجب يثاب عليه
لان التحقيق ان كل واجب لا يكون عبادة بل كثير من الواجبات ما لا يترتب عليه ثواب
كالاكل عند شدة المجاعة والاحتراز عن المضرات بخلاف الهجرة الى الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى
عليه وسلم لتكون متوجهة لفضل الله تعالى ولثواب الاخرة ويعد قوم من باب التقية مدارات
الكفار والفسقة والظلمة والانة الكلام والتبسم في وجوههم والانبساط معهم و
اعطائهم لكف اذاهم وقطع لسانهم صيانة العرض منهم ولا يعد ذلك من باب الموالات
المنهي عنها بل هي سنة وامر مشروع فقد روى الديلمي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال
ان الله امرني بمدارات الناس كما امرني باقامة الفرائض وفي رواية بعثت بالمدارات وفي الجامع
سياتيكم ركب مبغضون فاذا جاؤكم فرحبوا بهم وروى ابن ابي الدنيا راس العقل بعد الايمان
بالله تعالى مدارات الناس وفي رواية البيهقي راس العقل المداراة واخرج الطبراني مداراة
الناس صدقة وفي رواية له ما وقى به المؤمن عرضه فهو صدقة واخرج ابن عدي وابن عساكر
من عاش مداريا مات شهيدا قوا باموالكم اعراضكم وليصانع احدكم بلسانه عن دينه وعن
بردة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت استاذن رجل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وانا عنده فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بئس ابن العشيرة او اخو العشيرة ثم اذن
له فالان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم النت له القول فقال يا عائشة
ان من اشر الناس من يتركه الناس او يدعه الناس اتقاء فحشه وفي البخاري عن ابي الدرداء
انا لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم وفي رواية الكشميهني وان قلوبنا لتقليهم

لتلعنهم ع

وفي رواية

وفي رواية ابن ابي الدنيا وابراهيم الحربي بزيادة ونضحك اليهم الى غير ذلك من
الاحاديث ولكن لا ينبغي المدارات الا حيث يخدش الدين ويرتكب المنكر ويسيء الظنون هذا
كله على مذهب اهل السنة ويبقى قولان لفئتين متباينتين من الناس وهم الخوارج والشيعة
اما الخوارج فذهبوا الى انه لا يجوز التقية بحال ولا يراعى المال وحفظ النفس والعرض في
مقابلة الدين اصلا ولهم تشديدات في هذا الباب عجيبة منها ان احدا لو كان يصلي وجاء سارق
او غاصب ليسرق او يغصب ماله الخطير لا يقطع الصلوة بل يحرم عليه قطعها وطعنوا على بريدة
الاسلمي صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يحافظ فرسه في صلوته كي لا يهرب ولا
يخفى ان هذا المذهب من التفريط بمكان واما الشيعة فكلامهم مضطرب في هذا المقام
فقال بعضهم انها جائزة في الاقوال كلها عند الضرورة وربما وجبت فيها لضرب من اللطف
والاستصلاح ولا يجوز في الافعال كقتل المؤمن ولا فيما يعلم او يغلب على الظن انه فساد
في الدين وقال المفيد انها قد تجب احيانا وقد يكون فعلها في وقت افضل من تركها وقد
يكون تركها افضل من فعلها وقال ابو جعفر الطوسي ان ظاهر الروايات يدل على انها واجبة
عند الخوف على النفس وقال غيره انها واجبة عند الخوف على المال ايضا ومستحبة لصيانة العرض
حتى يسن لمن اجتمع مع اهل السنة ان يوافقهم في صلوتهم وصيامهم وسائر ما يدينون به ورووا
عن بعض ائمة اهل البيت من صلى وراء سني تقية فكانما صلى وراء نبي وفي وجوب قضاء تلك
الصلوة عندهم خلاف وكذا في وجوب قضاء صوم من افطر تقية حيث لا يحل الافطار قولان
ايضا وفي افضلية التقية من سني واحد صيانة لمذهب الشيعة عن الطعن خلاف ايضا وفتوى
كثير منهم بالافضلية ومنهم من ذهب الى جواز بل وجوب اظهار الكفر لادنى مخافة او طمع ولا يخفى انه من
الافراط بمكان وحملوا اكثر افعال الائمة مما يوافق مذهب اهل السنة ويقوم به الدليل على رد مذهب
الشيعة على التقية وجعلوا هذا اصلا اصيلا عندهم واسسوا عليه دينهم وهو الشائع الان فيما بينهم
حتى نسبوا ذلك للانبياء عليهم السلام وجل غرضهم من ذلك ابطال خلافة الخلفاء الراشدين
رضي الله تعالى عنهم ويابى الله تعالى ذلك ففي كتبهم ما يبطل كون امير المؤمنين علي كرم الله تعالى وجهه وبنيه
رضي الله تعالى عنهم ذوي تقية بل ويبطل ايضا فضلها الذي زعموه ففي كتاب نهج البلاغة الذي
هو اصح الكتب بعد كتاب الله تعالى في زعمهم ان الامير كرم الله تعالى وجهه قال علامة الايمان ايثارك الصدق
حيث يضرك على الكذب حيث ينفعك وابن هذا من تفسيرهم قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم
باتقاكم تقية وفيه ايضا انه كرم الله تعالى وجهه قال اني والله لو لقيتهم واحدا وهم طلاع الارض كلها ما باليت
ولا استوحشت واني من ضلالهم الذي هم فيه والهدى الذي انا عليه لعلى بصيرة من نفسي ويقين من

ربي دار لقاء الله وحسن ثوابه لمنتظر واج وفي هذا دلالة على ان الامير لم يخف وهو منفرد من حرب الاعداء وهم جموع ومثله لا يتصور ان يتاتى في جنانه بهدم الدين وروى العياشي عن زرارة بن اعين عن ابي بكر بن حزم انه قال توضا رجل ومسح على خفيه فدخل المسجد فجاء علي كرم الله تعالى وجهه فوجا على رقبته فقال ويلك تصلي وانت على غير وضوء فقال امرني عمر فاخذ بيده فانتهى اليه ثم قال انظر ما يقول هذا عنك ورفع صوته على عمر فقال عمر انا امرته بذلك فانظر كيف رفع الصوت ولم يخف ولم ينافقه وروى الراوندي شارح نهج البلاغة ومعتقد الشيعة في كتاب خرايج الجرايح عن سلمان الفارسي ان عليا بلغه عن عمر انه ذكر شيعته فاستقبله في بعض طرق بساتين المدينة وفي يده علي قوس فقال يا عمر بلغني عنك ذكرك شيعتي فقال اربع على صلعتك فقال علي انك ههنا ثم رمى بالقوس على الارض فاذا هي ثعبان كالبعير فاغرا فاه وقد اقبل نحو عمر ليبتلعه فقال عمر الله الله يا ابا الحسن لا عدت بعدها في شيء فجعل يتضرع فضرب بيده على الثعبان فعادت القوس كما كانت فمضى عمر الى بيته قال سلمان فلما كان الليل دعاني علي فقال سر الى عمر فانه حمل اليه مال من ناحية المشرق وقد عزم ان يخبيه فقل له يقول لك علي اخرج ما حمل اليك من المشرق ففرقه على من هو لهم ولا تخبه فافضحك قال سلمان فمضيت اليه واديت الرسالة فقال اخبرني عن امر صاحبك من اين علم به فقلت وهل يخفى عليه مثل هذا فقال يا سلمان اقبل عني ما اقول لك ما علي الا ساحر والصواب ان تفارقه وتصير من جملتنا قلت ليس كما قلت لكنه ورث من اسرار النبوة ما قد رايت منه وعنده اكثر من هذا قال ارجع اليه فقل السمع والطاعة لامرك فرجعت الى علي فقال احدثك ما جرى بينكما فقلت انت اعلم مني فتكلم بما جرى بيننا ثم قال ان رعب الثعبان في قلبه الى ان يموت وفي هذه الرواية ضرب عنق التقية ايضا اذ صاحب هذه القوس تخيفه قوسه عنها ولا تحوجه ان يزوج ابنته ام كلثوم من عمر خوفا منه وتقية وروى الكليني عن معاذ بن كثير عن ابي عبد الله انه قال ان الله عز وجل انزل على نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم كتابا فقال جبريل يا محمد هذه وصيتك الى النجباء فقال ومن النجباء يا جبريل فقال علي بن ابي طالب وولده وكان على الكتاب خواتم من ذهب فدفعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى علي وامره ان يفك خاتما منه فيعمل بما فيه ثم دفعه الى الحسن ففك منه خاتما فعمل بما فيه ثم دفعه الى الحسين ففك خاتما فوجد فيه ان اخرج بقومك الى الشهادة فلا شهادة لهم الا معك واشتر نفسك لله تعالى ففعل ثم دفعه الى علي بن الحسين ففك خاتما فوجد فيه ان اطرق واصمت والزم منزلك واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ففعل ثم دفعه الى ابنه محمد بن علي ففك خاتما فوجد فيه حدث الناس وافتهم وانشر علوم بيتك وصدق اباءك الصالحين ولا تخافن احدا الا الله تعالى فانه لا سبيل لاحد عليك ثم دفعه الى جعفر الصادق ففك خاتما فوجد فيه

في حدث الناس وافتهم

في حدث الناس وافتهم ولا تخافن الا الله تعالى وانشر علوم اهل بيتك وصدق اباءك الصالحين فانك في حرز وامان ففعل ثم دفعه الى موسى وهكذا الى المهدي ورواه من طريق اخر عن معاذ ايضا عن ابي عبد الله وفي الخاتم الخامس وقل الحق في الامن والخوف ولا تخش الا الله تعالى وهذه الرواية ايضا صريحة بان اولئك الكرام ليس دينهم التقية كما تزعم الشيعة وروى سليم بن قيس الهلالي الشيعي من خبر طويل ان امير المؤمنين قال لما قبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومال الناس الى ابي بكر فبايعوه حملت فاطمة واخذت بيد الحسن والحسين ولم تدع احدا من اهل بدر واهل السابقة من المهاجرين والانصار الا ناشدتهم الله تعالى حقي ودعوتهم الى النصرة فلم يستجب لي من جميع الناس الا اربعة الزبير وسلمان وابو ذر والمقداد وهذه تدل على ان التقية لم تكن واجبة على الامام لان هذا الفعل عند من بايع ابا بكر رضي الله تعالى عنه فيه ما فيه وفي كتاب ابان بن عياش ان ابا بكر بعث الى علي حين بايعه الناس ولم يبايعه علي وقال انطلق الى علي وقل له اجب خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلق فبلغه فقال له ما اسرع ما كذبتم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وارتددتم والله ما استخلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غيري وفيه ايضا انه لما لم يجب علي غضب عمر واضرم النار بباب علي واحرقه ودخل فاستقبلته فاطمة وصاحت يا ابتاه يا رسول الله فرفع عمر السيف وهو في غمده فوجا به جنبها المبارك ورفع السوط فضرب به ذراعها فصاحت يا ابتاه فاخذ علي بتلابيب عمر وهزه ووجا انفه ورقبته وفيه ايضا ان عمر قال لعلي بايع ابا بكر قال ان لم افعل ذلك قال اذا والله لاضربن عنقك قال كذبت والله يا ابن صهاك لا تقدر على ذلك انت الام واضعف من ذلك فهذه الروايات تدل صريحا ان التقية بمرحل من ذلك الامام اذ لا معنى لهذه المنافقة والمنابذة مع وجوب التقية وروى محمد بن سنان ان امير المؤمنين قال لعمر يا مغرور اني اراك في الدنيا قتيلا بجراحة من عبد ام معمر تحكم عليه جورا فيقتلك ويدخل بذلك الجنان على رغم منك وروى ايضا انه قال مرة لعمر ان لك ولصاحبك الذي قمت مقامه هتكا وصلبا تخرجان من جوار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتصلبان على شجرة يابسة فتورق فيفتتن بذلك من والاكما ثم يؤتى بالنار التي اضرمت لابراهيم ويأتي جرجيس ودانيال وكل نبي وصديق فتصلبان فيها فتحرقان وتصيران رمادا ثم تاتي ريح فتنسفكما في اليم نسفا فانظر بالله تعالى عليك من يروي هذه الا كاذب عن الامام كرم الله تعالى وجهه هل ينبغي له ان يقول حسب التقية اليهم سبحان الله تعالى هذا العجب العجاب والداء العضال ومما يرد قولهم ايضا ان زكريا ويحيى والحسين ليس لهم عندهم كرامة وفضل لانهم لم يفعلوا التقية ويلزم ان يكون جميع المنافقين في عهده عليه الصلاة والسلام في اقصى المراتب من الكرامة سبحانك هذا بهتان عظيم ذلك قولهم بافواههم يضاهون قول الذين كفروا

من قبل فألهم الله ان يؤذنكون وايضا ان التقية لا تكون الا لخوف والخوف قسمان الاول الخوف
على النفس وهو منتف في حق حضرات الائمة بوجهين احدهما ان موتهم الطبيعي باختيارهم كما
اثبت هذه المسئلة الكليني في الكافي وعقد لها بابا واجمع عليها سائر الامامية وثانيهما ان الائمة
يكون لهم علم بما كان ويكون فهم يعلمون آجالهم وكيفيات موتهم واوقاته بالتفصيل والتخصيص
فقبل وقته لا يخافون على انفسهم ويتاقون في دينهم ويفردون عوام المؤمنين القسم الثاني
خوف المشقة والايذاء البدني والسب والشتم وهتك الحرمة ولا شك ان تحمل هذه الامور في
الصبر عليها وظيفة الصلحاء فقد كانوا يتحملون البلاء دائما في امتثال اوامر الله تعالى وربما قابلوا
السلاطين الجبابرة واهل البيت النبوي اولى بتحمل الشدائد في نصرة دين جدهم صلى الله تعالى عليه وسلم
وايضا لو كانت التقية واجبة لم توقف امام الائمة كرم الله تعالى وجهه عن بيعة خليفة رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ستة اشهر وماذا منعه من اداء الواجب اول وهلة. ومما يرد قولهم في نسبة
التقية الى الانبياء عليهم السلام بالمعنى الذي ارادوه قوله تعالى في حقهم الذين يبلغون رسالات
الله ويخشونه ولا يخشون احدا الا الله وكفى بالله حسيبا وقوله سبحانه لنبيه صلى الله تعالى عليه
وسلم يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك
من الناس وقوله تعالى وكاين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما اصابهم في سبيل الله وما
ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين الى غير ذلك من الآيات نعم لو ارادوا بالتقية
المدارات التي اشرنا اليها لكان لنسبتها الى الانبياء والائمة وجه وهذا احد محملين لما اخرجه
عبد بن حميد عن الحسن انه قال التقية جائزة الى يوم القيمة والثاني حمل التقية على ظاهرها وكونها
جائزة انما هو على التفصيل الذي ذكرناه وانما ذكرت لك ما ذكرت. وحررت في هذا المقام ما
حررت من الدلائل القطعية. والبراهين الجلية. لينقطع عرق التقية التي اساس مذهب الشيعة.
وعماد كل قبيح وشنيعة. ومن نقصاناتهم انهم يقولون ان الله تعالى ارسل جميع الانبياء والرسل
الكرام عليهم الصلوة والسلام لولاية علي وكان علي مع جميع الانبياء سرا ومع نبينا عليه الصلوة والسلام
جهرا كما رواه ابن طاوس وغيره وانه لولا علي لم تخلق الانبياء كما رواه ابن المعلم عن محمد بن الحنفية
وان درجته علي فوق درجة الانبياء والرسل يوم القيمة وانهم يتخيرون مع شيعته وانهم يستغيثون
بمحبته كما رواه ابن طاوس ايضا ومن اعتقد خلاف ذلك فهو كافر بزعمهم. وانت تعلم ان هذا
مخالف لجميع الشرايع وبداهة العقل وآيات الكتاب نسال الله تعالى السلامة من مثل هذه العقائد
الباطلة لدى اولى الالباب ومن نقصاناتهم انهم يقولون ان الله تعالى قد امر الكرام الكاتبين يوم
قتل عمر ان يرفعوا الاقلام ثلاثة ايام عن جميع الخلائق فلا يكتبون ذنبا على احد كما رواه علي بن مظاهر

الواسطي عن احمد بن اسحق القمي عن العسكري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما حكاه عن
ربه جل جلاله. ولا يخفى كذب هذه الرواية وبطلانها اذ يلزم ان من زنى بامه او سب الاله وعبد
الاوثان في تلك الايام ومات فيها دخل الجنة بلا حساب. وفاز بالنعيم من غير عقاب. وقد قال
تعالى ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وكثير من روايات الائمة تؤيد هذه
الآية. ولكن من اضله الله تعالى لا تنفعه الهداية ومن نقصاناتهم انهم يقولون انما اخذ النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ابا بكر معه حين هاجر من مكة لئلا يعلم كفار قريش بخروجه وطريق ذهابه
ويرده قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فقد حكى الله تعالى حزنه على الرسول وتسليته
الرسول عليه السلام وقال عبد الله المشهدي احد رؤساء الشيعة الحق ان هذا الاحتمال اي اخراج
الرسول له لئلا يعلم به بعيد جدا ولعل النبي الف صحبته لسبقه في الاسلام. وملازمته للرسول عليه
الصلوة والسلام. وقال المفسر النيسابوري ثم انا لا ننكر اضطجاع علي على فراشه طاعة و
فضيلة الا ان صحبة ابي بكر اعظم لان الحاضر اعلى من الغائب ولان عليا ما تحمل المحنة الا ليلة
واحدة وابو بكر مكث في الغار اياما وانما اختار عليا للنوم على فراشه لانه كان صغيرا لم يظهر منه
دعوة بالدليل والحجة وجهاد بالسيف والسنان بخلاف ابي بكر فانه دعا في جماعة الى الدين وقد
ذب عن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم بالنفس والمال وكان غضب الكفار على ابي بكر اشد من غضبهم
على علي ولهذا لم يقصدوا عليا بضرب والم لما عرفوا انه مضطجع انتهى ومن هذيانا تهم
انهم يقولون المراد من دابة الارض في القرآن امير المؤمنين وقد فسر الكليني قوله تعالى اذا وقع القول عليهم
اخرجنا لهم دابة من الارض الآية بذلك ويزعم انه روى ذلك عن ابي جعفر عن امير المؤمنين انه قال
انا الدابة التي تكلم الناس مع ان الدابة حسبما تدل عليه الآية ستخرج قبيل قيام الساعة وهي الآية
التي يزعمونها في عهد الامام المهدي وعنه وبين قيام الساعة امد بعيد وزمان مديد. ويا لله
تعالى العجب مما اجترأ هؤلاء الكفرة على سوء الادب ولننبه ايضا ههنا فائدة تطلعك
بحالهم وتزيدك بصيرة في ضلالهم. ان مذهب الشيعة لمشابهة تامة ومناسبة عامة مع فرق
الكفرة. والفسقة الفجرة. اعني اليهود والنصارى والصابئين والمشركين والمجوس اما مشابهتهم
لليهود فلان اليهود قالت لا تصلح الامامة الا لرجل من آل داود عليه السلام وقالت الرافضة لا تصلح
الامامة الا لرجل من ولد علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وقالت اليهود لا جهاد في سبيل الله
حتى يخرج المسيح الدجال وينزل سبب من السماء وقالت الرافضة لا جهاد في سبيل الله حتى
يخرج المهدي وينادي مناد من السماء واليهود تؤخر صلوة المغرب حتى تشتبك النجوم وكذلك
الرافضة يؤخرونها واليهود تنود في الصلوة وكذلك الرافضة واليهود لا ترى على النساء عدة

النيسابوري صح

وكذلك الرافضة واليهود حرفوا التورية وكذلك الرافضة حرفوا القرآن واليهود يبغضون - جبريل عليه السلام ويقولون هو عدونا من الملائكة وكذلك صنف من الرافضة يقولون غلط جبريل عليه السلام بالوحي الى محمد صلى الله عليه وسلم وانما بعث الى علي كرم الله وجهه واليهود كانوا يبغضون الصحابة وكذلك الرافضة الى غير ذلك واما مشابهتهم للنصارى فلان النصارى احدثوا كثيرا من الاعياد وكذا الرافضة كيوم مقتل عمر وعثمان وما اشبه ذلك والنصارى يصورون صورة عيسى ومريم ويضعون ذلك في كنائسهم ويعظمونها ويسجدون لها فكذلك الرافضة فانهم يصورون صور الائمة ويعظمونها بل يسجدون لها ولقبورهم وما جرى مجرى ذلك واما مشابهتهم للصابئين فلان الصابئين كانوا يحترزون عن ايام يكون القمر بها في العقرب او الطريقة او المحاق وكذلك الرافضة كما سبق وكانت الصابئة يعتقدون جميع الكواكب فاعلة مختارة وانها هي المدبرة للعالم السفلي وتعظيم النيروز وكذلك الرافضة واما مشابهتهم بالمشركين فلانهم يعظمون قبور الائمة ويطوفون حولها بل ويصلون اليها مستدبرين القبلة الى غير ذلك من الامور التي يستقل لديها فعل المشركين مع اصنامهم وان حصل لك ريب في ذلك فاذهب يوم كت الى مرقدي موسى الكاظم ومحمد الجواد رضي الله تعالى عنهما فانظر ماذا ترى ومع ذلك فهذا معشار ما يصنعون عند قبر الامير كرم الله تعالى وجهه وفي مرقد الامام الحسين رضي الله تعالى عنه مما لا يدرك ذو عقل فذلك اكبر والعياذ بالله تعالى واما مشابهتهم للمجوس فلان المجوس يزعمون ان خالق الخير يزدان وخالق الشر اهرمن وكذلك الروافض يزعمون ان الله تعالى خالق الخير والانسان والشيطان خالقان الشر ولهذا قال الائمة في حقهم انهم مجوس هذه الامة كما مر في الالهيات وكذلك تعظيمهم للنيروز وغير ذلك اعاذنا الله تعالى من سلوك هذه المسالك ومن استكشف عن عقائدهم الخبيثة وما انطووا عليه علم ان ليس لهم في الاسلام نصيب وتحقق كفرهم لديه ورأى منهم كل امر عجيب واطلع على كل امر غريب وتيقن انهم قد انكروا الحسي وخالفوا البديهي الاولي ولا يخطر ببالهم عتاب ولا يمر على اذهانهم عذاب او عقاب فان جاءهم الباطل اجبروه ورضوه واذا جاءهم الحق كذبوه وردوه مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا يبصرون صم بكم عمي فهم لا يرجعون ولقد غشي على قلوبهم الران فلا يعون ولا يسمعون فانا لله وانا اليه راجعون ولقد تفننوا بالفسق والعصيان في فروع الدين واصوله فصدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه من من دون الله ورسوله فيا ويلهم من تضييعهم الاسلام ويا خسارتهم مما دفعوا فيه من جرأة الشبه والاوهام فلو التفت الى ما هم عليه في هذا الزمان لوجدتهم في جرع من الضلال والخسران لانهم

الى الحق

الى الحق لا يلتفتون ولا بعقل ذلك يعبأون بل هم بالدين يستهزؤن ولو انك ذكرت لهم شيئا من مثالبهم وصرحت بشيء من عيوبهم اخذتهم العزة بالاثم وصار ذلك عندهم من انكر المناكر حيث انهم قد فرحوا بما عندهم من الجهل وما انطووا عليه من خبث السرائر حتى كانهم للدنيا خلقوا فانهم فيها في جميع احوالهم يعملون وعلى دقائق شئونها بافكارهم يغوصون وبالمتاعب وتحمل المشاق فيها الى الموت يترددون ولبئس ما كانوا يصنعون في الاشتغال بعلومهم وردما اودعوه في كتبهم من اصولهم وفروعهم ادل على من خالف اهل الحق باعداد العدد واحق من هؤلاء بما نسمعه من كل ركان وسند كيف لا وهم قد دققوا في لباسنا وزاحمونا في املاكنا ونفثوا السحر بهم في اسماعنا بحيث يخفى ما القوه من الدسائس في عباراتهم ويشتبه على كثير من الناس ما يصدر عنهم من لحن القول في محاوراتهم حتى ان كثيرا منهم يراعي بدعته ويلتزم ما التزم اهل السنة في طريقه بحيث تخفى حاله على كل احد ولا يتبين امره الا من عرف ونقد فيتوصل بذلك الى الشبه ووساوس يلقيها في كلامه لاجل اضلال مخاطبه من حيث لا يشعر بمقصوده ولا يدري بمرامه فمنهم من الف كتابا في مناقب الائمة الاثني عشر واودع فيه من الدسائس الرافضية ما يخفى الا على المتبحر النبيه ومنهم من الف في مذاهب المجتهدين وذكر فيها ما يخالف مذاهبهم قصدا الى ترويج مذهبه وابطال مذهب ائمة الدين فهم اعداء انبياء الله تعالى ورسله والمحرفون لكلام الشريعة عن مواضعه ومحله ولعمر الله ان هؤلاء الطغام اضر على عوام المسلمين من اليهود والنصارى فالحذر الحذر منهم والفرار الفرار عنهم والزم ايها الاخ الطالب للنجاة من الارتباك في ورطة الشبه والتمويه وعليك بالسلوك في طريق الهدى ولا يغرك قلة السالكين فيه واياك وطرق الضلال وشبه المبتدعين ولا تغتر بتوفر الملحدين وكثرة الهالكين وكن حريصا على التفتيش عما كان عليه الصحابة من الاحوال متتبعا ما كانوا يسلكونه من الاعمال فهم السواد الاعظم والواقفون على ما لم نعلم وبهم يعرف الحسن من القبيح والمرجوح من الرجيح فمن اتبع غير سبيل المؤمنين فهو الحقيق بوعيد رب العالمين قال تعالى تعليما لعباده وتذكيرا ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا ومن نظر بعين بصيرته وامعن الفكر في طريق الاتباع وحقيقته فما دار مع الابتداع ولا الهوى والاطماع اتبع كان كحاطب ليل او متحير يدعو على نفسه بالثبور والويل وقال تعالى في بيان طريق الهدى وتفصيله وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله فحثت سبحانه على اتباع سبيله الذي هو الكتاب والسنة ونهى جل شأنه عن اتباع السبل مبينا

بان ذلك سبب للتفرق والمحن . ولذلك ترى اهل السنة قد لزموا سبيلا واحدا ، ولم تر فيهم نزاعا عما امروا
به وحاشاه . واما اهل البدع والاهوآء وذوو الضلال والافترآء ، فقد افترقوا في سبلهم على حسب معتقداتهم
الفاسدة . وانشعبوا على مقتضى آرآئهم الكاسدة ، فهم على ما زعموه مصرون ، وكل حزب بما لديهم فرحون
فاذا الواجب علينا معاشر اهل السنة اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم في جميع اقواله ، والتاسي به في
سائر افعاله واحواله ، والاقتدآء بما كان عليه اصحابه ، فانهم المبلغون عنه صلى الله تعالى عليه وسلم
واحبابه . لان من اقتدى باولئك الاعلام ، فقد اقتدى به عليه الصلوة والسلام ، وما اخسر حال
ترك سبيل سنته ان رجع للكتاب ، واستبدل النعيم المقيم بالعذاب . فليحذر الذين يخالفون عن
امره ان تصيبهم فتنة في الدنيا او يصيبهم عذاب اليم . وروى البخاري في صحيحه عن حذيفة
بن اليمان رضي الله تعالى عنه قال كان الناس يسألون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخير
وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجآءنا
الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال صلى الله تعالى عليه وسلم نعم قلت وهل بعد ذلك الشر
من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتي ويهدون
بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من
اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا
قلت فما تأمرني ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة
ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت
وانت على ذلك . فيا له من حديث اشتمل على علوم اخبر بها الصادق الامين ، وابان عن فوائد
جليلة تفيد العلم اليقين ، فمنها حرص الصحابة رضي الله تعالى عنهم على علم ما ينفعهم في دينهم
المتين . ومنها ان الخير يقع في امته بعد ذلك دعاة من الاشرار ، من اجابهم قذفوه والعياذ
بالله تعالى في النار . فهم كذابون دجالون ضالون مضلون ، وروى ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الاحاديث
بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم اخرجه الامام وغيره . ولقد صدق عليهم
قوله تعالى افرأيت من اتخذ الهه هواه واضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره
غشاوة فمن يهديه من بعد الله افلا تذكرون . ومنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر من ادركه
ذلك الزمان ان يلزم جماعة المسلمين وامامهم وهم الذين اتبعوا سنته ، ولازموا طريقته . فان
لم يكن لهم جماعة وكانوا غربآء فانه يجب عليهم العزلة من تلك الفرق كلها ثم حرض صلى الله
تعالى عليه وسلم على هذا الاعتزال الذي فيه سلامة الدين بقوله على سبيل المبالغة ولو ان تعض باصل

شجرة

شجرة حتى يأتيك الموت وانت على هذه الحال معرض عن كل ما يفسد عليك دينك الذي هو
راس مالك ، صابر على تلك المخاطبة والمهالك . وروى ابو داود والترمذي وابن ماجه وابن
حبان في صحيحه عن العرباض ابن سارية رضي الله تعالى عنه قال وعظنا رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون فقلنا يا رسول الله كأنها موعظة
مودع فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد وانه من يعش
منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفآء الراشدين المهديين عضوا عليها
بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة فقد امرنا صلى الله تعالى عليه
وسلم بلزوم سنته . وسنة الخلفآء الراشدين الذين هم على طريقته ، الى غير ذلك من الاحاديث
الصحيحة ، والاخبار الصريحة ، التي تحث على اتباع الكتاب وسنة الرسول عليه
الصلوة والسلام . فانهما الدعامتان الى سبيل العليم العلام . ربنا
لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما
حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت
مولينا فانصرنا على القوم الكافرين .
وصلى الله على سيدنا وسندنا ومولانا
محمد النبي الامي وآله وصحبه
اجمعين
تمت
م
حرره محمد صالح نجل المرحوم
ملا حيدر
في سنة ١٣٠٥
٣ ص
م

بلغ والحمد لله تعالى
مقابلة وتصحيحا
حسب
الطاقة
سنة ١٣٠٥
جمادى الآخرة

مختصر تحفة الاثني عشرية
في الرد على الروافض
٥

يعاد تصنيف من ... إلى
٢١٥،٦ والموضوع من أصول الدين إلى الملل
والمذاهب ـ الإثنا عشرية

١٤٠٦/٦/١٩

٢١٥٦ مختصر تحفة الاثنى عشرية فى الرد على الروافض،
م ٥ تأليف محمود شكرى بن عبد الله الآلوسي -
١٣٤٢هـ . بخط محمد صالح بن ملا حيدر
سنة ١٣٠٥هـ .

٤٥٧ ٤٠٤ق ٢٧س ٢٣×١٦٫٥سم
نسخة جيدة ، خطها نسخ معتاد .
الأعلام ٨ : ٤٩ معجم المؤلفين ١٢ : ١٦٩
١- الشيعة الامامية الاثنى عشرية ، فرق اسلامية
أ- الآلوسي ، محمود شكري- ١٣٤٢هـ
ب- الناسخ - تاريخ النسخ